


المسائل العقلية

التي خالف فيها بعض فقهاء الشافعية
أئمة المذهب

إعداد

عزيززة بنت مبارك بن مصعب الكلباني

الحاضرة بجامعة الملك سعود



المسائل العقلية

التي خالف فيها بعض فقهاء الشافعية

أشعة المذهب

جَمِيعُ الْحَقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

١٤٣٧ - ٢٠١٦

الناشر

دار الفضيلة

الرياض ١١٦٣٦ - ص. ب ١٠٤٧٦٩

تلفاكس: ٤٤٥٤٨١٥

البريد الإلكتروني: Daralfadhila@yahoo.com

التوزيع

محضر المنصورة

دار الهدى النبوى

هاتف ٠١١٩٧٨١٥٥١

الرسائل العقلية
التي خالف فيها بعض فقهاء الشافعية
أئمة المذهب

إعداد
عزيزه بنت مبارك بن مصعب الكلباني
المخاضرة بجامعة الملك سعود



أصل هذا الكتاب رسالة علمية حصلت بها الباحثة على
درجة الماجستير في العقيدة والمذاهب المعاصرة

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّورِ أَنفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلْ فَلَا هَادِيٌّ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ لَآللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُولُوا إِنَّ اللَّهَ حَقٌّ ثُقَائِلٌ وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ (١١)

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ أَتَقُولُوا رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَهَنَّمَ وَهَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَيَأْتِيَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُولُوا إِنَّ اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْزَاقَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].
 ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُولُوا إِنَّ اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ (٧) يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَعْفُرُ لَكُمْ دُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَرْزاً عَظِيمًا﴾ (٧٦) [الأحزاب: ٧١-٧٠].

أما بعد: فقد كان الإمام محمد بن إدريس الشافعي وأصحابه المتقدمين من أئمة أهل السنة والجماعة، الذين كانوا بكتاب الله معتصمين، ولسنة رسول الله - ﷺ - متبعين، وعلى نهج أصحابه وتبعيهم سائرين، ولذلك لم يعرف عنهم اختلاف في أصول الدين العظام، ولا ابتداع فيما هو دون ذلك من مسائل الاعتقاد.

وإنما وقع الاختلاف والإحداث في دين الله عند بعض أتباع الشافعية المتأخرین، لما أعرضوا عن طريقة السلف، ارتضوا طريقة الخلف أهل الكلام والبدع من الأشاعرة وغيرهم فابتعدت أقوالهم عن الهدى، وكثير في مصنفاتهم خلط السنة بالبدعة، والحق بالباطل.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - (٧٧٨هـ) : "مالك والشافعي وأحمد أعظم اتباعاً للسنة وذمًا للبدعة، ثم إن بعض أتباعهم يبدلون الأمر، فيجعلون

البدعة التي ذمها هؤلاء هي السنة، والسنة التي حمدوها هي البدعة^(١). وهذا الاختلاف العقدي بين ما كان عليه أئمة المذهب الشافعي المتقدمين، وبين ما صار عليه بعض فقهاء المذهب المتأخرین ليس مجرد دعوى؛ بل هي حقيقة تتجلی فيما قرره المتأخرون في بعض مصنفاتهم الفقهية، والتي يعد من أبرزها كتاب (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج) للفقيه الشافعي شمس الدين محمد الرملي المتوفى سنة (٤٠٠٤هـ) حيث تضمن هذا الكتاب جملة من المسائل العقدية المخالفة، التي رأيت من الواجب جمعها ثم الرد على أصحابها بأدلة الكتاب والسنة، والاحتجاج عليهم بأقوال أئمتهم الشافعية وغيرهم من الأئمة، إظهاراً للحق، وتميضاً للسنة، وقمعاً للبدعة، ونصحاً للمخالف.

وقد أعاوني الله على جمع تلك المسائل ودراستها في بحث مستقل، كتبته وفق منهج علمي، جعلت عنوانه: المسائل العقدية التي خالف فيها بعض فقهاء الشافعية أئمة المذهب المتقدمين كتاب (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج) لشمس الدين محمد الرملي أنموذجاً.

حدود البحث: الدراسة في هذا البحث تطبيقية على المتأخرین من فقهاء الشافعية، الذين خالفوا أئمة المذهب المتقدمين، وتم اختيار الفقيه شمس الدين محمد الرملي الشافعي، ليكون النموذج الذي تتم عليه الدراسة، وذلك من خلال كتابه (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج)^(٢).

(١) الاستقامة ١/١٤ باختصار.

(٢) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت (بدون: الطبعة، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م) ٨ مجلدات، وقد حاولت جاهدة في الحصول على طبعة بولاق أو الحلبي، فلم أجدها، فاعتمدت على طبعة دار الكتب العلمية، لكونها طبعة مراجعة على نسخ خطية من قبل مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، كما بينه الناشر في نهاية الكتاب انظر: ٨/٤٤٧.

أهمية البحث وأسباب اختياره: تظهر أهمية البحث وأسباب اختياره من خلال ما يلي :

- ١- منزلة الإمام الشافعي وفقهاء الشافعية بين العلماء وعند عامة الناس، ومكانة المذهب الشافعي بين المذاهب المتبوعة، وسعة انتشاره، وكثرة أتباعه في الأمصار.
- ٢- علو المكانة والمنزلة الفقهية لكتاب (نهاية المحتاج) ولمؤلفه شمس الدين محمد الرملي الذي يعتبر مرجعية الفقه الشافعي عند متاخرى فقهاء الشافعية كما سيأتي بيانه.
- ٣- تأثر عامة الناس وتمسكهم بما يقرره الفقهاء في مصنفاته، من الأقوال، لا سيما من وصل إلى منزلة فقهية عالية في المذهب كمنزلة الشمس الرملي.
- ٤- التصدي للبدعة وأهلها، وسد كل منفذ يمكن أن يؤدي لانتشارها، وكتب الفقه والتي منها (نهاية المحتاج) أحد تلك المنافذ التي تنتشر من خلالها جملة من المخالفات والبدع.
- ٥- ما يتربى على وجود تلك المسائل من آثار سيئة عملت على إبعاد المسلمين عن العقيدة الصحيحة وحصول الفرقة فيما بينهم، ومن المعلوم أن وحدة الأمة لا تكون إلا بوحدة عقيدتها.
- ٦- عدم وجود دراسة علمية - على حد علمي - لهذا الموضوع وفق ما كتبت.

الدراسات السابقة: بعد البحث في فهارس المكتبات، والجامعات، ومراكز الدراسات والبحوث، وعبر محركات البحث في شبكة المعلومات، وبعد سؤال أهل الاختصاص والخبرة، لم أجد من تناول هذا الموضوع بدراسة علمية مستقلة على الوجه الذي كتبت، وكل ما وجدته هو بعض الدراسات

والبحوث التي توضح موافقة الإمام الشافعي وبعض أتباع مذهبه لأهل السنة ومنها :

١- عقيدة الإمام الشافعي وهو كتاب للدكتور محمد بن عبد الرحمن الخميسي^(١).

٢- منهج الإمام الشافعي في إثبات العقيدة للدكتور محمد العقيل^(٢).

٣- جهود أئمة الشافعية في تقرير توحيد العبادة للدكتور عبد الله العنيري^(٣).

كما وجدت بحوث ودراسات أخرى تركز على جانب المخالفة التي وقع فيها بعض فقهاء المذهب الشافعي، من أبرزها وأقربها لهذه الرسالة ما يلي :

١- آراء ابن حجر الهيثمي الاعتقادية، للشيخ محمد الشايع^(٤).

٢- آراء السبكي العقدية من خلال كتاب طبقات الشافعية، للباحث إبراهيم بن محمد أبو هادي^(٥).

وهذان البحثان يشاركان هذه الرسالة من حيث دراستها للمسائل العقدية المخالفة عند بعض فقهاء الشافعية، والرد عليها بالكتاب والسنة، وأقوال أهل العلم، إلا أن هذه الرسالة تفارقهما من حيث التركيز في الرد على المخالف بأقوال أئمة مذهبها والاحتجاج عليهم بها، كما أنها أضافت مباحثين مهمين

(١) الناشر: دار طيبة، الرياض (ط: الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

(٢) الناشر: أضواء البيان، الرياض (ط: الأولى، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م) وأصله رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه بالجامعة الإسلامية.

(٣) الناشر: دار التوحيد، الرياض (ط: الأولى، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م) وأصله رسالة علمية لنيل درجة الدكتوراه بجامعة أم القرى.

(٤) الناشر: دار المنهاج، الرياض (ط: الأولى، ١٤٢٧هـ) وأصله رسالة ماجستير مقدمة لجامعة الإمام محمد بن سعود.

(٥) رسالة ماجستير، مقدمة لقسم الثقافة الإسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، ١٤٢٠هـ.

هما : مبحث يوضح أسباب المخالفة العقدية بين أئمة المذهب المتقدمين وبعض أتباعهم المتأخرین، ومبحث يبين علاقة الشافعية بالأشاعرة.

منهج البحث : اعتمدت في هذا البحث على منهج الاستقراء والاستنباط، حيث تم قراءة الكتاب كاملاً، تم من خلالها استنباط وجمع المسائل العقدية المخالفة للسنة والمأثور عن سلف الأمة.

إجراءات البحث : أولاً : عرض المادة العلمية ودراسة المسائل :

- ١- تم مناقشة المسألة التي خالف فيها متأخروا الشافعية الحق الذي كان عليه أئمته المتقدمين ، وذلك في أول موضع تذكر فيه .
- ٢- كل مسألة تعرض في مبحث مستقل ، وتم مناقشتها من خلال خمسة مطالب وهي :

المطلب الأول ، وفيه : تعريف المسألة، فأذكر غالباً المعنى اللغوي ، أو الاصطلاحي أو الشرعي بایجاز ، كما أبين فيه موقف علماء أهل السنة وموقف أهل الكلام (الأشاعرة) من المسألة على وجه الإجمال.

المطلب الثاني ، وفيه : بيان رأي الشمس الرملي في المسألة ، مع الاستشهاد بقوله بالإضافة لذكر بعض من وافقه في المسألة من الشافعية مع ذكر أدلةهم.

المطلب الثالث ، وفيه : مناقشة أدلة المخالفين ، والرد عليهم بما جاءت به النصوص.

المطلب الرابع ، وفيه : الرد على المخالف بأقوال أئمة المذهب المتقدمين ، فإن لم أجده قول لهم في المسألة ، فإني أعتمد على أصولهم والمعهود عنهم ، فإذا لم أجده ، فإني أذكر قول متأخر لهم ممن وفقه الله لإصابة الحق في المسألة.

المطلب الخامس ، وفيه : الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم من العلماء.

ثانياً: كتابة البحث وتوثيقه:

- ١- عزوت الآيات إلى سورها، وجعلت ذلك في المتن.
- ٢- خرّجت الأحاديث من مظانها دون التوسيع فيها، موضحة درجتها ما عدا ما في الصحيحين.
- ٣- ترجمت للأعلام المذكورين في البحث في أول موضع يذكرون فيه، واكتفيت بذكر سنة الوفاة للمشاهير ومن سبقت ترجمته عند تكرر أسمائهم، واستثنى من ذلك الصحابة والتابعين.
- ٤- عرفت بالفرق الوارد ذكرها في البحث.
- ٥- بيّنت بعض الألفاظ والمصطلحات اللازم توضيحيها.
- ٦- رتبت المصادر في الهاشم باعتبار مصنفيها من حيث الأقدم وفاة، وأخرت ذكر بيانات النشر عند ذكر المصدر لأول مرة، واكتفيت بذكرها في فهرس المصادر والمراجع.

خطة البحث: لقد قسمت هذا البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، وخمسة فصول، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة وفيها: أهمية البحث، وأسباب اختياره، وحدوده، والدراسات السابقة، ومنهج البحث وخطته.

التمهيد وفيه:

أولاً: التعريف بالإمام الشافعي باختصار.

ثانياً: التعريف بشمس الدين محمد الرملي، وكتابه (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج).

ثالثاً: أسباب مخالفة بعض متأخري فقهاء الشافعية لأئمة المذهب المتقدمين.

رابعاً: العلاقة بين فقاء الشافعية والأشاعرة.

الفصل الأول: المسائل العقدية المخالفة في مقدمة الكتاب.

و فيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التوسل بجاه الأنبياء والصالحين في الدعاء.

المبحث الثاني: تأويل صفة الرحمة.

المبحث الثالث: إخراج العمل من مسمى الإيمان.

الفصل الثاني: المسائل العقدية المخالفة في كتاب الطهارة وكتاب الصلاة.

و فيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التلفظ بالنية.

المبحث الثاني: دعاء الأعضاء.

المبحث الثالث: عصمة الأنبياء من الصغائر.

المبحث الرابع: تأويل صفة النزول.

الفصل الثالث: المسائل العقدية المخالفة في كتاب صلاة الجماعة، وكتاب

الجنائز.

و فيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: البدعة الحسنة.

المبحث الثاني: التبرك بقبور الأنبياء والصالحين.

المبحث الثالث: وضع الجريد على القبر.

الفصل الرابع: المسائل العقدية المخالفة في كتاب الحج، وكتاب الوصايا.

و فيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: تأويل صفة اليد.

المبحث الثاني: شد الرحال إلى زيارة قبر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

المبحث الثالث : الاستشفاع بالنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بعد موته.

المبحث الرابع : النذر والوصية والوقف على القبور وسلنتها.

الفصل الخامس : المسائل العقدية المخالفة في كتاب الطلاق ، وكتاب الكفارات ، وكتاب السير ، وكتاب الشهادات .

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : الطعن في شيخ الإسلام ابن تيمية.

المبحث الثاني : نفي تأثير الأسباب في مسبباتها.

المبحث الثالث : تجويز الاشتغال بعلم الكلام.

المبحث الرابع : اعتقاد صحة المذهب الأشعري والماتريدي.

الخاتمة وفيها : أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس وفيها :

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

وختاماً : فإني في هذا المقامأشكر الله - عز وجل - وأحمده سبحانه على ما تفضل به علي من العون والتوفيق والسداد لإنهاء هذا البحث وإتمامه، وأسأله سبحانه المزيد من فضيله ونعمه.

كما أني أتوجه بأحسن الشكر وأجزله لوالدي حفظهما الله وإخواني وأخواتي وأحبتني في الله على ما بذلوه من الدعم المعنوي والمادي لأجل مواصلة مسيرتي العلمية.

كما أوجه شكري لممرشي لاختيار هذا الموضوع فضيلة الدكتور / وليد السعد حفظه الله وبارك في جهوده، وأخص بالشكر الوافر والجزيل الدكتورة الفاضلة / هيا آل الشيخ على تفضيلها بمواصلة الإشراف على هذه الرسالة،

وعلى كل ما بذلته وما زالت تبذله حفظها الله من أجل الرقي بمستوى طالباتها العلمي والعملي.

والشكر موصولاً إلى مناقشتي هذا البحث فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور/ عبدالله السهلي المشرف السابق على البحث على كل ما قدمه لي من التوجيهات القيمة التي كان لها الدور الكبير في رفع مستوى البحث وأدائه، كما أوجه شكري وتقديرني الخاص للأستاذة الدكتورة الفاضلة/ سارة العقلا على تفضيلها بالاطلاع على هذه الرسالة، والعمل على تصويبها وتوجيهها بما يفيد البحث وكانتبته.

وفي الختام أسأل الله أن يجاري الجميع بإحسانهم إحساناً، وأن يوفقنا لأحسن القول والعمل، وأن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، والحمد لله في الأولي والآخرة، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

التمهيد

و فيه أربعة أمور:

أولاً: التعريف بالإمام الشافعي باختصار. الإمام الشافعي من آئممة أهل السنة الذين حرص العلماء قديماً وحديثاً على حفظ سيرتهم وحياتهم، وأكثروا من الكتابة عنها، ولذا سأعرض هنا بإيجاز شيئاً من سيرته المشهورة مع بيان معتقداته كتاباته:

أ- اسمه ونسبه: محمد بن إدريس بن عثمان بن شافع بن السائب القرشي المُطَلِّبِي المكي^(١).

ب- كنيته ولقبه: يكنى بأبي عبد الله، ويلقب بـ(ناصر السنة) وسمى بذلك لشدة متابعته للسنة ودفاعه عنها^(٢).

ج- مولده ونشأته: ولد الإمام الشافعي سنة (١٥٠ هـ) في غزة بفلسطين، وحملته أمه بعد موته والده من غزة إلى مكة وهو صغير، فنشأ وحفظ القرآن بها، كما عني بالشعر واللغة، ثم أقبل على مجالس العلم فتلقى وفاته وتعلم حتى برع على أقرانه، ثم ترجل بين الأنصار لتحصيل العلم من علماء زمانه فقدم المدينة ثم بلاد اليمن، وبعدها توجه إلى العراق طالباً، ثم عاد إليها عالماً وبقي بها يفقه الناس ويدافع عن السنة، فلما قويت شوكة المبتدعة وأهل الكلام في العراق، قصد مصر حيث كان يسود المذهب المالكي، مذهب أهل الحديث، وبقي هناك حتى صار إماماً يقصد طلاب العلم من جميع البلدان^(٣).

(١) تهذيب الكمال للمزمي ٢٤ / ٣٥٥؛ توالي التأسيس لابن حجر العسقلاني ص ٣٤.

(٢) مناقب الشافعي لابن كثير ص ٥٩، ١٦١.

(٣) انظر: المناقب للبيهقي ١ / ٧١؛ وفيات الأعيان لابن خلكان ٤ / ١٦٥؛ البداية والنهاية لابن كثير

.٣٨ / ١٠؛ منهج الإمام الشافعي في العقيدة للعقيل ص ٢٦٦.

د- شيوخه: تفقه الإمام الشافعي على عدد من الأئمة والعلماء منهم:

١- مسلم بن خالد الزنجي^(١).

٢- مالك بن أنس (١٧٩هـ).

٣- وكييع بن الجراح^(٢).

هـ- تلاميذه: تلمنذ على الإمام الشافعي خلق كثير ومن بلدان مختلفة، من

أشهرهم:

١- يوسف البوطي^(٣).

٢- إسماعيل المزني^(٤).

٣- الريبع المرادي^(٥).

و- مكانته العلمية وثناء العلماء عليه: تميز الإمام الشافعي - رحمه الله - بالعلم الراسخ، والعقل الراجح، منذ كان صغيراً فقد أذن له شيخه مسلم الزنجي بالإفتاء وهو لم يتجاوز الخامسة عشرة^(٦)، وأعجب الإمام مالك بهمته

(١) مسلم بن خالد بن مسلم الزنجي، أبو خالد، مفتى مكة في زمانه، كان فقيها عابداً، ت: (١٨١هـ). انظر: طبقات الفقهاء للشيرازي ١/٦٠، شذرات الذهب لابن العماد ٦/٣٣٢.

(٢) وكييع بن الجراح بن مليح الكوفي، أبو سفيان، حافظ إمام، من مصنفاته تفسير القرآن، ت: (١٩٧هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ٩/١٤٠ - ١٦٤.

(٣) يوسف بن يحيى البوطي المصري، أبو يعقوب، كان إماماً في العلم والعمل، قال عنه الشافعي: "ليس لي في أصحابي أعلم من البوطي"، مات في محنة القول بخلق القرآن (٢٣١هـ). انظر: سير الأعلام ١٢/٥٩؛ طبقات الشافعية للأستوي ص ٢٠.

(٤) إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل المزني المصري، أبو إبراهيم، كان زاهداً عالماً مجتهدًا، قال عنه الشافعي: "المزني ناصر مذهبي" من أشهر مصنفاته: مختصر المزني، ت: (٢٦٤هـ). انظر: العبر للذهبي ٢/٣٤، طبقات الشافعية لهداية الله ص ١٨.

(٥) الريبع بن سليمان المرادي المصري المؤذن، راوية كتب الإمام الشافعي في مذهبه الجديد، إمام ثقة، ت: (٢٧٠هـ). انظر: طبقات الفقهاء ص ٩٨؛ العبر ٢/٥١.

(٦) البداية والنهاية لابن كثير ١٠/٢٦٦.

وفصاحته فقال له: "يا محمد اتق الله، واجتنب المعاشي؛ فإنه سيكون لك شأن"^(١).

وأخذ عنه الإمام أحمد (٢٤١هـ) وأثنى عليه فقال: "رأينا الشافعي وكان أفقه الناس في كتاب الله وسنة رسوله - ﷺ - ما كان يكفيه قليل الطلب في الحديث"^(٢).

وله - رَحْمَةُ اللَّهِ - مِنْزَلَةُ رَفِيعَةٍ جَعَلَتْ عُلَمَاءُ أَهْلِ الْفَقْهِ وَالْحَدِيثِ وَالْلُّغَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَصْحَابِ الْفَنُونِ يَتَفَقَّدُونَ عَلَى إِمَامَتِهِ، وَفَقْهِهِ، وَعِدَالَتِهِ، وَزَهْدِهِ، وَسَلَامَةِ عِقِيدَتِهِ وَحَسْنِ سِيرَتِهِ، وَعَلُوِّ قَدْرِهِ"^(٣).

ز - عقليته ومنهجه: اعتقاد الإمام الشافعي - رَحْمَةُ اللَّهِ - هو اعتقاد سلف الأمة كمالك والثوري والأوزاعي وأحمد وغيرهم^(٤) وجميع أقواله الثابتة عنه في مسائل العقيدة وأبوابها خير دليل على ذلك .

يقول - رَحْمَةُ اللَّهِ - مبيناً مذهبه في الصفات: "القول في السنة التي أنا عليها، ورأيت عليها الذين رأيتمهم مثل سفيان ومالك وغيرهما، الإقرار بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأن الله على عرشه في سمائه، يقرب من خلقه كيف شاء وينزل إلى السماء الدنيا كيف شاء"^(٥).

ويقول في مسألة الإيمان: "كان الإجماع من الصحابة والتابعين أن الإيمان: قول وعمل ونية، ولا يجزي واحد من الثلاثة إلا بالأخر"^(٦).

(١) المناقب للبيهقي ١٠٢/١.

(٢) آداب الشافعي لابن أبي حاتم ص ٥٥.

(٣) انظر: وفيات الأعيان لابن خلكان ٤/١٦٦؛ البداية والنهاية لابن كثير ١٠/٢٦٦.

(٤) مجموع الفتاوى ٥/٢٥٦ بتصرف يسير.

(٥) مختصر العلو للذهبي ص ١٧٦.

(٦) شرح أصول الاعتقاد لللاكلائي ٥/٩٥٧.

وقال في القدر: "إن مشيئه العباد هي إلى الله، ولا يشاؤن إلا أن يشاء الله رب العالمين، فإن الناس لم يخلقوا أعمالهم، وهي خلق من خلق الله تعالى؛ أفعال للعباد، وإن القدر خيره وشره من الله عز وجل" ^(١).

وكان الإمام الشافعي في إثباته للعقيدة يسير على منهج أهل السنة والجماعة، وهو الالتزام بالكتاب والسنة، والأخذ بفهم السلف، كما قرر ذلك في كتبه فقال في كتابه الأم: "لا يعاد إلى شيء غير الكتاب والسنة، وهم موجودان" ^(٢) وقال في كتابه جماع العلم: "لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسوله - ﷺ - وأن ما سواهما تبع لهما" ^(٣).

كما كانت له - ﷺ - جهوده العظيمة والكبيرة في محاربة المبتدعة وأهل الكلام ^(٤) وعلى هذا الاعتقاد كان أصحابه المتقدمون.

ح- مصنفاته: صنف - ﷺ - مصنفات كثيرة عظيمة النفع والفائدة منها:

١- كتاب الأم، وهو عمدة الفقه الشافعي.

٢- كتاب الرسالة، وهو أول مصنف في علم أصول الفقه.

٣- كتاب جماع العلم، الذي نصر فيه القول بحجية السنة.

ط- وفاته: توفي الإمام الشافعي - ﷺ - بمصر سنة (٤٢٠ هـ) بعد أن قضى

حياته في نشر العلم ونصرة السنة، وقمع البدعة ^(٥).

ثانياً: التعريف بالشمسي محمد الرملي وكتابه.

يعتبر الشمسي الرملي من كبار فقهاء الشافعية المتأخرين في القرن العاشر وحتى بدايات القرن الحادى عشر، ومع ذلك لم أجده - على حد اطلاقي -

.٣٤٦/٧ (٢)

(١) المناقب للبيهقي ٤١٥/١.

(٣) ص ٨-٧.

(٤) انظر: منهج الإمام الشافعي في إثبات العقيدة للعقيل ص ٤٧٧.

(٥) وفيات الأعيان لابن خلkan ٤/١٦٥.

ترجمة مبسوطة حول المصنف وكل ما وجدته عن سيرته الشخصية والعلمية قدر يسير، سأذكره مع بيان عقیدته المستنبطة من كتابه (نهاية المحتاج).

التعريف بالشمس محمد الرملي.

أ- اسمه ونسبة ولقبه: محمد بن أحمد بن حمزة الرملي المنوفي المصري الأنصاري الشافعي^(١) يلقب بشمس الدين، والجمال الرملي، والشافعي الصغير^(٢).

ب- مولده ونشأته: ولد بالقاهرة جمادى الأولى سنة (٩١٩هـ) ونشأ في بيت علم وفقه، تلقى تعليمه على يد والده الفقيه الشافعى شهاب الدين الرملي، وبعد وفاة والده جلس للتعليم والإفتاء فأقبل عليه أهل زمانه من العلماء والطلاب حتى صار مرجع الإفتاء في المذهب الشافعى^(٣).

ج- شيوخه: اكتفى الشمس محمد الرملي بطلب العلم على والده الفقيه الشافعى شهاب الدين أحمد الرملي^(٤) الذي كان مرجع علماء وفقهاء الشافعية في زمانه فتلقي عنه علوم اللغة والفقه والتفسير والتاريخ وبرع فيها وفي غيرها من العلوم العقلية والنقلية، قال عنه والده: "تركت محمداً بحمد الله لا يحتاج إلى أحد من علماء عصره إلا في النادر"^(٥).

(١) خلاصة الأثر للمحبي ٣٤٢/٣؛ البدر الطالع للشوكانى ٢/٣٣.

(٢) خلاصة الأثر ٣٤٢/٣؛ هداية العارفين للبغدادي ٦/٢٢٥؛ الخزان السننية لعبد القادر الأندونسي ص ١٤، ولم أقف خلال تبع ترجمته على سبب تسميته (بالشافعى الصغير) ولعله لقب يدل على أن الرملي وصل لمتزلة رفيعة في الفقه الشافعى حتى شبه بإمام المذهب.

(٣) خلاصة الأثر ٣٤٢/٣.

(٤) أحمد بن حمزة الرملي المنوفي الشافعى، شهاب الدين، تتلمذ عليه أغلب طلاب مصر، أقرأ وأفتي وصنف، ومن مصنفاته: رسالة في شروط الإمامة والمأمور، ت: (٩٥٧هـ). انظر: شذرات الذهب لابن العماد ٨/٣١٦.

(٥) انظر: لطف السمر للغزى ١/٧٧؛ خلاصة الأثر للمحبي ٣٤٣-٣٤٤/٣.

- د- تلاميذه: أخذ عنه كثير من متأخري الشافعية من أهل مصر والشام، ومن أبرزهم: ١- نعمان الحبراصي^(١).
 ٢- عمر بن كاسوحة^(٢).
 ٣- النور الزيادي^(٣).

هـ- مكانته العلمية وثناء العلماء عليه: يعتبر الشمس محمد الرملي من كبار علماء الديار المصرية، فقد بلغ منزلة علمية رفيعة في سن مبكر من حياته، دفعت بكتاب فقهاء الشافعية من طلاب والده وغيرهم لحضور مجلسه والاستفادة من علمه، والثناء عليه.

فقد سُئل ناصر الدين الطبلاوي^(٤) وهو من تلاميذ والده ومن الفقهاء الكبار في ذلك الزمان عن سبب ملازمته مجلس الرملي فقال: "إني أستفيد منه ما لم يكن لي به علم"^(٥).

وطلب من الفقيه شهاب الدين أحمد بن قاسم^(٦) أن يعقد للناس مجلساً في

(١) نعمان العجلوني الحبراصي، قدم مصر ولازم الخطيب الشربيني، والشمس الرملي وغيرهما من فقهاء الشافعية ت: (١٤٠١هـ). انظر: خلاصة الأثر ٤/٤٤٥.

(٢) عمر بن إبراهيم بن علي بن أحمد الحموي المعروف بابن كاسوحة، دخل مصر، وتفقه على أبرز مشائخها كان جهوراً، حسن الصوت، ت: (١٧٠١هـ). انظر: خلاصة الأثر ٣/٢٠٧.

(٣) علي بن يحيى المصري الشافعي، يلقب بنور الدين الزيادي، انتهت إليه رياضة العلم والإفتاء بمصر من مصنفاته: حاشية على شرح المنهاج، ت: (٢٤٠١هـ). انظر: خلاصة الأثر ٣/١٩٥.

(٤) محمد بن سالم الطبلاوي، ناصر الدين، من علماء الشافعية بمصر، وانفرد في كبره بإقراء العلوم الشرعية، ولم يكن في مصر أحافظ منه، من مصنفاته: شرح البهجة الوردية ت: (٩٦٦هـ). انظر: الشذرات لابن العماد ٨/٣٤٨.

(٥) خلاصة الأثر ٣/٣٤٣.

(٦) أحمد بن قاسم الصباغ العبادي ثم المصري الأزهري، شهاب الدين، من فقهاء الشافعية، له حاشية على شرح جمع الجواجم، ت: (٩٩٢هـ). انظر: الشذرات لابن العماد ٨/٤٣٤.

الفقه فامتنع وقال: "... مع وجود الشيخ شمس الدين الرملي لا يليق"^(١). وأثنى عليه تلميذ والده عبد الوهاب الشعراوي^(٢) فقال: "نشأ على الدين والتقوى والصيانة ... فإنه الآن مرجع أهل مصر في تحرير الفتاوى، وأجمعوا على دينه وورعه وحسن خلقه"^(٣).

ووصفه نجم الدين الغزي^(٤) فقال: "الشيخ الإمام، المحقق الفهامة،شيخ الإسلام ... الذي بقيت الشهرة في الفقه والعلوم الشرعية له ... أخذ عنه أكثر الشافعية من أهل مصر ورجعوا إليه"^(٥).

وقال عنه المحبّي^(٦): "ذهب جماعة من العلماء، إلى أنه مجدد^(٧) القرن

(١) خلاصة الأثر للمحبّي .٣٤٣/٣

(٢) عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعراوي، وقيل الشعراوي، تلّمذ على السيوطي، من كبار الصوفية، من مصنفاته: مشارق الأنوار القدسية، ت: ٩٧٣هـ). انظر: الشذرات لابن العماد /٣٧٢؛ الشعراوي إمام القرن العاشر لعبد الحفيظ ص ٤٦.

(٣) خلاصة الأثر .٣٤٣/٣

(٤) محمد بن محمد الغزي العامري القرشي الدمشقي، أبو المكارم، نجم الدين، مؤرخ، وأديب، من مصنفاته: الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة، ت: ١٠٦١هـ). انظر: الكواكب السائرة ٢/٣؛ خلاصة الأثر .١٨٩/٤.

(٥) لطف السمر ١/٧٧-٨٥

(٦) محمد أمين بن فضل الله بن محب الله بن محمد المحبّي، الحموي الدمشقي، مؤرخ، باحث، أديب عني كثيرا بترجمات أهل عصره، فصنف خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادى عشر، ت: ١١١١هـ). انظر: الأعلام للزركلي .٤١/٦.

(٧) المجدد: وصف شرعياً مأخذ مارواه أبو داود في سنته ٤١٠٩ من حديث أبي هريرة أنه - ﷺ - قال: "إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها" ويقصد به: إحياء السنة من العلماء، وإظهار ما اندرس من معالم الدين في زمن الفتنة وغياب السنة ومحاربة الدين، وقيل هو: من انقضى القرن عليه من العلماء وهو حي فاحتاج الناس إلى علمه وانتفعوا به. انظر: فتح الباري لابن حجر العسقلاني ١٣/٢٩٥؛ المجددون في الإسلام لصعيدي

العاشر ... أحد أساطير العلماء ... محيي السنة ... ولد عدة مدارس، وولي منصب إفتاء الشافعية وألف التأكيل النافعة؛ منها شرح المنهاج أتى فيه بالعجب العجاب ... واشتهرت كتبه في الأقطار^(١).

وقد بين الفقيه سليمان الكردي^(٢) أن الفتوى الشافعية قد انتهت إلى رجلين هما: ابن حجر الهيثمي^(٣) والشمس الرملي، فإذا اتفقا في حكم مسألة فلا يفتني بقول يخالف ما كانا عليه، وإن اختلفا فإن التباين يقع في صفوف علماء الشافعية فيذهب أكثر علماء مصر وبعض أهل الحرمين، واليمن للعمل بترجيح الرملي وخصوصاً ما رجحه في كتابه النهاية^(٤).

و- عقیدته: يعد الشمس الرملي أشعري صوفي، فأما أشعريته فناظرها من خلال أقواله العقدية المخالفة التي ضمنها كتابه الفقيهي (نهاية المحتاج) وذلك مثل تأويله لبعض صفات الله كصفة النزول واليد، وإخراجه للعمل عن مسمى

ص ١٥، ٣٧٤-٣٧٥. فوصف الرملي بالمجدد باعتبار المعنى الأول: وصف لا ينطبق عليه حيث إنه لم يذكر له دور في إحياء السنة ومحاربة البدع بل كان أشعرياً مخالفًا للسنة، وأما وصفه بالمعنى الثاني: فهو وصف ينطبق عليه، كما تدل عليه سيرته.

(١) خلاصة الأثر للمحببي /٣ -٣٤٢-٣٤٤.

(٢) محمد بن سليمان كردي، من فقهاء الشافعية بالحجاج، تولى الإفتاء الشافعية إلى أن توفي، من كتبه: الفوائد المدنية ت: (١١٩٤هـ). انظر: الأعلام للزرکلی /٦ -١٥٢.

(٣) أحمد بن محمد بن حجر الهيثمي المصري المكي، الفقيه الشافعي، أشعري صوفي، عرف بشدة هجومه على شيخ الإسلام ابن تيمية، من مصنفاته: الأعلام بقواطع الإسلام، ت: (٩٧٤هـ). انظر: شذرات الذهب لابن العماد /٨-٣٩٩؛ آراء ابن حجر للشافع ص ٢٤. والظاهر أنه أكثر شهرة من الرملي، وذلك لكثرة مصنفاته الفقهية ولدوره البارز في تبنيه لأشهر المسائل البدعية المخالفة للحق والتي كثر الجدل فيها، كما كانت له جهوده في الرد على بعض البدع والمبتدةعة، بينما اقتصرت جهود الشمس الرملي على الجانب الفقهوي فلم تتجاوز شهرته غير ذلك.

(٤) الخزانة المسنية لعبد القادر الأندونيسي ١٧٧-١٧٨ بتصرف.

الإيمان، وقوله بنفي تأثير الأسباب في مسبباتها وتصريحة بأن المذهب الأشعري هو مذهب أهل السنة والجماعة وغيرها^(١).

أما تصوفه فإن الرملي في كتابه النهاية أثني على التصوف وعده من أفضل العلوم^(٢) لكن عبد الوهاب الشعراي (٩٧٣هـ) وهو من كبار المتتصوفة أشار إلى تصوفه حيث قال عنه: "ما زال له الاعتقاد التام في طائفة الصوفية تبعاً لوالده"^(٣). كما أن له رواية عن شيخ الصوفية^(٤) لقب فيها بالرملي الصوفي^(٥). ومع ذلك فإن الشمس الرملي كغيره من الأشاعرة^(٦) يوافق أهل السنة ويقرر الصواب في بعض مقولاته كقوله: بأن النبوة هبة واصطفاء من الله لا تنال بالاكتساب واعتقاده بأن أسماء الله الحسنى توقيقية، وإثباته لعذاب القبر ونعيمه، وعدم تكفيه لصاحب الكبيرة وإنكاره لبعض البدع كبدعة مسع الرقبة في أثناء الوضوء، وبدعة صلاة الرغائب والنصف من شعبان^(٧).

(١) انظر: نهاية المحتاج ١/٢١، ٢١٠/٢، ٢٩٣/٣، ٣٨٦/٧، ١٣٠/٨، ٣٠/٨.

(٢) انظر: المصدر السابق ٦/٧٧-٧٨. (٣) لطف السمر للغزى ١/٨٨.

(٤) الصوفية: ينسبون -على الصحيح- إلى الصوف لكثرتهم لهم له، وهم طوائف متعددة، يجمعهم الانحراف في الزهد، والغلو في تعظيم الأشخاص، والتعبد لله بما لم يشرعه كالرقص والسمع والأذكار الجماعية. انظر: تلبيس إيليس لابن الجوزي ص ٣٢١؛ التصوف إحسان إلهي ظهير ص ١٥٩؛ فرق معاصرة للعواجمي ٢/٦٧١.

(٥) انظر: العجالة في الأحاديث المسلسلة بالحفظ، للفدادي ١/١٠٥.

(٦) الأشاعرة: وهم طائفة من أهل الكلام، ينسبون إلى أبي الحسن الأشعري (٣٢٨هـ) في طوره العقدي الثاني (حين كان موافقاً لابن كلاب) وأبرز معتقداتهم التي خالفوا بها أهل السنة نفي الصفات الفعلية الاختيارية لله. انظر: الملل والنحل لشهرستاني ص: ٤٥؛ عقيدة أهل السنة و موقف الأشاعرة منها للعقل ص: ٧٥؛ فرق معاصرة للعواجمي ٢/٨٥٣.

(٧) انظر: نهاية المحتاج ٢/٤٩٨، ٤٧٦/٢، ٢٨/١، ٤٧٦/١، ١٩١/٢، ١٢٤/٢.

ز- مصنفاته: له مصنفات كثيرة منها^(١):

- ١- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج وهو أشهر مصنفاته.
- ٢- غاية المرام شرح شروط الإمام والإمام.
- ٣- غاية البيان شرح زيد بن رسلان.
- ٤- شرح العقود في النحو.

ح- وفاته: توفي الشمس الرملي - رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى - بالقاهرة سنة (١٠٠٤ هـ)^(٢).

التعريف بكتاب: (نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج).

أ- موضوع الكتاب ومتنه: وضع الشمس الرملي كتابه ليكون شرحاً فقهياً لكتاب: (منهاج الطالبين وعمدة المفتين)^(٣) الذي يعد من أجل مختصرات الإمام النووي^(٤) في الفقه الشافعي.

ب- أهمية الكتاب: تظهر أهمية الكتاب الفقهية من خلال:

١- المكانة العلمية للمتن المشرح وهو كتاب (منهاج الطالبين) وللمصنف الإمام النووي محقق المذهب الشافعي.

٢- منزلة الشارح (الشمس محمد الرملي) عند فقهاء الشافعية كما سبق

عرضه.

(١) هداية العارفين للبغدادي ٢٦١ / ٦؛ معجم المؤلفين لعمر كحمالة ٣ / ٦١.

(٢) خلاصة الأثر للمحيبي ٣ / ٣٤٤.

(٣) منهاج الطالبين هو مختصر لكتاب (المحرر) لعبد الكريم الراافي ت: (٦٢٣ هـ)، وقد اختصره الإمام النووي في نصف حجمه ليسهل حفظه، ولأهمية المنهاج، فقد تناوله بالشرح كثير من فقهاء الشافعية. انظر: الخزان السنية للأندونيسي ص ١٠٠.

(٤) يحيى بن شرف بن مرّي بن حسن النووي الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين، محدث فقيه، محقق المذهب الشافعي، كان متأثراً بمذهب التأويل الأشعري، من مؤلفاته: المجموع في شرح المذهب، ت: (٦٧٦ هـ). انظر: العبر للذهبي ٥ / ٣١٢؛ طبقات الشافعية الكبرى لابن السبكي ٨ / ٣٩٥؛ منهج الإمام النووي في العقيدة زكية أبو قرن ص ٩٩٤.

ـ القيمة العلمية لكتاب (نهاية المحتاج) حيث يعد من أهم شروح المنهاج التي قرأت من أولها إلى آخرها في أربع مائة من العلماء، فنقدوها وصححوها، حتى بلغت صحتها إلى حد التواتر، وصار ما فيها من أقوال الرملي وترجيحاته عمدة المفتني عند فقهاء الشافعية المتأخرین^(١).

فقد ذكر الفقيه محمد الكردي (١١٩٤هـ) أن كتاب نهاية المحتاج عمدة الفتوى عند محققى المذهب الشافعى^(٢).

ونقل أبو بكر الدمياطي^(٣) عن بعض فقهاء الشافعية أنه سئل عن النهاية فقالوا: "معتمدة معول عليها، ويعمل بها"^(٤).

ويقول الفقيه محمد التنّارى^(٥) "نهاية المحتاج للرملي وتحفة المحتاج لابن حجر الهيثمي عمدةان للمتأخرین من علماء الشافعية"^(٦).

لكن هذه المكانة والأهمية الفقهية للكتاب أخل بها وجود بعض المسائل العقدية المخالفة التي ضمنها المؤلف كتابه.

جـ- طريقة المصنف في عرضه لمسائل العقيدة: لم يسر المصنف على طريقة واحدة في طرحه وعرضه لمسائل العقيدة، فهو تارة يذكر المسألة وأقوال العلماء فيها، ثم يرجع ما يذهب إليه بالدليل على وجه الإيجاز، كما بينه في

(١) الخزائن السننية ١٧٥-١٧٤ بتصرف.

(٢) الخزائن السننية لعبد القادر الاندونيسى ص ١٧٤.

(٣) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعى البكري، أبو بكر، فقيه متصرف مصرى، استقر بمكّة، له كتب منها: كفاية الأنقياء في التصوف، ت: (١٣٠٢هـ). انظر: الأعلام للزرکلى ٤/٢١٤.

(٤) إعانت الطالبين ص ١٨ بتصرف.

(٥) محمد بن عمر بن نووى الجاوي التنّارى، فقيه شافعى، مفسر، من مصنفاته: عقيدة العوام، ت: (١٣١٦هـ). انظر: الأعلام للزرکلى ٦/٣١٨.

(٦) نهاية الزين ١/٣ بتصرف.

مسألة الإيمان وعلاقته بالعمل^(١)، وتارة يقرر المسألة دون ذكر الأدلة كما في تأويله لصفة الرحمة^(٢) وفي مواضع أخرى وهي الغالب يكتفي بإيراد بعض العبارات الدالة والمشيرة إلى اعتقاده في أثناء الشرح كما جاء في توسله بالجاه، وتأويله لصفة اليد وصفة التزول ونفيه لتأثير الأسباب^(٣).

أما المسائل التي وافق فيها الحق فهو قد يصرح بإثباتها كما في قوله: "وأسماء الله توقيفية"^(٤) وقد ينص على مخالفة الخصوم فيقول: "خلافاً للمعتزلة" أو يصرح بكونه "بدعة"^(٥) وقد لا ينص على المواقفة، لكن إقراره لها وسوقه للأدلة يدل على ذلك، مثاله: إثباته لعذاب القبر، وأحوال اليوم الآخر^(٦).

مما سبق عرضه يتبيّن وجود مخالفة عقدية بين ما كان عليه إمام المذهب الشافعي وأصحابه المتقدمين، وبين ما صار عليه بعض أتباعهم المتأخرین كالمرمي وغيره، وهي مخالفة يقف وراءها مجموعة من الأسباب؛ سبأّي ذكر بعضها.

ثالثاً: أسباب مخالفة متأخري فقهاء الشافعية لأئمة المذهب المتقدمين.

إن المخالفة العقدية التي وقع فيها بعض فقهاء الشافعية المتأخرین لما كان عليه أئمة المذهب المتقدمين، تعود لعدة أسباب من أبرزها ما يلي:

- ١- ترك التمسك بالكتاب والسنّة والبعد عنهما: لقد تمسك أئمة الشافعية المتقدمين بنصوص الكتاب والسنّة، وعلموا أنها الطريق الوحيد لمعرفة الله وشرعه، وأن الإعراض عنها هو طريق الضلال والانحراف.

(١) انظر: نهاية المحتاج ١/٣١.

(٢) انظر: نهاية المحتاج ١/٢٢.

(٣) انظر: المرجع السابق ٨/١٧٤.

(٤) انظر: المراجع السابق ٢/١٢٤، ٧/٢٤٧.

(٥) انظر: المراجع السابق ٢/٤٧٦.

يقول الحافظ أبو القاسم اللالكائي^(١): "فإن من أوجب ما على المرء معرفته اعتقاد الدين، وما كلف الله به عباده من فهم توحيد وصفاته وتصديق رسالته بالدلائل واليقين والتوصيل إلى طرقها والاستدلال عليها بالحجج والبراهين، وكان من أعظمها مقولاً وأوضحتها حجة ومعقولاً: كتاب الله المبين، ثم قول رسول الله - ﷺ - وصحابته الأخيار المتقيين... فمن أعرض عنها وابتغى الحق في غيرها... فقد أخطأ في اختياره... وسلك سيل الضلالة"^(٢).

ولذلك لما أعرض بعض فقهاء الشافعية عن نصوص الوحيين، وقللت عنایتهم بكلام الله ورسوله - ﷺ - عظم جهلهم وتمسکهم بالكتاب والسنّة، فجاءت مصنفات أبرز علمائهم كالغزالى^(٣) والرازى^(٤) محشوة بالمقدمات الكلامية والمخالفات الاعتقادية، والمروريات الموضوعة والضعيفة^(٥).

- قلة المعرفة بأقوال السلف وترك العمل بها: علم أئمة الشافعية المتقدمين فضل السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وآمنوا بعمق علمهم وصحة منهجهم، فصاروا لآثارهم مقتفيين، وبأقوالهم عارفين،

(١) هبة الله بن الحسن بن منصور الرازى الشافعى اللالكائى، أبو القاسم، فقيه حافظ، من مصنفاته: كتاب رجال الصحيحين، ت: (١٨٤هـ). انظر: العبر للذهبي ١٣٢/٣.

(٢) شرح أصول الاعتقاد ٨-٧ بتصرف.

(٣) محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الغزالى، أبو حامد، فقيه شافعى، وبرع في علم الكلام ثم رجع عنه، أشاعر، صوفى مصنفاته: تهافت الفلسفه، ت: (٥٠٥هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ١٩/٣٢٢؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٦/١٩١.

(٤) محمد بن عمر بن حسين القرشى الرازى الشافعى، أبو عبد الله، المعروف بابن خطيب الرازى، أصولي، مفسر، متكلم، فيلسوف، أشعري، في آخر عمره ندم على اشتغاله بالكلام من مصنفاته: معالم أصول الدين، ت: (٦٠٦هـ). انظر: العبر للذهبي ١٨/٥؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٨/٨.

(٥) انظر: إحياء علوم الدين للغزالى ٤/٢٣١؛ المطالب العالية للرازى ١/٣٧؛ مجموع الفتاوى لابن تيمية ٤/٧١.

ولطريقتهم سالكين.

يقول الإمام الشافعي (٢٠٤هـ) : " قد أثني الله - تبارك وتعالى - على أصحاب رسول الله - ﷺ - في القرآن والتوراة والإنجيل، وسبق لهم على لسان رسول الله من الفضل ما ليس لأحد بعدهم ... فعلموا ما أراد رسول الله ﷺ ... وعرفوا سنته ما عرفنا وجهلنا، وهم فوقنا في كل علم ... وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من رأينا عند أنفسنا ... ولم نخرج عن أقوايلهم، وإن قال أحدهم ولم يخالفه غيره أخذنا بقوله " ^(١) .

وهذا خلاف ما عليه بعض متأخري الشافعية الذين فضلوا وقدموا طريقة الخلف على طريقة سلف الأمة من الصحابة والتابعين، فقللت معرفتهم بأقوال السلف وبحقيقة مذهبهم، لذا تجدتهم ينفون عن السلف ما قرروه، وينسبون إليهم من الأقوال والأراء ما لم يقولوه ويصرحون بخلاف ما أجمعوا عليه كما يذكره أبو المعالي الجويني ^(٢) في مسألة الإيمان، وأبو الفتح الشهري ^(٣) ، وبدر الدين الزركشي ^(٤) في تأويل الصفات ^(٥) .

(١) أعلام الموقعين لابن القيم ٨٠ / ١.

(٢) عبد الملك بن يوسف بن محمد النيسابوري الجويني، المعروف بإمام المحرمين، من فقهاء الشافعية وأعلام الأشاعرة، أصولي متكلم، من مصنفاته: الشامل في أصول الدين، ت:

(٣) محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشهري الشافعي، أصولي، متكلم أشعري، واعظ، من مصنفاته: نهاية الإقدام في علم الكلام، ت: ٥٤٨هـ. انظر: طبقات الشافعية لابن السبكي ٦٦٨ / ٦؛ الشذرات لابن عماد ٤ / ١٤٩؛ منهاج الشهري للسيحياني ص ١٦٥ / ٥.

(٤) محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله، فقيه شافعي أشعري، صوفي، درس وأفتى، من مصنفاته: شرح جمع الجوامع، ت: ٧٩٤هـ. انظر: طبقات الشافعية لهداية الله ص ٢٤٠.

(٥) انظر: الإرشاد للجويني ص ٣٣٥-٣٣٣؛ الملل والنحل للشهري ١ / ٩٢؛ الإتقان في علوم القرآن للزركشي ٢ / ٦؛ ومجموع الفتاوى لابن تيمية ٤ / ١٥٦؛ الأربعين في الصفات للذهبي ص ١٠٣.

٣- النشأة في أوساط المبتدعة والتلتمذ على أيديهم: لقد كان علماء السلف من الشافعية وغيرهم يدركون الأثر السيئ والخطير على عقيدة المرء ودينه عند مخالطته للمبتدعة وأهل الكلام، فحذروا من ذلك ونهوا عنه.

ويقول الإمام أبو عثمان الصابوني^(١) موضحاً منهج أصحاب الحديث في هذا: "[أصحاب الحديث] يقتدون بالسلف الصالحين ... ويفغضون أهل البدع، الذين أحدثوا في الدين ... ويررون صون آذانهم عن سماع أباطيلهم التي إذا مرت بالأذان وقررت في القلوب؛ ضررت، وجررت إليها من الوساوس والخطرات الفاسدة ما جرت"^(٢).

والممتع لسير وأحوال بعض المنتسبين للمنهج الشافعي يجد أن نشأتهم في أوساط المبتدعة من أهل الكلام، والتلتمذ على أيديهم، أو الاطلاع على كتبهم، قد أضرت بهم وأثرت في معتقداتهم.

فأبو الحسن الأشعري^(٣) أضرت به نشأته في أوساط المعتزلة^(٤) حتى

(١) إسماعيل بن عبد الرحمن التيسابوري الصابوني، إمام من أئمة الشافعية بخرسان، حافظ للحديث، واعظ مفسر، من مؤلفاته: عقيدة أصحاب الحديث، ت ٤٤٩هـ. انظر: العبر للذهبي ٢٢١/٣؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٤/٢٧١-٢٨٢.

(٢) عقيدة أصحاب الحديث ص ٢٩٨.

(٣) علي بن إسماعيل بن سالم إسماعيل الأشعري، إمام في الجدل والكلام والمناظرة، اعتقاده من ثلاثة أطوار: فكان على مذهب الاعتزال، ثم تركه وتبع ابن كلاب في إثبات بعض الصفات ونفيه لصفات الله الاختيارية، ثم رجع عن ذلك إلى مذهب السلف مع بقایا إعتزال، من مصنفاته: الإبانة، ت ٣٤٨هـ. انظر: تبين كذب المفترى لابن عساكر ص ١١٥؛ مجموع الفتاوي لابن تيمية ١٢/١٣٣؛ سير الأعلام للذهبي ١٥/٨٥؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٣٤٧/٣، وسيأتي ترجيح انسابه للمذهب الشافعي قريباً.

(٤) المعتزلة: وهم طائفة كلامية، تعتمد العقل في تحرير مسائل الاعتقاد، من أبرز رجالهم واصل بن عطاء (١٤١هـ) وعمرو بن عبيد (١٤٤هـ) من أبرز معتقداتهم: نفي صفة الكلام عن الله، ونفي

تأصلت فيه قواعدهم وأصول منهجهم الكلامي، ولم يستطع الفكاك منها مع مخالفته لهم^(١).

وأبو بكر الصبغي^(٢) وأبو علي الثقفي^(٣) كانوا من أخص تلامذة إمام الأئمة ابن خزيمة^(٤)، فلما جالسو الكلابية^(٥) اغتروا بشبهاتهم فخالفوا الحق الذي كانوا عليه^(٦).

وكذلك البيهقي^(٧) مع حفظه للحديث، إلا أن تلمذه على أيدي المتكلمة

الرؤبة، وأن صاحب الكبيرة مخلد في النار. انظر: الفصل والنحل لابن حزم ٤/١٤٦؛ المعتزلة وأصولهم الخمسة للمعتق ص ٢٨٤.

(١) انظر: سير الأعلام ١٥/٨٥، موقف ابن تيمية للمحمود ١/٣٣٧.

(٢) أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد النيسابوري الصبغي، من علماء الشافعية، من مصنفاته: كتاب الإيمان ت: ٤٤٢هـ. انظر: سير الأعلام للذهبي ١٥/٤٨٣.

(٣) محمد بن عبد الوهاب بن عبد الرحمن الثقفي النيسابوري الشافعي، شيخ خرسان، كان واعظاً عالماً بالجدل ت: ٤٤٦هـ. انظر: سير الأعلام للذهبي ١٥/٢٨٢؛ طبقات الشافعية لهداية الله ص ٦٩.

(٤) محمد بن إسحاق بن المغيرة السلمي النيسابوري، يلقب بإمام الأئمة، كان من أشد أهل السنة على الكلابية، فقيه شافعي حافظ للحديث، من مصنفاته: كتاب التوحيد ت: ٣١١هـ. انظر: طبقات الفقهاء للشيرازي ص: ١٠٥؛ سير الأعلام ١٤/٣٦٥.

(٥) الكلابية: أتباع عبدالله بن سعيد ابن كلاب (٢٤١هـ) رأس المتكلمين في البصرة، رد على المعتزلة لكنه وافقهم في بعض أصولهم، من أبرز معتقداتهم: نفي الصفات الله الفعلية وتأولها، ومن ذلك قوله: أن القرآن عبارة عن كلام الله وليس كلامه، فرد عليه السلف، ويدعوه. انظر: أصول الدين للبغدادي ص ٩٠؛ مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٣١/١٣١؛ سير الأعلام ١١/١٧٤.

(٦) انظر: سير الأعلام للذهبي ١٥/٢٨٢؛ موقف ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود ١/٤٧١.

(٧) أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، أبو بكر، حافظ زاهد، من أئمة الشافعية الأشاعرة، من أشهر مصنفاته: الأسماء والصفات، كان يقرر مجمل مذهب السلف في الصفات ويخالفهم في التطبيق ت: ٤٥٨هـ. انظر: طبقات الشافعية للأستاذ ص ١٩٨؛ البيهقي و موقفه من الإلهيات

للعامدي ص ٤٠٩-٤١٢.

الأشاعرة كابن فورك^(١) جعله يسخر ما آتاه الله من علم الحديث لتأييد المذهب الأشعري، والدفاع عن منهجه الكلامي^(٢).

هذه أبرز الأسباب التي أدت إلى مخالفة بعض فقهاء الشافعية المتأخرین للحق الذي كان عليه أئمته المتقدمين، ودفعت بهم إلى موافقة الأشاعرة والتأثير بهم، واعتقاد صحة مذهبهم.

رابعاً: علاقة الشافعية بالأشاعرة. لقد كان الإمام الشافعي وفقهاء المذهب المتقدمين في مسائل العقيدة على السنة التي كان عليها النبي - ﷺ - وأصحابه، فلما ظهر أبو الحسن الأشعري (٤٢٤هـ) وهو من المتكلمين المنتسبين للمذهب الشافعي^(٣) اعتقد صحة مذهبة كثير من متأخرى الشافعية ممن قل علمهم بالأثار والسنن، فتأثروا بآرائه، واتبعوه، ودافعوا عن منهجه الكلامي، وامتدحوا المنتسبين إليه، وذموا المخالفين له، كما تشهد بذلك أقوالهم وأحوالهم.

يقول أبو إسحاق الشيرازي^(٤): "... فمن كان في الفروع على مذهب

(١) محمد بن الحسين بن فورك الأصبهاني الشافعی، أبو بکر، كان رأساً في علم الكلام، ومن كبار الأشاعرة، واعظ وآديب، من مصنفاته: تجريد مقالات الأشعري، توفي مسموماً سنة: ٦٤٠هـ. انظر: العبر للذهبي ٩٧/٣؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٤/١٢٧.

(٢) انظر: سير الأعلام /١٨/١٦٣؛ موقف ابن تيمية للمحمود ٥٨٥/٢.

(٣) انتساب الأشعري للمذهب الشافعی، هو القول الذي يرجحه كبار فقهاء الشافعية، يقول أبو محمد الجوني والد إمام الحرمين: "أبو الحسن أحد أصحاب الشافعی، فإذا عارضه في شيء أعرضنا عنه". انظر: تبيان كذب المفترى لابن عساكر ص ١١٥؛ سير الأعلام للذهبي ١٥/٨٥؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٣٤٧/٣؛ موقف ابن تيمية للمحمود ١/٤٣٠؛ تاريخ الفكر الإسلام لمحمد أبو ريان ص ٢١٢.

(٤) إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، أبو إسحاق، فقيه أصولي شافعی، عالم باللغة والجدل، من مصنفاته: المذهب، ت: (٤٧٦هـ). انظر: العبر للذهبي ٣/٢٨٥؛ طبقات الشافعية لابن هداية الله ص ١٠٧.

الشافعي وفي الأصول على مذهب الأشعري، فهو معلم الطرفين^(١).

ويقول العز بن عبد السلام^(٢): "العلماء أنصار فروع الدين، والأشاعرة أنصار أصول الدين"^(٣). وقال أيضاً: "إن الشافعية، والمالكية، والحنفية وفضلاء الحنابلة أشعريون"^(٤).

وأنى ابن عساكر^(٥) على الأشعري فقال: " وهل من الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية إلا موافق له، أو راض بحميد سعيه... غير شرفة تضمر التشبيه وتعادي كل موحد يعتقد التنزية"^(٦).

ويقول تقي الدين السبكي^(٧): "الأشعرية هم المتسلطون وهم الغالبون من الشافعية والمالكية والحنفية"^(٨).

ويقول تاج الدين ابن السبكي^(٩): "الشافعية غالباً أشاعرة، لا أستثنى إلا

(١) شرح اللمع ١١٥/١.

(٢) عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم الحسن السلمي، أبو محمد، قاضي وفقه شافعى أشعري، يلقب بسلطان العلماء، كان قوياً في إعلاء كلمة الحق، من مصنفاته: ملحقة الاعتقاد ٣٠١/٥. انظر: طبقات الشافعية لهداية الله ص ٢٢٢؛ شذرات الذهب لابن العماد ٣٦٠هـ.

(٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٤/١٧.

(٤) طبقات الشافعية لابن السبكي ٣٧٣/٣.

(٥) علي بن الحسن بن هبة الله الدمشقي، أبو القاسم، شافعى أشعري، حافظ، محدث، مؤرخ، من مؤلفاته: تاريخ دمشق ت: ٥٧١هـ. انظر: سير الأعلام للذهبي ٥٥٤/٢٠؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٢١٥/٧.

(٦) تبيين كذب المفترى ص ٤١٠.

(٧) علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي، أبو الحسن، فقيه شافعى أشعري، مفسر، يعد من المناوئين لشيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم، من مصنفاته: شفاء السقام، ت: ٧٥٦هـ. انظر: طبقات الشافعية لهداية الله ص ٢٣٠، الشذرات لابن العماد ٦/١٨٠.

(٨) السيف الصقيل ص ٢٢.

(٩) عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، أبو نصر، فقيه شافعى، من أنصار المذهب

من لحق منهم بتجسيم أو اعتزال^(١).

ويقول الفقيه الشافعي محمد التنّاري (١٣١٦): "إن الإمام الشافعي ونحوه هداة الأمة في الفروع، والإمام الأشعري ونحوه هداة الأمة في الأصول"^(٢).

كما كان لبعض علماء وفقهاء الشافعية كأبي بكر البهجهي (٤٥٨هـ) وأبي القاسم القشيري^(٣) الدور البارز في خدمة المذهب الأشعري، ونصرته، ونشره^(٤).

ومع ذلك بقي في الشافعية طائفة متمسكة بالحق الذي كان عليه أئمتهم المتقدمين مستنكرة لما صار إليه حال بعض أصحابهم المتأخرین، متبرئين مما دعا إليه الأشاعرة.

يقول أبو الحسن الكرجي^(٥): "لم يزل الأئمة الشافعية يأنفون ويستنكفون أن ينسبوا إلى الأشعري، ويتبرّرون مما بني الأشعري مذهبة عليه، وينهون أصحابهم وأحبابهم عن الحوم حواليه على ما سمعت علة من المشائخ

الأشعري، من مؤلفاته: جمع الجوامع، ت: (٧٧١هـ). انظر: شذرات الذهب ٦/٢٢١؛ آراء ابن السبكي العقدية لإبراهيم أبو هادي ص ٢٢.

(١) طبقات الشافعية الكبرى ٣/٣٧٧-٣٧٨.

(٢) نهاية الزين ١/٧.

(٣) عبد الكري姆 بن هوزان بن عبد الملك الخرساني الشافعي، إمام في التصوف، متكلم أشعري مفسر، واعظ من مصنفاته: الرسالة القشيرية، ت: (٤٦٥هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ١٨/٢٢٧؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٣/٣٩٧؛ القشيري ومذهبة في التصوف للبسوني ص ٤٥.

(٤) انظر: تبين كذب المفترى لابن عساكر ص ١١٣؛ موقف ابن تيمية من الأشاعرة للمحمود ٢/٥٨٩.

(٥) محمد بن عبد الملك بن محمد الكرجي، أبو الحسن، من فضلاء الشافعية، فقيه محدث مفسر، من مؤلفاته: الفصول عن الأئمة الفحول، ت: (٥٣٢هـ). انظر: العبر للذهبي ٤/٨٩؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٦/١٣٧.

والآئمة^(١):

يقول أبو المظفر السمعاني^(٢) رافضاً انتساب بعض الشافعية للإمام الشافعى في الفروع دون الأصول: "... فلا ينبغي لأحد أن ينصر مذهبه في الفروع، ثم يرحب عن طريقته في الأصول"^(٣).

هذه العلاقة التي تمثلت في تأثر بعض متأخري الشافعية بالأشاعرة، جاءت ظاهرة وجلية فيما كتبواه من المؤلفات والمصنفات، كما جاء في كتاب (نهاية المحتاج) حيث حوى جملة من المسائل التي قررها الأشاعرة في مذهبهم، كما سيأتي عرضه في صفحات هذه الرسالة.

(١) درء التعارض لابن تيمية ٢/٩٥-٩٨.

(٢) منصور بن محمد بن عبد الجبار التميمي السمعاني، أبو المظفر، كان حنفي ثم أخذ بالفقه الشافعى، مفسر زاهد، له: كتاب الانتصار لأهل الحديث، ت: ٥٤٨٩هـ. انظر: سير الأعلام للذهبي ١١٤/١٩؛ طبقات الشافعية لهداية الله ص ١٧٩.

(٣) الحجۃ في بيان المحجۃ للأصبھانی ١/٣١٨.

الفصل الأول

المسائل العقدية المخالفة الواردة في مقدمة كتاب نهاية المحتاج

المبحث الأول: التوسل بجاه الأنبياء والصالحين في الدعاء.

التوسل بجاه الأنبياء والصالحين في الدعاء، وسيلة بدعاية أوصلت الكثير من الناس إلى الإشراك بالله، حيث بالغ الناس في الاعتقاد في الصالحين ومتزلفهم عند الله، حتى أصبحوا يعظمونهم ويدعونهم من دون الله بعد أن كانوا يدعون الله ويتولون بمتزلفهم إليه ولأجل هذه الخطورة المترتبة على بدعة التوسل بالجاه، تم البحث في هذه المسألة.

أولاً: التعريف بالمسألة. التوسل لغة: التقرب^(١).

التوسل شرعاً: التقرب إلى الله بوسيلة مشروعة^(٢).

اختلف العلماء في مسألة التوسل بجاه الأنبياء والصالحين على قولين:

القول الأول: المنع وعدم تجويز التوسل بجاه المخلوق ومكانته، واعتبار ذلك من الوسائل والأسباب المبتدعة في الدعاء؛ إذ لم يدل الدليل على أنه من وسائل التوسل المشروع التي يبيتها نصوص الكتاب والستة^(٣).

القول الثاني: تجويز هذا النوع من التوسل، واحتجوا ببعض المرويات الضعيفة والموضوعة، أو النصوص والآثار الصحيحة التي أساؤوا فهمها، وهذا القول مع مخالفته للصواب فقد أخذ به بعض فقهاء الشافعية^(٤).

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور ١١ / ٧٢٤.

(٢) انظر: القول الجلي في حكم التوسل لإسماعيل الأنصاري ص ٩؛ التوصل إلى حقيقة التوسل للرفاعي ص ١٢٠.

(٣) انظر: قاعدة جليلة في التوسل لابن تيمية ص ٢٢٢؛ شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز ٢٨٩ / ١؛ العقد الشميم للسويدى ص ١١٢؛ التوسل وأنواعه للألبانى ص ٢٩.

(٤) انظر: فتاوى السبكى ٢٨٩ / ١؛ تحفة المحتاج لابن حجر الهيثمى ٦١ / ١؛ حقيقة التوسل

ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع ذكر الأدلة.

يعد الشمس الرملي من العلماء المجيزين للتسلل بجاه النبي - ﷺ - وغيره من الأنبياء والملائكة والصالحين، حيث قال متوسلاً في معرض دعائه للإمام النووي (ت ٦٧٦ هـ) : "... تغمده الله برحمته، ونفعنا وال المسلمين ببركته بجاه محمد - ﷺ - وأله وعترته ^(١) ^(٢) .

وقال أيضاً : "... ونتسلل بنبيه محمد وسائر أنبيائه ورسله وملائكته وأخصائه، أن يديم لنا رضاه" ^(٣) .

وهذا التسلل المبتدع أجازه وعمل به أيضاً بعض فقهاء الشافعية كابن جماعة ^(٤) وتقي الدين السبكي (٧٥٦ هـ) وابن حجر الهيثمي (٩٧٤ هـ) وابن علان ^(٥) وغيرهم ^(٦) .

لموسى علي ص: ٥١

(١) عترة الرجل: أقرباؤه من ولد وغيره. لسان العرب لابن منظور ٤/٥٣٨.

(٢) النهاية ١/١٠. وانظر: مواضع أخرى: ٤٢٥/٢، ٤٨١/٥، ٣٢٠/٣، ٤٤٦/٨.

(٣) النهاية ٣/٣٧١.

(٤) عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن جماعة الحموي الشافعي، عز الدين، قاضي ومفسر وخطيب، من مصنفاته: تخريج أحاديث الرافعية، ت: ٧٣٣ هـ. انظر: طبقات الشافعية لابن السبكي ٩/١٢٥؛ شذرات الذهب لابن العماد ٦/٢٢١.

(٥) محمد علي بن محمد علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي، مفسر، عالم بالحديث، صوفي من أهل مكة، له مصنفات ورسائل كثيرة، منها: المواهب الفتحية في التصوف، ت: ١٠٥٧ هـ. انظر: خلاصة الأثر ٤/١٨٨.

(٦) انظر: هداية السالك لابن جماعة ١/٥١٧؛ شفاء السقام للسبكي ص ١١٢؛ الجوهر المنظم للهيثمي ص ٦١؛ الفتوحات الربانية لابن علان ٥/٣١.

ومما استدلوا به ما يلي:

- ١- حديث أنس - رضي الله عنه - «أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإننا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال: فيسقون»^(١).
- ٢- الحديث المروي عن عمر - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «لما افترف آدم الخطيئة قال: يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي، فقال: يا آدم ... غفرت لك، ولو لا محمد ما خلقتك»^(٢).
- ٣- حديث «إذا سألتم الله، فاسأله بجاهي، فإن جاهي عند الله عظيم»^(٣).
- ٤- توسل الإمام الشافعي بآل البيت حيث نقل عنه قوله^(٤):

آل البيت ذريعتي وهم إليك وسيلة

ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين مع الرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة .

الحجج والأدلة التي ذكرها المخالفون يمكن الرد عليها بالأتي:

- ١- إن التوسل الذي ذكره عمر - رضي الله عنه - قد جاء مفسراً في سائر أحاديث الاستسقاء بالنبي - صلى الله عليه وسلم - وهو أن الصحابة كانت تجيء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - في حياته وتطلب منه أن يدعوا الله لهم بأن يسقيهم، فيدعوا لهم ويسقون، وليس فيه أن يدعوا الله بجاه نبيه - صلى الله عليه وسلم - أن يسقيهم ويجب دعاءهم لأجل ذلك، كما أن توسل عمر والصحابة بالنبي - صلى الله عليه وسلم - لو كان المقصود به التوسل بجاهه - عليه

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام إذا قحطوا ٣٠٢ / ١.

(٢) أخرجه الحاكم في مستدركه ٦١٥ / ٢، وسيأتي في الرد بيان درجته.

(٣) سيأتي الكلام عليه.

(٤) ذكره ابن حجر الهبشي في الصواعق المحرقة ٥٢٥ / ٢.

الصلوة والسلام - لما تركوه وعدلوا عنه وتوسل بجاه من هو أقل منه منزلة^(١).
 ٢- وأما حديث آدم - عليه السلام - المذكور فهو معلول السند والمتن ، فأما السند: فقد تعقب الإمام الذهبي^(٢) تصحیح الحاکم (٤٠٥ھ) لإسناده وبين أنه موضوع، وأما متنه: فهو يتضمن مخالفة شرعية وهي أن مغفرة الله لآدم - عليه السلام - وخلقه له، إنما كان لأجل توسله بالنبي - ﷺ - وهو أمر مخالف لنص القرآن فقد بين الله في كتابه أن مغفرته لآدم كان بسبب الكلمات التي تلقاها آدم من ربه، وأخبر سبحانه أنه إنما خلق الخلق لعبادته وعمارة الأرض ، ولأجل ذلك يكون الحديث ساقطاً فلا يحتاج بمثله^(٣).

٣- حديث (توسلوا بجاهي) حديث لا وجود له في كتب الحديث البتة، وإنما هو من وضع بعض الجهال، فهو باطل مردود، كما بينه أهل العلم بالحديث والسنة^(٤).

٤- ما نقل عن الإمام الشافعي من التوسل بالبيت خبر لا حجة فيه، وذلك لعدم وجود السنن الدالة على ثبوته^(٥) وعلى التسلیم بشبوته فإنه منصرف للتسلیم بدعائهم في حياتهم ، وهو التفسیر الموافق للمعهود والثابت عن آئمة

(١) انظر: الاستغاثة لابن تيمية ١/٢٦٧؛ العقد الثمين للسويدی ص ١١٤؛ الممنوع من الزيارة للنجمي ص ٢٨١.

(٢) محمد بن أحمد بن عثمان التركمانی الذهبي الشافعی ، أبو عبد الله ، حافظ ، محدث ، مؤرخ ، من مصنفاته: كتاب العلو ، ت : (٧٤٨ھ). انظر: ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني ١/٢٢ ، طبقات الشافعية الأسنوي ص ٥٥٨.

(٣) انظر: قاعدة في التوسل لابن تيمية ص ١٦٨؛ التوسل للألبانی ص ١٠٥؛ هدم المنار لعمرو عبدالمنعم ص ٢٠٠.

(٤) انظر: اقتضاء الصراط لابن تيمية ٢/٧٨٣.

(٥) انظر: صيانة الإنسان لسوساني ص ٣٣٧؛ الصواعق الشهابية لابن سحمان ص ٢٧٤؛ التوسل لحقيقة التوسل للرفاعي ص ٢٠٥.

السلف ومنهم الإمام الشافعي.

٥- أن أدلة الكتاب والسنّة دلت على أنواع التوسل المشروع وهي : التوسل بأسماء الله وصفاته ، والتوسل بالأعمال الصالحة ، والتوسل بدعاء الصالحين ، ومن تلك الأدلة :

أ- قوله تعالى : ﴿وَلَلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْمُسَمَّةُ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُنْجِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَبِّحُوكُنَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠]

ب- عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال سمعت رسول الله - ﷺ

- يقول : «انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى غار، فدخلوه، فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار، فقالوا : إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم»^(١).

ج- عن أنس - رضي الله عنه - أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله - ﷺ

- قائم يخطب فاستقبل رسول الله - ﷺ - وقال : «يا رسول الله هلك المال وجاء العيال ؛ فادع الله لنا ، فرفع يديه ، ثم قال : "اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا ...»^(٢).

فلم ترد آية من كتاب الله ، ولا سنّة صحيحة عن رسول الله - ﷺ - تدل على

مشروعية التوسل بجاه المخلوق في الدعاء^(٣) فكان الواجب التقرب إلى الله بالمشروع.

رابعاً : الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين .

الثابت والصحيح عن الإمام الشافعي وأصحابه هو التقرب إلى الله بأنواع التوسل المشروع الذي دلت عليه النصوص والأثار الصحيحة كما تدل عليه

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الإجارة ، باب من استأجر أجيراً ٥٦٧ / ٤

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الاستسقاء ، باب الاستسقاء في خطبة الجمعة ٣٤٤ / ١

(٣) تطهير الجنان ، لأحمد آل بو طامي ص ٧٥ ؛ منزلة الدعاء في العقيدة ، العروسي ص ٦٣٩

النقول الثابتة عنهم.

قال الإمام الشافعي (٤٢٠هـ) مبيناً أدلة حجية السنة ووجوب اتباعه - ﷺ - : "أبان الله أنه قد فرض على نبيه اتباع أمره، وشهد له بالبلاغ عنه، وشهد به لنفسه ونحن نشهد له به تقرباً إلى الله بالإيمان به، وتوسلاً إليه بتصديق كلماته" ^(١) فتوسل ﷺ بآيمانه وتصديقه بمنزلته - ﷺ - وترك ﷺ التوسل بجاه النبي - ﷺ - مع أن السياق يناسب التوسل بذلك حيث جاء في بيان منزلته الرفيعة المستوجبة لطاعته ﷺ .

كما أن القفال المروزي ^(٢) نقل عن الإمام الشافعي توجيهًا لمن أراد التوسل في الاستسقاء وهو أن "يدرك كل واحد في نفسه ما فعل من خير، فيعرضه على ربه سرًا ثم يسأله الحاجة" وهذا توسل بالطاعة ^(٣).

كما ثبت عنه أنه قال لصاحب حرملة بن يحيى ^(٤): "اذهب إلى إدريس بن يحيى العابد وقل له يدعوا الله لي" ^(٥) فلو أن التوسل بجاه الصالحين جائز كما يردده بعض فقهاء الشافعية لتوسل الإمام الشافعي بجاه الرجل الصالح دون أن يطلب منه الدعاء.

(١) الرسالة ص ٨٧.

(٢) عبد الله بن أحمد القفال المروزي، فقيه شافعي، شيخ المخراسانيين، وهو المتعدد اسمه في كتب الفقهاء: (٤١٧هـ) يلقب (بالقفال الصغير) تميزاً له عن (القفال الكبير) أبو بكر محمد الشاشي ت: (٣٦٥هـ). انظر: طبقات الشافعية لابن السبكي ٥٣/٥.

(٣) البحر المذهب لعبد الواحد الروياني ص ٢٦٨.

(٤) حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة التيجي، فقيه شافعي، حافظ للحديث، من مصنفاته: المبسوط، ت: (٢٤٣هـ) انظر: طبقات الفقهاء للشیرازی ص ١٩٩؛ طبقات الشافعية للأسنوي ص ٢٨.

(٥) آداب الشافعي لابن أبي حاتم ص ٨٤.

وكذلك فعل صاحبه أبو يعقوب البوطي (٢٣١هـ) حين سجن أرسل كتاباً لأحد أصحابه يقول فيه: "أسألك أن تعرّض حالي على إخواننا أهل الحديث بناحيتك لعل الله يخلصني بدعائهم" ^(١).

وعقد أبو بكر البهقي (٤٥٨هـ) في سننه باب ترجم له بقوله: "باب الاستسقاء بمن ترجى بركة دعائه" ^(٢) ثم دلل على تلك الترجمة بحديث توصل عمر بالعباس -رضي الله عنهما- وهذا يدل على أن البهقي فهم من حديث عمر ^{رضي الله عنه} - أن التوسل بالعباس والاستسقاء به إنما كان بدعائه لا بجاهه.

وفي فتاوى العز بن عبد السلام (٦٦٠هـ) أنه قال: "لا يجوز سؤال الله سبحانه بشيء من مخلوقاته، لا الأنبياء ولا غيرهم، وتوقف في نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - لاعتقاده أن ذلك جاء في حديث لم يعرف صحته" ^(٣) فالأخصل عند العز ^{رضي الله عنه} - مسألة التوسل وسؤال الله بجاه المخلوقين هو المنع، وتوقف في حق رسول الله ^{صلوات الله عليه وسلم} - حتى يثبت الدليل، ولا دليل يثبت ذلك كما سبق بيانه.

إلى المنع ذهب العلامة علي السويدي ^(٤) حيث قال في رده على أدلة المجيزين: "أما ما ذكروه من الاستدلال بتتوسل عمر بالعباس... فالمراد بذلك أن يدعوا لهم... كما جاءت به بقية الروايات... وهذا المعنى هو الذي عنده الفقهاء في كتبهم... ولو كان التوسل بالذوات هو المطلوب... لكان التوسل بالنبي - صلى الله عليه وسلم - في ذلك أولى... فتأمل في هذا فإنه أحسن ما في الأوراق" ^(٥).

(١) مناقب الشافعي للبهقي ٢٤١/٢ . ٣٥٢/٣ . (٢) السنن الكبرى ٣٥٢/٣ .

(٣) إغاثة اللهفان لابن القيم ١٩١/١؛ انظر: فتاوى العز بن عبد السلام ص ١٩٧-٢٠٠.

(٤) علي بن محمد بن سعيد بن عبد الله السويدي البغدادي العباسي، أبو المعالي، من علماء الحديث، وفقهاء الشافعية في العراق، من مصنفاته: شرح الأصلين والتصوف، ت:

(٥) انظر: جلاء العينين للألوسي ص ٤٣؛ الأعلام للزرکلي ٥/١٧.

(٦) العقد الشمين ص ١١٥.

خامساً : الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة.

ذهب بعض العلماء إلى إنكار التوسل إلى الله في الدعاء بجاه المخلوق، وعلدوه توسلًا مبتدعاً لعدم ورود الأدلة بمشروعيته.

يقول أبو حنيفة (١٥٠هـ) : " يكره أن يقول الداعي : أسألك بحق فلان ، أو بحق أئبيائك ورسولك ، وبحق البيت الحرام ، والمشعر الحرام ونحو ذلك " ^(١) .
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) مبيناً أقسام التوسل : " القسم الثالث وهو أن يقول : اللهم بجاه فلان عندك ، أو ببركة فلان أو بحرمة فلان عندك ؛ افعل بي كذا وكذا ، فهذا يفعله كثير من الناس ، لكن لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين وسلف الأمة أنهم كانوا يدعون بمثل هذا الدعاء ، ولم يبلغني عن أحد من العلماء في ذلك ما أحكيه " ^(٢) .

يقول ابن أبي العز الحنفي ^(٣) : " قول الداعي نتوسل إليك بأئبيائك ورسلك وأوليائك ، ومراده بجاه فلان وشرفه و منزلته ؛ فأجب دعاءنا وهذا محذور ، فإنه لو كان هذا هو التوسل الذي كان الصحابة يفعلونه في حياة النبي - ﷺ - لفعلوه بعد موته " ^(٤) .

ويقول حسين بن غنام الأحسائي المالكي ^(٥) : " قولهم في الاستسقاء لا بأس

(١) شرح الطحاوية لابن أبي العز / ١٢٩.

(٢) زيارة القبور ص ٣٧.

(٣) علي بن علي بن محمد بن أبي العز الأذرعي الدمشقي ، صدر الدين ، قاضي حنفي ، تولى التدريس والخطابة والتأليف ، من أئمة السنة ، من مؤلفاته : الاتباع ، ت : (٧٩٢هـ). انظر : شذرات الذهب لابن العماد / ٦/٣٢٦.

(٤) شرح الطحاوية / ١/٢٩٨ بتصرف يسir.

(٥) حسين بن غنام النجدي الأحسائي ، مؤرخ ، مالكي المذهب ، كان عالم الأحساء في عصره ، شاعر فحل ، من مصنفاته : العقد الثمين في شرح أصول الدين ، ت : (١٢٢٥هـ). انظر : الأعلام للزرکلی ٢٥٢/٢ ؛ مشاهير علماء نجد لعبد الرحمن آل الشيخ ص ١٥٧.

بالتوسل بالصالحين ... أكثر العلماء ينهى عن ذلك ويكرهه ... والصواب عندنا قول الجمهور أنه مكروه^(١).

ويقول الشيخ محمد السهسواني الهندي^(٢): "إن السؤال بحق فلان إن ثبت بحديث صحيح أو حسن فلا وجه للمنع، وإن لم يثبت فهو بدعة، وقد عرفت ... مما سلف إن كل حديث ورد في هذا الباب لا يخلوا من مقال ووهن، فالأحوط ترك هذه الألفاظ وقد جعل الله في الأمر سعة وعلمنا النبي - ﷺ - التوسل المشروع"^(٣).

ويقول العلامة ابن سحمان^(٤): "إن قول القائل: اللهم إني أسألك وأتوسل إليك بالنبي - ﷺ - وأصحابه وأحبابه أن تعطيني كذا وكذا قول مبتدع حرام منهى عنه في أصح القولين عند الحنابلة، وقد نص على المنع جمهور أهل العلم"^(٥).
ومما سبق نخلص إلى أن القول بالمنع هو ما تدل عليه الأدلة من الكتاب والسنة وترجمه أقوال العلماء من الشافعية وغيرهم.

(١) صيانة الإنسان للسهسواني ص ١٨٣.

(٢) محمد بشير بن محمد بدر الدين السهسواني الهندي، عالم بالحديث والفقه، فوضت إليه رئاسة المدارس الدينية بيده، كانت له جهود في الرد على المبتدعة، من مصنفاته: الحق الصريح في إثبات حياة المسيح، ت: (١٣٢٦هـ). انظر: مقدمة المحقق لكتابه صيانة ص ١٧؛ الأعلام للزرکلی ٥٣/٦.

(٣) صيانة الإنسان ص ٢٠٣.

(٤) سليمان بن سحمان بن مصلح الخثعمي العسيري ثم النجدي، فقيه حنفي، كانت له جهود في خدمة مذهب السلف، من مصنفاته: منهاج أهل الحق والاتباع، ت: (١٣٤٩هـ). انظر: مشاهير علماء نجد لعبد الرحمن آل الشيخ ص: ٢٠٠؛ الشيخ ابن سحمان وطريقته في تقرير العقيدة لمحمد الفوزان ص: ١٥٧.

(٥) الصواعق الشهابية ص ١٥٦.

المبحث الثاني

تأويل صفة الرحمة

من المقرر عند أهل السنة والجماعة هو حمل نصوص الصفات على المعنى الظاهر اللائق به سبحانه، وأما تأويلها بصرفها عن ظاهرها فهو نوع تحريف للنصوص، وتأويل شيء من الصفات منهج مخالف للسنة كما سيأتي توسيع ذلك من خلال مناقشة هذه المسألة.

أولاً: التعريف بالمسألة. التأويل في اللغة له معانٌ عدّة، منها: التفسير، وحقيقة ما يرجع إليه الأمر.

التأويل في عرف السلف هو: تفسير الكلام، أو ما يرجع ويدل عليه الكلام من الحقائق الموجودة في الخارج^(١).

والتأويل عند المتكلمة هو: صرف للفظ عن معناه الظاهر إلى معنى آخر يحتمله اللفظ^(٢).

وعلى ذلك فإن تأويل صفة الرحمة عند أهل الكلام مخالف لتأويلها عند أهل السنة كما يلي بيانه:

فأهل السنة يثبتون صفة الرحمة لله على معناها الظاهر الذي تعرفه العرب من كلامها إثباتاً يليق به سبحانه بلا تشبيه، ولا تمثيل، ولا تكليف، ولا تعطيل، ولا تأويل يخالف ظاهرها اللائق به سبحانه، وقولهم هذا مبني على منهجهم ومعتقدهم الصحيح في صفات الله كلها وهو: إجراء صفات الله على ظاهرها

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٣/٢٨٨؛ موقف المتكلمين لسليمان الغصن ١/٤٨٦.

(٢) انظر: أساس التقديس للرازي ص ٢٣٥؛ مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٣/٢٨٨ طبقات الشافعية لابن السبكي ٤/٢٥٥.

مع نفي التشبيه والتعطيل والتأويل^(١).

ويتأول أهل الكلام الأشاعرة من الشافعية وغيرهم صفة الرحمة، فيفسرونها بلوازمها وأثارها، فرحمة الله عندهم يراد بها إحسانه وإنعامه أو إرادته لذلك، وقولهم هذا مبني على قاعدتهم في صفات الله الفعلية المتعلقة بمشيئته وقدرته وهي : أن كل صفة يستحيل العقل حقيقتها على الله، فإنها تفسر بلازمها وغاياتها ، ويجب رد ظاهرها وتأويلها^(٢).

ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن واقفه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة.

يقرر الشمس الرملي ما قرره وأثبته أئمة المذهب الأشعري في صفة الرحمة وغيرها من الصفات ، وهو نفي ظاهرها اللائق بالله ، والعمل على تأويلها كما جاء ذلك في شرحه لاسمي الله (الرحمن) و(الرحيم) حيث قال : "اسمان بنيا للمبالغة، ينزله منزلة اللازم، أو يجعله لازماً ونقله إلى فعل بالضم والرحمة، لغة: رقة القلب وانعطاف يقتضي التفضيل والإحسان فالتفضيل غايتها، وأسماء الله المأكولة من نحو ذلك إنما تؤخذ باعتبار الغايات التي هي أفعال التي تكون انفعالات، فالرحمة في حق الله تعالى معناها: إرادة الإحسان، فتكون صفة ذات، أو الإحسان فتكون صفة فعل فهي مجاز^(٣) في الإحسان أو في إرادته،

(١) انظر: مختصر الصواعق لابن القيم ص ٣٤١؛ إثارة الحق لابن الوزير ص ١٣٤؛ الرحمة في القرآن للعسيري ص ٤٣.

(٢) انظر: الإرشاد للجويني ص ١٣٨؛ المقصد الأسمى للغزالى ص ٤٩؛ الإنegan للسيوطى ص ٤٨٩.

(٣) المجاز أحد طرق التأويل وهو: استعمال اللفظ لغير معناه الحقيقي بشرط وجود قرينة أو علاقة دالة على أن المراد المعنى المجازي فإن كانت العلاقة بين المعنى المجازي وال حقيقي يراد بها التشبيه والتّمثيل سمي استعارة تمثيلية ، والحق أن تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز تقسيم حادث لم يتكلم به السلف ولا علماء اللغة ، بل أحدهما الخلف من أهل الكلام ليجدوا لأنفسهم مبرراً

وإما استعارة تمثيلية بأن مثلت حاله تعالى بحال ملك عطف على رعيته ورق لهم فعمهم معروفة فأطلق عليه الاسم وأريد غايتها هي إرادته ...^(١).

وهذا التأويل هو تأويل كبار الأشاعرة الشافعية كالعز بن عبد السلام (٦٦٠هـ) وناصر الدين البيضاوي^(٢) والجلال السيوطي^(٣) وزكريا الأنصاري^(٤) والخطيب الشربيني^(٥) والشبراهمسي^{(٦)(٧)}.

لردهم وتأويلهم لنصوص الكتاب والسنّة، فالكلام كله على الحقيقة، واللفظ إذا صرف عن معناه الحقيقي إلى معنى آخر لوجود قرينه أصبح حقيقة في ذلك المعنى. انظر: مختصر الصواعق المرسلة لابن القيم ٢٧٩ / ٢؛ موقف المتكلمين للغصن ١ / ٤٢٤، ٥٠١؛ المجاز في الإلهيات لابتسام السعدون ص ٩٣.

(١) نهاية المحتاج ١ / ٢١-٢٣.

(٢) عبد الله بن عمر بن محمد بن علي البيضاوي، أبو الخير، فقيه شافعى ومفسر متكلم أشعري، من مصنفاته: الطوالع في علم الكلام، ت: (٦٨٥هـ). انظر: الطبقات لابن السبكي ١٥٧ / ٨، الشدرات لابن العماد ٣٩٢ / ٥.

(٣) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيري السيوطي الشافعى، أبو الفضل، المحقق، حافظ، كان من علماء الحديث، من مصنفاته: النهي عن الابداع، ت: (٩١١هـ). الضوء اللامع للسخاوي ٦٥ / ٤.

(٤) زكريا بن محمد بن أحمد الأنصاري الأزهري، قاضي وفقىء شافعى، متصرف أشعري، كثر أخذ متأخرى الشافعية عنه، من مصنفاته: فتح الوهاب، ت: (٩٢٦هـ). انظر: الكواكب السائرة للغزي ١ / ٩٦.

(٥) محمد بن محمد الشربيني القاهرة الشافعى، شمس الدين، فقيه وقاضى شافعى، كان عالماً زاهداً، من مصنفاته: شرح كتاب منهاج الطالبين، ت: (٩٧٧هـ). انظر: شذرات الذهب ٢٨٤ / ٨.

(٦) علي بن علي الشبراهمسي القاهرة، أبو الضياء، نور الدين، فقيه شافعى مصرى، كف بصره في طفولته، تعلم وعلم بالأزهر، وصنف كتاباً منها: حاشية على المواهب اللدنية، ت: (١٠٨٧هـ). انظر: خلاصة الأثر للمحيبي ١٧٣ / ٣.

(٧) الإيجاز للعز بن عبد السلام ٢٣٩؛ أنوار التنزيل للبيضاوى ١ / ١٩؛ تأويل الأحاديث للسيوطى

واستدلوا بما يلي:

١- قالوا: الرحمة حقيقتها الضعف والخور، وهذا نقص تتصف به المخلوقات، لذا يمنع العقل اتصف الخالق به على الحقيقة وإنما جاء اتصفاته به على سبيل المجاز أو الاستعارة التمثيلية.

٢- قالوا: ولا تكون حقيقة الرحمة والرقابة إلا لما له قلب، ولا يكون القلب إلا في جسم والله ليس بجسم حتى تقوم به رحمة ورقة حقيقة.

ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة.

ما استدل به الرملي وغيره في مسألة تأويل صفة الرحمة أمور باطلة يمكن إظهار بطلانها فيما يلي:

١- أن هذا الضعف الملائم في بعض الأحوال لصفة الرحمة إنما يكون في حق المخلوق لضعف ذاته ونقصها، وأما في حق الخالق فهي صفة كمال لا نقص فيها بوجه من الوجوه، وذلك لكمال ذاته سبحانه، وأصل ذلك أن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات، فإذا كانت ذاته لا تتشابه ذاتات خلقه فكذا صفاته لا تتشابه صفات المخلوقين^(١).

٢- أن ما ذكروه من أن التجسيم من لوازيم الرحمة فيقال لهم:
أولاً: هذا لازم في رحمة المخلوق؛ والخالق سبحانه منزه عن خصائص المخلوق وملزومات ذاته.

ص ١٥٧؛ فتح الرحمن للأنصارى ص ٩؛ شرح الغاية للشريينى ص ٥؛ حاشية النهاية للشبراوىىي ٢٢/١.

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٦/١١٧؛ مختصر الصواعق لابن القيم ١/٣٤٤؛ الأربعين في صفات رب العالمين للذهبي ص ١٠٣.

ثانياً: أن إطلاق الجسم في حق الله بنفي أو إثبات إطلاق لا دليل عليه إذ لا يطلق عليه سبحانه من الأوصاف إلا ما وصف به نفسه ووصفه به نبيه - ﷺ - كما أنه لفظ محتمل لمعنى حق وآخر باطل، فإذا كان المقصود بقوله: "ليس بجسم" نفي تشبيهه بجسم المخلوق فهذا حق لكن لا يطلق عليه أنه ليس بجسم لعدم ورود الشرع به، وإن كان المقصود نفي الصفات فهذا باطل إطلاقه لفظاً ومعنا.

ثالثاً: أن الاشتراك في المعنى العام للرحمة بين الخالق والمخلوق لا يعني تشابههم في الكيفية والحقيقة^(١).

٣- أن القول بالمجاز في صفات الله أمر حذر منه السلف، لما يترتب عليه من أمور فاسدة؛ فالرحمة إذا جعلت حقيقة في المخلوق مجازاً في حق الخالق لزم أن تكون في العبد أكمل منها في الرب، وهذا من أعظم المحال^(٢).

٤- أن تفسير الرحمة بلازم من لوازمه كإنعامه وإحسانه مع نفي حقيقتها، قول متناقض وباطل، لأن الشيء إذا انتفت حقيقته انتفى لازمه^(٣).

٥- يلزم المخالفين أن يثبتوا صفة الرحمة لله كما أثبتو له صفة الإرادة على الوجه اللائق به، فالقول في بعض الصفات كالقول في بعضها الآخر، والتفريق بين المتماثلات لا يصح^(٤).

٦- أن النصوص الدالة على إثبات صفة الرحمة لله كثيرة في كتاب الله وسنة

رسوله - ﷺ - ومنها:

(١) انظر: التدميرية لابن تيمية ص ٣٥، ١٢٧، ١٢٥.

(٢) انظر: مختصر الصواعق لابن القيم ص ٣٤٤؛ إثمار الحق لابن الوزير ص ١٣٧.

(٣) مختصر الصواعق لابن القيم ص ٣٤٨.

(٤) انظر: التدميرية لابن تيمية ص ٣١؛ شرح العقيدة الأصفهانية له أيضاً ص ١٠.

أ- قوله تعالى: ﴿فَلِمَنْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كُلُّ كَبَرَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ لِيَجْمِعَكُمْ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا رَبَّ فِيهِ﴾ [الأنعام: ١٢].

ب- قوله تعالى: ﴿يَعْصُ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [آل عمران: ٧٤].

ج- عن أسامة بن زيد - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إِنَّمَا يَرْحِمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءُ»^(١).

د- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه - صلى الله عليه وسلم - قال: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا فَهُوَ عَنْهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضْبِي»^(٢).

ومن المعلوم أن المخبر المبلغ بهذه النصوص هو النبي - صلى الله عليه وسلم - وكان يحضر في مجلسه العالم والجاهل، والذكي والبلدي، والأعرابي والجافي ومع ذلك لم ينقل عنه أنه أشار إلى نفي حقيقتها أو التحذير من اعتقاد ظواهرها، وكذا أصحابه بعده والتابعين لهم بإحسان ولو كان ظاهر النصوص يقتضي محذوراً لبيانه للناس وبلغوه، فدل هذا على أن تأويل نصوص الصفات تحريف لا دليل عليه.

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

الأصل عند أئمة الشافعية في كلام الله وكلام رسوله - صلى الله عليه وسلم - في الصفات وفي غيرها حمل اللفظ على الحقيقة والظاهر، وترك تأويلها أو حملها على المجاز.

يقول الإمام الشافعي (٤٢٠ھـ): "القرآن عربي، والأحكام فيه على ظواهرها وعمومها وليس لأحد أن يحيل منها ظاهراً إلى باطن، ولا عاماً على خاص،

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب ما جاء في قوله: "إن رحمة الله قريب من المحسنين" ٤/٢٣٢٦.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبه، باب سعة رحمة الله ... ٤/٢١٠٧.

إلا بدلالة من كتاب الله تعالى، فإن لم تكن فسنة رسول الله - ﷺ - أو إجماع ... وهكذا السنة^(١).

ويقول أبو العباس ابن سريح^(٢): "اعتقادنا في أخبار الصفات وفي الآي المتشابهة في القرآن أن نقبلها ولا نردها، ولا نتأولها بتأويل المخالفين، ولا نحملها على تشبيه المخالفين ... وسلم الخبر لظاهره"^(٣).

وقال أبو محمد الجويني^(٤): "... فإذا طالعت النصوص الواردة في كتاب الله وسنة رسوله - ﷺ - أجدها نصوصاً تشير إلى حقائق هذه المعانى"^(٥).

وقال أبو عثمان الصابوني^(٦): " أصحاب الحديث ... يقولون في جميع الصفات التي نزل ذكرها القرآن، ووردت بها الأخبار الصلاح ... من غير تشبيه ... ولا تحريف، ولا تبديل ولا تغيير، ولا إزالة للفظ الخبر عما تعرفه العرب، ويجرونه على الظاهر"^(٧).

ويقول أبو الحسن الكرجي^(٨): "أحاديث الصفات قبلها ولا نحرفها ولا نكيفها ولا نعطيها ولا نتأولها، وعلى العقول لا نحملها، وبصفات الخلق لا نشبهها ونؤمن بها كما فعل السلف"^(٩).

(١) اختلاف الحديث ص ٢٤.

(٢) أحمد بن عمر بن سريح البغدادي، شيخ الشافعية، ولد القضاء، وروى الحديث، كان يقال له الباز الأشهب، كانت له أربعين مصنف، ت: (٥٣٠هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ١٤/٢٠١؛ طبقات الشافعية لهداية الله ص ٤١.

(٣) اجتماع الجيوش لابن القيم ص ١٧٤.

(٤) عبد الله بن يوسف الجويني، والد أبو المعالي الجويني، إمام في الفقه والتفسير والأصول، كان أشعرياً ثم هداه الله لمذهب السلف، له رسالة لطيفه في الصفات، ت: (٤٣٨هـ). انظر: العبر للذهبي ٣/٢١٩٠٢١ طبقات الشافعية للأبنوي ص ٥٧.

(٥) رسالة في إثبات الاستواء والفوقيه ضمن الرسائل المنيرية ١/١٧٥ بتصريف يسيراً.

(٦) عقيدة أهل الحديث ص ١٦٥. (٧) مجموع الفتوى ابن تيمية ٤/١٨٥ باختصار.

يقول أبو القاسم الأصبهاني^(١): "السنة اتباع الأثر وال الحديث والسلامة والتسليم والإيمان بصفات الله من غير تشبيه ولا تمثيل ولا تعطيل ولا تأويل في جميع ما ورد من أحاديث الصفات"^(٢).

وقال أيضاً: "مذهبنا في الصفات مذهب السلف، وهو إثباتها وإجراء على ظاهرها ونفي الكيفية والتشبيه عنها وقد تأولها قوم على خلاف الظاهر، فخرجوا عن ذلك إلى ضرب من التعطيل والتشبيه"^(٣).

كما أن أهل السنة من فقهاء الشافعية وإن لم يفردوا صفة الرحمة بالكلام إلا أن منهجم في إثبات الصفات، وما قرروه في غيرها من الصفات الذاتية الفعلية كالغضب والضحك والكلام في مصنفاتهم، يدل على خلاف ما قرره الشمس الرملي وفقهاء الشافعية الأشاعرة^(٤).

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة.
يثبت علماء أهل السنة صفة الرحمة كغيرها من الصفات، وينكرون على من تأولها أو نفي اتصاف الله بها على الحقيقة.

يقول الحافظ ابن جرير الطبرى (١٤٣٠هـ) مفسراً قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ : "الرحمن" بمعنى الرفيق على من رق عليه، ومعنى (الرحيم) بمعنى الرفيق بمن رفق به" وقال في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ آرْجَهُمَا كَمَا رَبَّيْتَكَ صَفِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤] أي: تعطف عليهما بمغفرتك ورحمتك"^(٥). وهو تفسير

(١) إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي التيمي الأصبهاني الشافعى، الملقب بقovan السنّة، محدث حافظ، من مصنفاته: كتاب سير السلف، ت: ٥٣٥هـ. انظر: سير الأعلام للذهبي ٢٠/٨٠.

(٢) الحجة في بيان المحجة ١/٢٤٠.

(٣) المرجع السابق ١/٢٨٧ بتصرف.

(٤) انظر: الشريعة للأجري ص ٢٨٣؛ كتاب التوحيد ابن خزيمة ١/٢٣٣؛ وشرح السنّة للبغوي ٧/٥٠٣.

(٥) تفسير الطبرى ١/٨٥، ٨/٦٢ بتصرف يسيراً.

يواافق به ما قرره السلف في إثبات صفة الرحمة.

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) : " ومن الناس من جعل من رحمته عبارة عما يخلقه من النعمة ، كما جعل بعضهم إرادته عبارة عما يخلقه من المخلوقات ، وهذا ظاهر البطلان " ^(١) .

ويقول تلميذه ابن القيم (٧٥١هـ) في رده المفصل على المتأولة : " وصف نفسه سبحانه بالرحمة ، وتسمى بالرحمن قبل أن يكون بنو آدم ؛ فادعاء المدعى أن وصفه بالرحمن مجاز من أبطل الباطل " ^(٢) .

ويقول ابن الوزير ^(٣) : " كرر الله التمدح بالرحمة مراراً جمة أكثر من خمسمائة مرة من كتابه الكريم ... وأجمع المسلمون على حسن إطلاق الرحمة على الله من غير قرينة تشعر بالتأويل ، ولا توقف على عبارة التنزيل ، وما المانع للMuslim من إثباتها صفة حمد ومدح وثناء كما علمنا ربنا مع نفي صفات النقص المتعلقة برحمة المخلوقين عنه تعالى " ^(٤) .

ويقول السفاريني ^(٥) : " ورحمة الله جل شأنه صفة قديمة تقضي التفضيل ، وأما تفسيرها برقة في القلب ... فهذا إنما يليق برحمة المخلوق لا برحمة

(١) شرح العقيدة الأصفهانية ص ١٠.

(٢) مختصر الصواعق ص ٣٤٥.

(٣) محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى الحسيني ، المعروف بابن الوزير ، أصولي ، مجتهد ، عمل على نصرة السنة على منهج السلف ، من مصنفاته : العواصم والقواسم ، ت : (٨٤٠هـ). انظر : الضوء اللامع للسعداوي ٤/٢٧٢؛ ابن الوزير وأراؤه الاعتقادية للحربي ٢/٦١٣.

(٤) إيثار الحق لابن الوزير ص ١٣٤.

(٥) محمد بن أحمد بن سليمان السفاريني النابلسي ، شمس الدين ، الأثيري السلفي الحنفي ، من أعلام أهل السنة ، من مصنفاته : الدرة المضيئة في عقيدة الفرق المرضية ، ت : (١١٨٥هـ). انظر : الأعلام للزركلي ٦/١٦٧.

الخالق ... ونظير ذلك العلم، فإن العلم حقيقة علمه تعالى قائمة به ليست مثل الحقيقة القائمة بالمخلوق ... ولا حاجة لدعوى المجاز في رحمته تعالى فإنه خلاف الأصل، وهو إنما يصار إليه عند تعذر حمل الكلام على حقيقته ولا تعذر هنا كما لا يخفى ... ولا ريب أن الرحمة صفة كمال وسائر الكتب السماوية مملووءة بذكرها وإطلاقها عليه تعالى، فمن العجيب أن تكون هذه الصفة العظيمة حقيقة في المخلوق مجاز في الخالق^(١).

فتؤول الرمي وغیره من فقهاء الشافعية الأشاعرة لصفة الرحمة تأويل لا دليل عليه بل هو باطل مردود بالكتاب والسنّة وأقوال أئمة المذهب وغيرهم.

(١) لوامع الأنوار البهية ١/٣٢-٣٣.

البحث الثالث

إخراج العمل من مسمى الإيمان.

اتفقت كلمة أئمة السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان تبعاً لما دلت عليه النصوص على أن العمل من الإيمان، وهو درجات متفاوتة، ويقي الناس على ذلك حتى جاءت الوعيدية الخوارج^(١)، ثم قابلتهم المرجئة^(٢) بقول مخالف للحق تابعهم عليه بعض فقهاء الشافعية، كما سيظهر فيما يأتي.

أولاً: التعريف بالمسألة. الإيمان لغة: التصديق^(٣).

الإيمان شرعاً: تصدق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان^(٤).

مسألة دخول العمل ضمن مسمى الإيمان، واعتبار العمل أصلاً لا يكون الإيمان إلا به من أهم مسائل الخلاف بين أهل السنة والمرجئة.

فالإيمان عند أهل السنة: عمل القلب بالتصديق، وعمل اللسان بالإقرار وعمل الجوارح ويعبر بعضهم عنه بقولهم الإيمان: قول وعمل، وقصدوا (قول اللسان، و(عمل) القلب والجوارح والمعنى واحد، ولا يصح إيمان بلا عمل،

(١) الخوارج: من فرق المبتدعة، سميت بذلك لاعتقادهم وجوب الخروج على الإمام الظالم والفاجر، وأول خروج لهم كان في زمن علي رضي الله عنه، وسموا بالوعيدية لتغليظهم الخوف والوعيد على جانب الرجاء والوعد؛ ومن معتقداتهم: تكفير صاحب الكبيرة، انظر: الفرق بين الفرق للبغدادي ٧٨؛ الخوارج للسعودي ص ٢٢.

(٢) المرجئة: وصف لمن أخرجوه وأخروا العمل عن مسمى الإيمان، وهم ثلاثة أصناف: الأول الذين يقولون: الإيمان مجرد ما في القلب، والثاني: هو قول اللسان وحده، والثالث: وهو تصديق القلب وقول اللسان وهذا مشهور عن أهل الفقه، والجميع متافقون على إخراج العمل من الإيمان. انظر: مقالات الإسلاميين للأشعري ٢١١ / ١؛ الملل لشهرستاني ٦٠ / ١، الإيمان لابن تيمية ص ١٨٣.

(٣) مختار الصحاح للجوهرى ص ٢٦.

(٤) الشريعة للأجري ص ١٢٥.

وهو درجات وشعب فمن العمل ما يزول الإيمان بزواله، ومن العمل ما ينفعه ولا يذهب بالكلية^(١).

وأما الإيمان عند المرجئة الأشاعرة فهو عند بعضهم: تصديق القلب وإقرار اللسان، وقال آخرون هو: التصديق فقط، والاقرار باللسان شرط لإجراء الأحكام عليه في الدنيا فيصح الإيمان بدونه، وأما أعمال الجوارح عند الجميع فلا تدخل في مسمى الإيمان، فيسمى العبد مؤمناً ولو لم يعمل، وهذا ما يقرره كثير من متاخري الشافعية الأشاعرة^(٢).

ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة.

يخرج الشمس الرملي الأعمال من مسمى الإيمان، فالإيمان هو التصديق وحده كما صرخ به في مواضع من كتابه النهاية حيث قال: "ذهب جمهور المحدثين والمعتزلة^(٣) والخوارج إلى أن الإيمان مجموع ثلاثة أمور: اعتقاد الحق، والإقرار به والعمل بمقتضاه ... والذي يدل على أنه التصديق وحده أنه تعالى أضاف الإيمان إلى القلب ... وهل النطق بالشهادتين شرط لإجراء أحكام المؤمنين في الدنيا من الصلاة عليه والتواتر والمناكحة وغيرها، غير داخل في مسمى الإيمان، أو جزء منه غير داخل في مسماه قولان: ذهب جمهور المحققين إلى أولهما وعليه من صدق بقلبه ولم يقرّ بلسانه مع تمكنه من الإقرار فهو مؤمن عند الله، وهذا أوفق باللغة والعرف، وذهب كثير من الفقهاء إلى ثانيتها ... وأما

(١) انظر: الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام ص ٣٥-٤٥؛ الإيمان الأوسط لابن تيمية ص ٥٤؛ شرح الطحاوية ابن أبي العز ٤٧٨/٢؛ نواقض الإيمان للوهبي ص ١/٣٨-٥٦، علاقة العمل بالإيمان الحازمي ص ١٤٠.

(٢) انظر: الإرشاد للجويني ص ٣٣٣؛ شرح مسلم للنووي ١/١٤٩؛ تحفة المريد البيهوري ص ٤٣.

(٣) سبق التعريف بها ص ٢٧.

الإسلام فهو أعمال الجوارح من الطاعات... ولكن لا تعتبر الأعمال... إلا مع الإيمان وهو التصديق فهو شرط للاعتماد بالعبادات، فلا ينفك الإسلام المعتبر عن الإيمان، وإن كان الإيمان قد ينفك عنه^(١). وقال في موضع آخر: "ما عليه أكثر العلماء أن الإيمان: أي التصديق نفسه يزيد وينقص كثمرته"^(٢).

وتفسير الإيمان بأنه تصديق القلب فقط هو قول الأشاعرة كأبي منصور البغدادي^(٣) والمتولي الشافعي^(٤) والغضد الإيجي^(٥) أحمد المغربي الرشيدى^(٦): البيجوري^{(٧)(٨)}.

(١) نهاية المحتاج /١ ٥٥-٥٦.

(٢) عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله التميمي الإسفرايني. فقيه شافعى ومتكلم أشعري، من مصنفاته: الفرق بين الفرق، ت: (٤٢٩هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ١٧/٥٧٢؛ طبقات الشافعية للأستاذ ص ١٩٤.

(٣) عبد الرحمن بن مأمون النيسابوري، شيخ الشافعية في وفته، برع في الفقه والأصول، وتولى القضاء، من مصنفاته: مختصر الفرائض، انظر: (٤٧٨هـ). انظر: طبقات الشافعية لابن السبكي ٣٥٨/٥؛ شذرات الذهب لابن العماد ٣/١٠٦.

(٤) عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار الإيجي الشافعى، كان قاضي الشافعية بالشرق، وإمام في العقليات، متكلم أشعري، من مصنفاته: المواقف في علم الكلام، ت: (٥٧٣٥هـ). انظر: طبقات الشافعية لابن السبكي ١٠/٤٦؛ الشذرات ٦/١٧٤.

(٥) أحمد بن عبد الرزاق بن محمد بن أحمد المغربي الرشيدى، فقيه شافعى، مغربي الأصل، تعلم بمصر وجاور الأزهر، ثم عاد إلى رشيد فعكف على التدريس وصار بها شيخ الشافعية، وألف كتابا منها: الإمام بمسائل الأعلام بقواطع الإسلام، ت: (٩٦١هـ). انظر: خلاصة الأثر للمحبي ١/٢٣٢؛ الأعلام للزركلى ١/١٤٥.

(٦) إبراهيم بن محمد بن أحمد البيجوري أو الباجوري، من مذاهب الشافعية وعلماء الأصول بالأزهر، من مصنفاته: حاشية على مختصر السنوسى، ت: (١٢٧٧هـ). انظر: الأعلام ١/٧١؛ طبقات الأصوليين للمراغى ٢/١٧١.

(٧) انظر: أصول الدين للبغدادي ص ٢٤٨؛ الغنية في أصول الدين للمترلى ص ١٧٣؛ المواقف للإيجي ص ٣٨٧؛ حاشية على نهاية المحتاج للرشيدى ١/٥٥؛ تحفة المرید للبيجوري ص ٣٤.

واستدلوا بما يلي:

- ١- النصوص الدالة على أن الإيمان محله القلب كقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ إِلَيْمَنَ﴾ [المجادلة: ٢٢]
 - ٢- أن العمل يأتي في النصوص معطوفاً على الإيمان كما في قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّلِحَاتِ﴾ [العصر: ٣] والعطف يقتضي المغایرة.
 - ٣- أن الإيمان في اللغة هو التصديق، ولم ينقل عن معناه اللغوي، والشارع قد خاطبنا بلغة العرب، فوجب أن يكون كذلك في الشرع. كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَّ﴾ [يوسف: ١٧] أي مصدق لنا.
 - ٤- أن القرآن خاطب المسلمين وسماهم بالمؤمنين قبل أن تفرض عليهم الفرائض.
- ثالثاً:** مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة.

ما احتاج به فقهاء الشافعية الأشاعرة مخالف لمجموع النصوص الواردة في الإيمان كما سأبینه من خلال ما يأتي:

- ١- أن النصوص الدالة على أن الإيمان محله القلب، نصوص لا تنفي دخول سائر الأعمال في الإيمان لورود أدلة أخرى تبين أن الأعمال من الإيمان، وغاية ما في الأمر أن الإيمان أصله في القلب، وسائر الأعمال لازمة له، فلا يتصور وجود الإيمان في القلب مع عدم وجود الأعمال، بل متى وجد الإيمان بالله وجد الامتنال لأمره والعمل بطاعته^(١).
- ٢- استدلالهم بأن العطف بين الإيمان والعمل في النصوص يقتضي أن الإيمان غير العمل وليس منه؛ استدلال غير سليم؛ لأن العطف لا يقتضي

(١) انظر كتاب الإيمان للقاسم بن سلام ص ٢٨-١٨؛ نوافض الإيمان للوهبي ص ١٩٠.

المغايرة في جميع أحواله؛ فقد يعطى الجزء على الكل للتنبيه عليه وبيان أهميته، ونظيره ما جاء في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَنْ تَبَكَّرَتْهُ رَسُولُهُ وَجَبْرِيلُ وَمِيكَنَلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَذُوبٌ لِّلْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٩٨] فعطى اسم جبريل على الملائكة لا يعني أنه ليس منهم، وإنما عطف لينبه على عظيم منزلته وأهميته، وكذا عطف الأعمال على الإيمان^(١).

٣- أما احتجاجهم بالمعنى اللغوي للإيمان وأنه تصديق القلب وحده فيقال: أن المعنى الشرعي يأتي متضمناً للمعنى اللغوي مع زيادة عليه يحددها الشارع وهذه القاعدة قررها الشمس الرملي في كتابه النهاية وعمل بها في شرحه وتوضيحه لمعنى الحجج فبين أنه القصد لغةً، وقد صد البيت الحرام في زمن مخصوص شرعاً، والمعنى الشرعي للإيمان هو التصديق والعمل فشمل المعنى الغوي، ثم إن الألفاظ التي جاءت في نصوص الشرع إذا عرف تفسيرها وما أراد بها من جهة الشارع لم نحتاج مع ذلك إلى الاستدلال بأقوال أهل اللغة ولا غيرهم، لأن المقصود بيان مراد الشارع وهو متتحقق بذلك^(٢).

٤- أما تسميتهم بالمؤمنين قبل فرض الفرائض فيقال: إن تسميتهم بالمؤمنين تبعاً لما فرض عليهم يومئذ لأن إيمان القلب بما جاء به النبي - ﷺ - هو أول الفرائض والأعمال التي أمروا بها، فلما جاء الأمر ببقية الأحكام القولية والعملية والتي سماها الشارع إيماناً صار مسمى الإيمان يشملها^(٣).

٥- أن إخراج العمل من مسمى الإيمان، اعتقاد مخالف لمجموع النصوص

(١) انظر: المنهاج للحلبي ٤١/١؛ شرح الطحاوية لابن أبي العز ٤٨٤/٢.

(٢) انظر: الحجة في بيان المحججة للأصبهاني ١٠٦/١؛ الإيمان لابن تيمية ٢٧١؛ نهاية المحتاج للرملي ٢٣٣/٣.

(٣) انظر: السنة لأبي بكر الخلال ٥٦٤/٣؛ كتاب الإيمان لابن تيمية ص ١٤٤.

الواردة في الإيمان والدالة على أن الإيمان مكون من ثلاثة أمور هي: تصديق القلب، ونطق اللسان وعمل الجوارح، ومن ذلك:

أ- قوله تعالى: ﴿وَلَكُنَّ اللَّهَ حَبَّ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهَ﴾ [الحجر: ٧] وقوله - ﷺ - : «يا معاشر من آمن باللسان، ولم يدخل الإيمان قلبه»^(١). دليل على أن عمل القلب من الإيمان.

ب- قوله تعالى: ﴿فُلُوْا مَأْمَنَا بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزَلَ إِلَيْهِمْ فَلَا يَسْعَى
وَلَا سُخْنَ وَلَا عَقُوبَ وَلَا أَسْبَاطٍ وَمَا أُوقِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوقِيَ النَّبِيُّونَ﴾ [البقرة: ١٣٦]
وقوله - ﷺ - : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله»^(٢) فجعل القول إيماناً.

ج- قوله عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذِكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيتَ
عَلَيْهِمْ إِيمَانُهُمْ رَادَهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ [الأنفال: ٢] وقوله - ﷺ - : «هل تدركون ما الإيمان بالله وحده؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله
الله، إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة...»^(٣) وهذا صريح بأن العمل إيمان.

٦- أن إجماع الصحابة والتابعين وتابعهم منعقد على أن الإيمان: قول وعمل، ونية لا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالأخر^(٤) ومن قال غير ذلك خالف الإجماع.

(١) رواه أبو داود في سنته، باب من رد عن مسلم غيبة ٤ / ٢٧٠، قال عنه الألباني في الترغيب: حسن صحيح.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب "فإن تابوا وأقاموا الصلاة" ١ / ١٣٢.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الإيمان ما هو؟ ١ / ٤٨.

(٤) شرح الاعتقاد للالكتاني ٥ / ٩٥٧ بتصريف يسير.

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين. يوافق فقهاء الشافعية المتقدمين سائر أئمة أهل السنة في إدخال العمل في مسمى الإيمان واعتباره ركنا لا يصح إيمان المرء إلا به.

يقول الإمام الشافعي (٤٠ھ): "الإيمان قول وعمل ونية ولا يجزئ واحد من الثلاثة إلا بالآخر" وحکى الإجماع على ذلك^(١).

وقال أبو إبراهيم المزنی (٢٦٤ھ) صاحب الإمام الشافعي: "الإيمان قول وعمل وهما قرینان ... لا إيمان إلا بعمل، ولا عمل إلا بإيمان"^(٢).

وقال أبو بكر الأجری^(٣): "إن الذي عليه علماء المسلمين أن الإيمان الواجب هو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالجوارح، ثم اعلموا أنه لا تجزئ المعرفة بالقلب والتصديق إلا أن يكون معه الإيمان باللسان نطقاً، ولا تجزيء معرفة القلب ونطق باللسان حتى يكون عمل بالجوارح، فإذا كملت هذه الخصال الثلاث كان مؤمناً"^(٤).

وقال الخطابي^(٥) "الأعمال كلها إيمان ... والعمل غير خارج عن هذا الاسم"^(٦).

(١) شرح الاعتقاد للالكائي ٩٥٩/٥.

(٢) شرح السنة للمزنی ص ٧٧.

(٣) محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي الأجري، أبو بكر، كان دينا، ثقة، محدث شافعی، من مصنفاته: أخلاق العلماء، كان يقرر منهج السلف بالجملة ويخالفهم في عند التطبيق ت: (٣٦٠ھ). انظر: العبر للذهبي ٣٢٤/٢؛ طبقات الشافعية للأستنوي ص ٧٩.

(٤) الشريعة ص ١٢٥.

(٥) حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي، وفقیہ شافعی، ومحدث حافظ، من مصنفاته: الغنیة عن الكلام وأهله، ت: (٣٨٨ھ). انظر: سیر الأعلام للذهبي ٢٣/١٧؛ طبقات الشافعية للأستنوي ص ٤٦٧.

(٦) أعلام الحديث ١/١٨١.

وقال أبو عبد الله الحليمي^(١): "وأما الأعمال فإنها إيمان".^(٢)

ويقول أبو القاسم اللالكائي (٨٤١هـ) : "جميع الأعمال من الإيمان".^(٣)

ويقول أبو القاسم الأصبهاني (٥٣٥هـ) : "الإيمان جميع الطاعات".^(٤)

وكان للإمام الشافعي وغيره من أئمة المذهب الشافعي جهودهم الكبيرة في الرد على المرجئة ومناظرتهم، وذم مسلكهم والتحذير منهم.^(٥)

خامسًا: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة.

جاء قول أهل السنة مبني على مجموع ما جاءت به النصوص الواردة في الإيمان وهو أن العمل من الإيمان.

يقول الإمام مالك (١٧٩هـ) : "الإيمان قول وعمل".^(٦)

وقال الحافظ الحميدي^(٧) : "السنة عندنا أن الإيمان قول وعمل يزيد

وينقص".^(٨)

وأفرد أبو عبيد القاسم بن سلام^(٩) مصنفًا لتقرير هذه المسألة والرد على من

(١) الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم الجرجاني، أبو عبد الله، قاضي شافعي، شيخ المحدثين لما وراء النهر، من مصنفاته: المنهاج في شعب الإيمان، ت: (٤٠٣هـ). انظر: العبر للذهبي ٣٣٣/٤؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٨٦/٤.

(٢) المنهاج في شعب الإيمان ١/٢٢. (٣) شرح الاعتقاد ٥/٩٥٥.

(٤) الحجۃ في بيان المحة ١/٤١٠.

(٥) انظر: مناقب الشافعي البهقي ١/٣٨٧؛ الشريعة للأجري ص ١٣١؛ شرح الاعتقاد للالكائي ٥/١٠٥٨؛ منهج الإمام الشافعي في تقرير العقيدة للشاعر ص ١٥١.

(٦) التمهيد لابن عبد البر ٩/٢٥٣.

(٧) عبد الله بن الربير القرشي الحميدي، أبو بكر، إمام، حجۃ، حافظ، من مصنفاته: المسند: (٢١٩هـ). انظر: العبر للذهبي ١/٣٧٧.

(٨) أصول السنة ضمن مسنده ٢/٥٤٦ باختصار.

(٩) القاسم بن سلام البغدادي، أبو عبيد، فقيه، مجتهد، حافظ محدث، من مصنفاته: كتاب الإيمان؛ ت: (٢٢٤هـ). انظر: العبر ١/٣٩٢.

خالف فكان مما قاله: "الأمر الذي عليه السنة عندنا ما نص عليه علماؤنا ...
أن الإيمان بالنية والقول والعمل جمِيعاً" ^(١).

وقال الإمام البخاري (٢٦٥ هـ): "كتبت عن ألف نفر من العلماء وزيادة،
ولم أكتب إلا عن من قال: الإيمان قول وعمل، ولم أكتب عن من قال:
الإيمان قول" ^(٢).

يقول إمام المفسرين ابن جرير (٤٣١٠ هـ): "الصواب قول من قال الإيمان
قول وعمل، يزيد وينقص وبه جاء الخبر عن جماعة من أصحابه - ﷺ - وعليه
أهل الدين والفضل" ^(٣).

ويقول الإمام أبو محمد البربهاري ^(٤): "الإيمان قول وعمل، وعمل وقول،
ونية وإصابة يزيد وينقص؛ يزيد ما شاء الله، وينقص حتى لا يبقى منه شيء" ^(٥).
قال ابن شاهين ^(٦): "أشهد أن الإيمان قول وعمل ونية" ^(٧).

يقول الإمام ابن بطة ^(٨): "الإيمان قول باللسان، وعمل بالجوارح، ومعرفة

(١) كتاب الإيمان ص ٣٤.

(٢) شرح الاعتقاد للالكائي ٩٥٩ / ٥.

(٣) صريح السنة ص ٢٥.

(٤) الحسن بن علي بن خلف الحنبلبي، أبو الحسن، إمام قدوة في الفقه والحديث، عرف بشدته على
المبتدعة، من مصنفاته: شرح السنة، ت: (٤٣٢٩ هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ٩٠ / ١٥.

(٥) شرح السنة ص ٧٧.

(٦) عمر بن أحمد بن عثمان بن محمد بن أيوب البغدادي، المعروف بابن شاهين، أبو
حنص، الصدوق ثقة، شيخ العراق، لم يكن فقيهاً لكنه راوية الإسلام، صنف ثلاثمائة وثلاثين
مصنفاً منها: التفسير الكبير ت: (٤٣٨٥ هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ٤٣١ / ١٦.

(٧) الكتاب اللطيف ص ٢٤٩.

(٨) عبد الله بن محمد بن محمد العكبري الحنبلبي، أبو عبد الله، فقيه محدث، إمام قدوة، كان
مستجاب الدعوة، من أهم مصنفاته: الإبانة في أصول الديانة، ت (٤٣٨٦ هـ). انظر: العبر للذهبي

بالقلب".

يقول ابن أبي زميين^(١): "قول أهل السنة أن الإيمان إخلاص بالقلوب وشهادة بالألسن وعمل بالجوارح"^(٢).

فالخير كل الخير فيما كان عليه هؤلاء الأئمة، فمن سلك مسلكهم نجا ومن خالفهم فقد ضل وحاد عن الهدى، وخالف النصوص والإجماع.

(١) محمد بن عبد الله بن عيسى المري الأندلسي، المعروف بابن أبي زميين بفتح الميم ثم كسر النون، شيخ قرطبة وفتىها، من فقهاء المالكية، من مصنفاته: اختصار المدونة، ت: (٥٣٩٨).

انظر: سير الأعلام /١٨٨/١٧؛ شذرات الذهب لابن العماد /٣/١٥٦.

(٢) أصول السنة ضمن رياض الجنة لعبد الله بخاري ص ٢٠٧.

الفصل الثاني

المسائل العقدية المخالفة الواردة في كتاب الطهارة، وكتاب الصلاة

المبحث الأول: التلفظ بالنية.

النية أصل كل عمل، ومن البدع المتعلقة بها، والمبثوثة في كتب بعض الفقهاء هي مسألة الندب للتلفظ بالنية قبل الشروع في أداء العبادة. وأسألين هنا القول الذي قرره علماء الشافعية وغيرهم من أهل العلم في هذه المسألة.

أولاًً: التعريف بالمسألة . النية لغة: القصد والغزم^(١).

وفي الشرع: قصد القلب وعزمه على فعل الشيء تقوياً لله عز وجل^(٢). أجمع العلماء على أن محل النية الواجبة في العبادات هو القلب^(٣) وأما التلفظ بها فهو محل خلاف بينهم:

فذهب بعض أهل العلم إلى أن التلفظ بالنية في غير المواضع المشروعة بدعة سواء كان التلفظ جهرياً أو سرياً، لعدم ورد السنة به وهو الصواب^(٤). وذهب آخرون منهم متآخري فقهاء الشافعية إلى الندب والاستحباب، وسيأتي بيان بطلان حجتهم^(٥).

(١) انظر: القاموس المحيط للفيروزآبادي ١٧٢٨ / ١؛ مختار الصحاح للجوهري ٢٨٦ / ١.

(٢) انظر: المبدع لابن مفلح ٤١٤ / ١؛ جامع العلوم والحكم لابن رجب ٩٢ / ١؛ النية وأثرها للسدلان ٣٤٢ / ١.

(٣) الفتاوی الكبيری لابن تیمیة ١ / ١.

(٤) مجموعۃ الرسائل الكبيری لابن تیمیة ٢٥٤ / ١؛ زاد المعاد لابن القیم ١٩ / ١؛ الاتّاباع لابن أبي العز ص ٦٢؛ النية وأثرها ٣٤٢ / ١؛ السنن والمبتدعات للشقری ص ٢٨.

(٥) تحفة المحتاج للهئتمی ٣ / ٢؛ الفتوحات الربانیة لابن علان ٣ / ٢؛ النية في الشريعة لمحمد بهنسی ص ٩.

ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة.

نص الشمس الرملي في شرحه على ندب التلفظ بالنية في العبادات كال موضوع الصلاة فقال مبيناً بعض سنن الموضوع: "... فينوي مع التسمية عند غسل كفيه... ثم يتلفظ بها سراً عقب التسمية ... لنب التلفظ بها" ^(١).
 وقال في صفة الصلاة: "يندب النطق بالمنوي قبيل التكبير" ^(٢).
 وندب التلفظ بالنية هو أيضاً قول الإمام النووي (٦٧٦هـ) وابن حجر الهيثمي (٩٧٤هـ) والخطيب الشربيني (٩٧٧هـ) والرشيدى المغربي (١٠٩٦هـ) ^(٣).
 ومما استدلوا به ما يلى:

١- احتجوا بمقولة الإمام الشافعي في الحج حيث قال: "إذا نوى حجا أو عمرة أجزأ وإن لم يتلفظ وليس كالصلاحة لا تصح إلا بالنطق" ففهموا أنه أراد التلفظ بنية الصلاة كما يتلفظ بالإحرام في الحج والعمرة ^(٤).

٢- قالوا: إن التلفظ باللسان يعين القلب في استحضار النية فلا يغفل.
ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة.

لا يصح ما احتج به المخالفون لما يأتي:

١- فأما مقوله الإمام الشافعي فقد غلط الفقهاء القائل: بأن المقصود التلفظ بالنية قبل تكبيرة الإحرام قياساً على التلفظ بالإحرام بالحج والعمرة، وبينوا أن

(١) نهاية المحتاج ١/١٧٨ بتصرف يسير جداً.

(٢) المرجع السابق ١/٤٥٧.

(٣) انظر: روضة الطالبين للنووي ١/٦٢؛ المنهاج القويم للهيثمي ١/٣٧؛ الإقناع للشرييني ١/٤٦، حاشية على نهاية المحتاج ١/٤٥٧.

(٤) المجمع للنووي ٣/٢٣٣.

مراد الإمام الشافعي إنما هو تكبير الإحرام ليس إلا^(١).

٢- قولهم بأن التلفظ بالنية سبب لمساعدة القلب واستحضاره وعدم غفلته، فتؤدي العبادة على أكمل وجه وأتمه، فيقال لهم: لو كان خيرا لفعله النبي - ﷺ - وأرشد إليه أصحابه، فلم يثبت عن النبي - ﷺ - أنه كان يتلفظ بشيء، بل النصوص المبينة لصفة صلاته ووضوئه - ﷺ - تدل على أنه كان يشرع في الصلاة والوضوء دون التلفظ بالنية ومن ذلك:

أ- عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - أنه قال للمسيء في صلاته: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ...»^(٢)

ب- وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: «كان النبي - ﷺ - يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله»^(٣)

ج- عن حمran مولى عثمان بن عفان «أنه رأى عثمان دعا بوضوء فأفرغ على يديه من إنائه فغسلهما ثلاث مرات ثم أدخل يمينه في الوضوء ... ثم قال رأيت النبي - ﷺ - يتوضأ نحو وضوئي هذا وقال: من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيما نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه»^(٤).

وكذا أصحابه من بعده والتابعين لهم من آئممة المذاهب المتبعة، لم ينقل عن أحد منهم أنه تلفظ بشيء لا سراً ولا جهراً^(٥).

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٨/٢٦٢؛ زاد المعاد لابن القيم ١/٢٠١؛ جامع العلوم والحكم لابن رجب ١/٩٢؛ الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن ١/١٧٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الدعاء في الركوع ١/٢٧٤.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة وما يفتح بها ١/٣٥٧.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب الاستجمار وترأ ١/٧٢.

(٥) انظر: الفتاوى الكبرى لابن تيمية ١/٤٤؛ زاد المعاد لابن القيم ١/٢٠١؛ الاتباع لابن أبي

- ٣- أن الوضوء والصلاحة من أعظم العبادات وأجلها، وجميع العبادات توقيفية على ما جاءت به النصوص، فزيادة شيء فيها لا يصح كالقصاص منها^(١).
- ٤- أن التلفظ بالنية من مداخل الوسوسة، فالمحصل ينطق بالنية ليتأكد من حضورها في قلبه، ثم يلبس الشيطان عليه فيعتقد عدم حضورها فيكرر النطق بها حتى يقع في الخبال والهذيان^(٢).
- رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

لم ينقل عن الإمام الشافعي ولا أحد من أصحابه المتقدمين التلفظ بالنية في الطهارة والصلاحة^(٣) بل المرادي عن بعض أتباعهم هو النهي عن الجهر بالتلفظ بالنية. ويقول علاء الدين بن العطار^(٤): "ورفع الصوت بالنية مع التشويش على المصليين حرام إجماعاً، ومع عدمه بدعة قبيحة ... والمنكر على من قال: بأن ذلك من السنة مصيب ... ويجب على كل مؤمن متمكن من زجره، ومنعه وردعه، ولم ينقل هذا النقل عن رسول الله ولا عن أحدٍ من أصحابه، ولا عن أحدٍ ممن يقتدى به من علماء الإسلام"^(٥).

ويقول القاضي أبو الربيع سليمان بن عمر الشافعي^(٦): "الجهر بالنية"

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ١١/٣٤٤.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٨/٢٦٣؛ إغاثة اللهفان لابن القيم ص ١٢٥؛ الاتباع والنهي عن الابداع للسيوطى ص ٢٩٥.

(٣) الاتباع لابن أبي العز ص ٦٢.

(٤) علي بن إبراهيم بن داود وبن سليمان العطار الشافعى، من أبرز تلاميذ الإمام النووي، حتى كان يلقب بمحضر النووي، من الحفاظ، أتقى وصنف كثيراً من المجاميع، ت: (٧٢٤هـ). انظر: طبقات الشافعية لهادى الله ص: ٢٢٨، شذرات الذهب لابن العماد ٦/٦٣.

(٥) مجموعة الرسائل الكبرى ابن تيمية ١/٢٥٤.

(٦) سليمان بن عمر بن سالم بن عمرو بن عثمان الزرعى الشافعى، جمال الدين، ولد القضاى بالديار المصرية وببلاد الشام، ت: (٧٣٤هـ). انظر: شذرات الذهب ٦/١٠٧.

وبالقراءة خلف الإمام ليس من السنة، بل مكررها، فإن حصل به تشويش على المصلين فحرام، ومن قال: بأن الجهر بلفظ النية من السنة فهو مخطئ، ولا يحل له ولا لغيره أن يقول في دين الله تعالى بغير علم^(١).

ويقول الجلال السيوطي (٩١١هـ): "ومن البدع أيضاً: الوسوسة في نية الصلاة، لم يكن ذلك من فعل النبي - ﷺ - ولا أصحابه؛ كانوا لا ينطقون بشيء من نية الصلاة بسوى التكبير"^(٢).

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة.

ذهب بعض العلماء من الحنابلة والمالكية إلى عدم مشروعية الندب بالتلفظ بالنية لعدم ورد السنة به.

فسئل الإمام أحمد (٢٤١هـ) فقيل له: "يقول المصلي قبل التكبير شيئاً؟" فقال: لا^(٣).

وبسط شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) القول في المسألة فكان مما قاله: "الجهر بلفظ النية ليس مشروعًا... فقد علم بالاضطرار من دين الإسلام عند من يعلم سنته - ﷺ - وسنة خلفائه، أنهم لم يكونوا يتلفظون بالنية، ولا أمرهم - ﷺ - بذلك، ولا علمه لأحد من أصحابه"^(٤).

وقال ابن القيم (٧٥١هـ): "لم يكن - ﷺ - يقول في أول وضوئه: نويت رفع الحديث، ولا استباحة الصلاة، لا هو ولا أحد من أصحابه البتة، ولم يرو عنهم في ذلك حرف واحد، لا بإسناد صحيح ولا ضعيف"^(٥).

وقال ابن أبي العز الحنفي (٧٩٢هـ): "لم ينقل عن أحد من الأئمة الأربع،

(١) المصدر السابق ٢٠٥ / ١. (٢) الاتباع والنهي عن الابداع ص ٢٩٥.

(٣) جامع العلوم والحكم لابن رجب ٩٢ / ١.

(٤) الفتاوى الكبرى ٢ / ١. (٥) زاد المعاد ١ / ١٩٦.

لا الشافعي ولا غيره باشتراط التلفظ بالنية، وإنما النية محلّها القلب باتفاقهم، إلا إن بعض المتأخرین أوجب التلفظ بها، وخرج وجهاً في مذهب الشافعی
قال النووي رحمه الله : وهو غلط ^(١).

وقال القاضي محمد بن القاسم التونسي المالكي ^(٢) : "النية من أعمال القلوب، فالجهر بها بدعة، مع ما في ذلك من التشويش على الناس" ^(٣).
ويتضح مما سبق ذكره أن التلفظ بالنية أمر قorr بلا دليل شرعي، فلم يكن من هديه - رحمه الله - ولا من هدي أصحابه من بعده.

(١) الاتباع ص ٦٢.

(٢) محمد بن محمد بن عرفة الورغمي التونسي، أبو عبد الله، فقيه مالكي، واشتغل بالفنون وبرع في الأصول والفروع والعربة والمعانى والبيان والفرائض، وكان رأساً في العبادة والزهد والورع، وله مؤلفات مفيدة منها: المبسوط في المذهب المالكي، ت: (٨٠٣هـ). انظر: شذرات الذهب لابن العماد ٧/٣٨.

(٣) مجموعۃ الرسائل الكبرى لابن تیمیة ١/٢٥٧.

المبحث الثاني

دعاء أعضاء الوضوء

استحباب دعاء الأعضاء وجعله من سنن الوضوء مخالفة تكرر ذكرها في مصنفات بعض متأخري فقهاء الشافعية، كما سببه من خلال هذا المبحث.

أولاً: التعريف بالمسألة. الأعضاء في اللغة: جمع عضو، وهو الجزء وأعضاء الوضوء يقصد بها أعضاء الجسم الواجب غسلها عند الوضوء وهي: اليدان، والوجه ومنه المضمضة والاستنشاق، والرأس مع الأذنين، والقدمان^(١).

والمقصود بدعاء الوضوء: هو دعاء يذكره من يتوضأ عند غسل كل عضو من أعضاء الوضوء، فيقول: عند غسل يديه «اللهم احفظ يدي عن معاصيك كلها، وعن المضمضة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك ...»^(٢).

والعلماء في هذا الدعاء بين مانع ومجيز كما يلي بيانه: فأما المانعون، والمنكرون لهذا الدعاء، قالوا: هو بدعة، لعدم وجود أصل شرعي صحيح يدل عليه، ويثبت به^(٣).

وأما القائلون باستحبابه، فاحتجوا ببعض الروايات التي نص العلماء على شدة ضعفها وبطلانها^(٤).

(١) انظر: الروض المربي للبهوتى ٤٨/١.

(٢) انظر: إحياء علوم الدين للغزالى ١٢٢/١.

(٣) انظر: روضة الطالبين للنووى ٣/١؛ زاد المعاد لابن القيم ١٩٩/١؛ بدع الدعاء لعمرو عبد المنعم ص ١٩؛ السنن والمبتدعات للشقيري ص ٢٨.

(٤) انظر: الإحياء للغزالى ١٢٢/١؛ السراج الوهاج للغمراوى ص ١٨؛ الفتوحات الربانية لابن علان ٢/٢٩-٣.

ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن واقفه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة.

ذهب الشمس الرملي إلى استحباب دعاء الأعضاء، وفي ذلك يقول شارحاً:

"اعذر (أي: النووي) عن حذف (دعاء الأعضاء) وهو أن يقول: عند غسل يديه اللهم احفظ يدي عن معااصيك كلها، وعند المضمضة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك ... (إذا لا أصل له) وأفاد الشارح (أي: الجلال المحلي) أنه فات النووي أنه روى عنه رَبِّكَ من طرق في تاريخ ابن حبان وغيره وإن كانت ضعيفة، للعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، ولهذا اعتمد الوالد رَبِّكَ استحبابه، وأفتى به، ونفى المصنف أصله باعتبار الصحة، أما باعتبار وروده من الطرق المتقدمة، فلعله لم يثبت عنده ذلك، أو لم يستحضره حينئذ، واعلم أن شرط العمل بالحديث الضعيف عدم شدة ضعفه، وأن يدخل تحت أصل عام ...^(١).

وتبع الرملي في هذه المسألة بعض فقهاء الشافعية، منهم: أبو حامد الغزالي (٥٥٠هـ) وأبو القاسم الرافعي^(٢) والأسنوي^(٣) والجلال المحلي^(٤) ووالده الشهاب (٩٥٧هـ)^(٥).

(١) نهاية المحتاج ١٩٧/١ باختصار.

(٢) عبد الكري姆 بن محمد بن عبد الكريم القرزويني، إليه انتهت معرفة المذهب الشافعية، وكان مع براعته في العلم صالحًا زاهداً، من مصنفاته: الشرح الكبير، ت: (٦٢٣هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ٢٥٢/٢٢.

(٣) عبد الرحيم بن الحسن بن علي الأسنوي الشافعية، أبو محمد، جمال الدين، فقيه أصولي، انتهت إليه رياضة الشافعية، من كتبه: طبقات الفقهاء الشافعية، ت: (٧٧٢هـ). انظر: البدر الطالع للشوكاني ٢٥٢/١.

(٤) محمد بن أحمد بن إبراهيم المحلي، فقيه شافعى، أصولي مفسر، تولى القضاء، من مصنفاته: شرح كتاب منهاج الطالبين، ت: (٨٦٤هـ). انظر: شذرات الذهب ٣٠٣/٧، كشف الظنون للبغدادي ٦٢٣/١.

(٥) انظر: الإحياء للغزالى ١٢٢/١، الفتوحات الربانية لابن علان ٢/٣-٢٩.

واستدلوا بما يلي :

- الروايات الضعيفة التي رواها ابن حبان وغيره^(١)، وقالوا: وإن كانت ضعيفة، فإنه يحتاج بمثلها في فضائل الأعمال.
- ثالثاً : مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة يمكن الرد على المخالفين في المسألة بما يلي :

 - ١ - أن المرويات التي يعتمد عليها المجيذون قد بين علماء الحديث شدة ضعف طرقها وما اشتد ضعفه فلا يصح الاحتجاج والعمل به ولو في فضائل الأعمال^(٢).
 - ٢ - على تقدير أن المرويات الواردة في إثبات دعاء الأعضاء، لم تكن شديدة الضعف، فيقال: إن الاستحباب حكم شرعي، لا يصح إثباته إلا بدليل صحيح، وأما الضعيف فلا يثبت حكماً شرعياً، وإنما يكون شاهداً ومتابعاً لما ثابت حكمه بال الصحيح^(٣).
 - ٣ - قد بين العلماء أنه ليس لأحد أن يسن للناس نوعاً من الأذكار والأدعية و يجعلها عبادة راتبة، يواظب الناس عليها كما يواظبون على السنن بلا دليل، بل ذلك ابتداع في الدين، وتشريع بغير ما أنزل الله^(٤).
 - ٤ - أن الواجب الاقتصار على ما ثبت من الأذكار والأدعية الواردة في باب الموضوع كالتسمية في أول الموضوع، والتشهد في أخره، ومما يدل على ذلك:

(١) انظر: تلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني ١/١٠٠؛ الفتوحات الربانية ٢/٣.

(٢) انظر: تلخيص التحبير لابن حجر العسقلاني؛ المنار المنير في الصحيح والضعيف لابن القيم ١/١٥١؛ تحفة الأحوذى للمباركفوري ١/١٥١.

(٣) انظر: قاعدة في التوسل لابن تيمية ص ١٤٧؛ مجموع الفتاوى ١٨/٦٧، ٢٥٠.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى ٢٢/٥١٥؛ تصحيح الدعاء لبكر أبو زيد ص ٤٣.

أ- عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله - ﷺ - : «توضؤوا باسم الله»^(١).

ب- عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله - ﷺ - قال: «ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ أو فيسبغ الوضوء، ثم يقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبد الله ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الشمانية يدخل من أيها شاء»^(٢).

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.
دعاء الأعضاء لم يذكره إمام المذهب الشافعي ولا غيره من الأئمة، بل ذهب كبار علماء المذهب الشافعي إلى إنكاره وتضعيف طرقة.

يقول الحافظ ابن الصلاح^(٣) في بيان حكمه على حديث الأعضاء: "لم يصح فيه حديث"^(٤).

ويقول الإمام النووي (٦٧٦هـ): "هذا الدعاء لا أصل له، ولم يذكره الشافعي والجمهور"^(٥).

وقال الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ): "روي عن علي من طرق ضعيفة جداً"^(٦).

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، التسمية عند الوضوء، ١/٨١، قال الالباني: صحيح الإسناد. سنن النسائي ١/٣٤.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الذكر المستحب عقب الوضوء ١/٢٠٩.

(٣) عثمان ابن المفتى صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي الشهير زوري الموصلـي، أبو عمرو، تقي الدين، من علماء الشافعـي، إمام حافظ، برع في علوم الحديث، من مؤلفاته: وطبقات الشافعـي، ت: (٦٤٣هـ). انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/١٤٩.

(٤) تلخيص الحبير لابن حجر العسقلاني ١/١٠٠.

(٥) روضة الطالبين ١/٦٢.

(٦) تلخيص الحبير ١/١٠٠.

وصنف السيوطي (٩١١هـ) فيه كتاباً أسماه (الإغضاء عن دعاء الأعضاء) قال فيه بعد أن أورد طرقه: "الحاصل أن طرقه كلها لا تخلوا من متهم بوضع" ^(١).

ويقول زين الدين الميلباري ^(٢): "أما الدعاء المشهور، فلا أصل له يعتد به، ولذلك حذفته" ^(٣).

ونصر ابن علان (١٠٥٧هـ) - بعد أن عرض أقوال العلماء في المسألة - ما قرره الإمام النووي (٦٧٦هـ) من عدم صحة هذا الدعاء ^(٤).

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة. لعدم ثبوت دعاء الأعضاء بطريق صحيح، فقد أنكره أيضاً بعض أهل العلم من غير الشافعية.

يقول الإمام ابن القيم (٧٥١هـ): "أحاديث الذكر على أعضاء الوضوء، كلها باطل ليس بها شيء يصح" ^(٥).

وقال أيضاً: "لم يحفظ عنه - عليه السلام - أنه كان يقول على وضوئه شيئاً غير التسمية، وكل حديث في أدكار الوضوء الذي يقال كذب مخالق، لم يقل شيئاً به، ولا علمه لأمته، ولم يثبت عنه غير التسمية" ^(٦).

(١) نقله ابن علان في كتابه الفتوحات الربانية ٢/٢٨.

(٢) زين الدين بن عبد العزيز بن زين الدين ابن علي بن أحمد المعتبري الميلباري، فقيه شافعي، كان جده زين الدين بن علي من كبار فقهاء الشافعية، من مصنفاته: فرة العين بمهمات الدين، ت: ٩٨٧هـ. انظر: الأعلام للزركلي ٣/٦٤.

(٣) فتح المعين ١/٥٤.

(٤) الفتوحات الربانية ٢/٣-٢٩.

(٥) المنار المنيف ص ١٢٠.

(٦) زاد المعاد ١/١٩٥.

وقال العلامة المباركفوري^(١): "اعلم أن ما ذكره الحنفية والشافعية وغيرهم في كتبهم من الدعاء عند كل عضو كقولهم يقال عند غسل الوجه للهيم بيض وجهي يوم تبيض وجوه وتسود وجوه .. إلخ؛ فلم يثبت فيه حديث"^(٢).

(١) محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، أبي العُلا، تلقى العلم على أكبر علماء الحديث بالهند ومن أبرزهم المحدث الدهلوi، من مصنفاته: تحفة الأحوذi بشرح جامع الترمذi، ت: (١٣٥٣هـ). انظر: مقدمة كتابه التحفة ٨/١.

(٢) تحفة الأحوذi ١٥١/١.

المبحث الثالث

عصمة الأنبياء من الصغائر.

أول من عرف عنه المخالفه في القول بعصمة الأنبياء مطلقاً حتى ما يقع على سبيل النسيان والخطأ هم الرافضة^(١) ثم سرى هذا القول إلى بعض أهل الكلام من الأشاعرة ومنهم بعض فقهاء الشافعية، كما سيظهر من خلال هذا البحث.

أولاً: التعريف بالمسألة . العصمة في اللغة: المنع والحفظ^(٢).

العصمة في الاصطلاح: حفظ الله للعبد ومنعه من الوقع في المعاشي والذنوب^(٣).

أجمع أهل العلم على أن الأنبياء معصومون من كبائر الذنوب والصغرائر الخسنة التي تزري بصاحبها، كما انفقوا على عصمتهم في التبليغ^(٤) وأما صغار
الذنوب فالعلماء فيها على قولين:

القول الأول: جواز وقوع الأنبياء في صغار الذنوب لكنهم لا يصررون ولا يقررون عليها وسرعان ما يتوبون ويرجعون عنها ، وهذا قول جمهور العلماء من الفقهاء والمحدثين وبعض المتكلمين تصديقاً لما جاء في القرآن والسنة^(٥).

(١) الرافضة: وهم طائفة من الشيعة رفضوا تولي زيد بن علي لموالاته للشیخین أبي بكر وعمر، يغلب عليهم الغلو في أئمتهم، واعتقاد عصمتهم. انظر: المقالات للأشعري ١٠٦/١؛ الرد على الرافضة للمقدسي ص ٦٥.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٤/٤٣٢٠ .٤٠٤.

(٣) انظر: لسان العرب لابن منظور ١٢/٥٠١ .٣١٥.

(٤) انظر: فتح الباري لابن حجر ١١/٥٠١ .٣٠٩.

(٥) انظر: مجموع الفتاوى ٤/٤٣٩ .٩٥.

(٦) انظر: مجموع الفتاوى ١٠/٣٠٩؛ شرح الفقه الأكبر للملأ على القاري ص ٩٥؛ والعلم الشامخ للمقبلي ص ٩٩؛ العصمة لمنصور التميمي ص ٢٧٧.

القول الثاني: أن الأنبياء معصومون من الذنوب مطلقاً صغيرها وكبیرها، وما وقع منهم فهو ليس ذنباً وإنما هو ترك للأولى، وهذا قول بعض الفقهاء والمتكلمة من الشافعية وغيرهم واحتتجوا بأمور سيأتي الرد عليها^(١).

ثانياً: رأى الشمس الرملي ومن واقفه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة. يرى الشمس الرملي عصمة الأنبياء من الذنوب جميعاً، وأن ما يذكر من ذنوبهم فإنه يجب تأويله، وفي ذلك يقول: "سجود الشكر على توبة داود - عليه السلام - عن خلاف الأولى الذي ارتكبه مما لا يليق بكمال شأنه، لوجوب عصمته كسائر الأنبياء من وصمة الذنب مطلقاً وإن وقع في كثير من التفاسير ما يوهم خلاف ذلك لعدم صحته، بل لو صح كان تأويله واجباً لثبت عصمتهم ووجوب اعتقاد نزاهتهم عن ذلك ..."^(٢).

وممن نصر هذا القول وأخذ به: الفخر الرازي (٦٠٦هـ) والتاج ابن السبكي (٧٧١هـ) وأبي زكريا الأنصاري (٩٢٦هـ) وعبد الرؤوف المناوي^(٣) وغيرهم من الشافعية^(٤).

واستدلوا بما يلي: قالوا:

١- أن الأنبياء هم القدوة التي أمرنا بالاقتداء والتأسي بهم، فلو جوزنا الصغار عليهم لم يمكن الاقتداء بهم.

(١) انظر: شرح صحيح مسلم ٣/٥٤؛ فتاوى السبكي ١/١٠٦؛ النبوة والأنبياء لعلي الصابوني ص ٥٤.

(٢) نهاية المحتاج ٢/٩٣.

(٣) محمد عبد الرؤوف بن تاج الدين ابن علي المحدادي القاهري الشافعي، زين الدين، عارف بالحديث، صنف نحو ثمانين مصنفاً، منها: شرح الشمائل الترمذى، ت: ١٠٣١هـ. انظر: خلاصة الأثر للمحيى ٢/٤١٢؛ طبقات المفسرين للأذرني ١/٤١٣.

(٤) انظر: معلم أصول الدين للرازي ص ٧٨؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٤/٤٦٠؛ فتح الوهاب للأنصارى ص ٢٥٧؛ فيض القدير للمناوي ٣/١٨٤.

- ٢- أن الذنوب الواقعة ممن عظمت عليه النعمة، أقبح وأعظم من وقوعها من غيرهم وهذا يوجب تنقص قدرهم - عليهم الصلاة والسلام - والتنفير منهم.
- ٣- أن ما ذكر عنهم من الذنوب بعد نبوتهم فهو من قبيل الخطأ والسهو والنسيان وهي من العوارض البشرية وليس من الذنوب المترتب عليها الذم والإثم والعقوبة، ولكن لما عظمت متردتهم صارت كالذنب في حقهم.
- ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة.**

ما ذكره المخالفون من الحجج لا يصح لما يلي :

- ١- أن الاحتجاج بالتأسي بالأنبياء في فعل المعصية، يقال لهم فيه : كما أنه لا يجوز التأسي بهم فيما هو من خصائصهم أو ما هو محدود من قبيل الخطأ والنسيان، فكذا ما وقعوا فيه من الصغائر فإنه لا يجوز الاقتداء والتآسي بهم فيه^(١).

- ٢- قولهم أن الذنوب تناهى الكمال وتوجب التنفير والتقصى ونحو ذلك فيقال لهم : هذا إنما يكون مع الإصرار على ذلك وعدم الرجوع عنها، وإلا فالتبوية النصوح يرفع الله بها صاحبها إلى أعظم الدرجات، حتى يصير حاله بعد التوبة خيراً مما كان عليه من قبل، كما أن الذم والتقصى يلحق الفعل لا الفاعل فنحن نقول : آدم عصى ولا نقول آدم عاصٍ^(٢).

- ٣- أن ما وقع من الأنبياء ليس كله من قبيل الخطأ والسهو والنسيان وترك الأولى وغيره من العوارض البشرية، بل هناك أمور هي من صغائر الذنوب،

(١) انظر : مجموع الفتاوى ابن تيمية ٢٩٣ / ١٠

(٢) انظر : زاد المسير لابن الجوزي ٥ / ٣٣٠؛ مجموع الفتاوى ١٠ / ٣٠٩، ٢٩٣ / ١٠؛ أصوات البيان للشنقيطي ٤ / ٣٧٧.

ويمكن التفريق بينهما بأن الاستغفار والتوبة قد تكونان من فعل الذنب أو ترك الأفضل أو الوقوع في الخطأ والجهل والنسيان، ولكن الذم والوعيد لا يكونان إلا على فعل الذنب والإثم الموجب للعقوبة، وقد ذم الله -عز وجل- وتوعيد في مواضع من كتابه ما صدر عن بعض أنبيائه فآدم -عليه السلام- وصف أكله من الشجرة بأنه عصيان وغواية، وعاقبه بالخروج من الجنة، ونبي الله يونس -عليه السلام- ذم خروجه من قومه وعاقبته بالتقام الحوت له^(١).

٤- أنه لا يجوز تأويل شيء من ظواهر نصوص الشرع بدون دليل صحيح، وكل ما ذكره المخالف لا يصح أن يكون دليلاً، فنفي الذنوب عنهم مطلقاً وتأولها تحريف ورد للنصوص وقول بلا علم^(٢).

٥- أن في تجويز وقوع الصغائر من الأنبياء دليل على إثبات بشريتهم أمام الخلق فلا يرتفعون فوق منزلتهم التي اختصهم الله بها^(٣).

٦- أن القول بالمنع فيه معارضه للنصوص وتكذيب لما أثبته الله عز وجل فقد صرحت نصوص الكتاب والسنة بوقوع بعض الأنبياء في صغار الذنوب، وبينت مع ذلك عظيم منزلتهم وسرعة توبتهم ورجوعهم عنها، ومن ذلك:

أ- قول الله عز وجل: «فَأَكَلَ لَا مِنْهَا فَبَدَّتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصَفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْحُجَّةِ وَعَصَمَ آدَمُ رَبُّهُ فَنَوَى ﴿١٣﴾ ثُمَّ أَحْبَبَنَاهُ رَبُّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ﴿١٤﴾ [طه: ١٢٢-١٢١]

ب- قول تعالى: «لِيَغْفِرَ لَكُمْ اللَّهُ مَا قَدَّمْتُمْ مِنْ ذَنْبِكُمْ وَمَا تَأَخَّرَ كُثُرَةً نَعْمَلْتُمْ عَلَيْكُمْ وَهَدَىٰكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿٢﴾» [الفتح: ٢].

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣١٦/١٠.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣١٣/١٠.

(٣) النبوة والأنبياء لعلي الصابوني ص ٥٤.

ج - عن أبي هريرة أنه - ﷺ - قال : «يجمع الله يوم القيمة الأولين والآخرين في صعيد واحد ... فيقول بعض الناس لبعض ... لا تنتظرون من يشفع لكم إلى ربكم فيقول : بعض الناس لبعض ائتوا آدم ، فيأتون آدم فيقولون : يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيده ، ونفع فيك من روحه ، ألا تشفع لنا إلى ربك أما ترى ما نحن فيه وما ببلغنا؟ فيقول : ربى غضب غضباً لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله ، ونهاني عن الشجرة فعصيت ؟ نفسي نفسي ، فيأتون عيسى ... فيقول لهم عيسى - عليه السلام - : إن ربى قد غضب اليوم غضباً لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر له ذنبنا ؛ نفسي نفسي اذهبو إلى غيري اذهبو إلى محمد - ﷺ - فيأتوني فيقولون : يا محمد أنت رسول الله وخاتم الأنبياء وغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر اشفع لنا إلى ربك ...»^(١).

د - ما رواه أبو هريرة أيضاً أن النبي - ﷺ - قال : «اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الشوب الأبيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد»^(٢).

رابعاً : الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين . تدل أقوال أئمة الشافعية على ما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة ، وهو تجويز وقوع بعض الأنبياء - عليهم السلام - في صغار الذنوب والمعاصي وتوبتهم منها .

يقول أبو المظفر السمعاني (٤٨٩هـ) : "اعترف آدم بالذنب وسأل المغفرة ، وهذا هو الفرق بين معصية آدم ومعصية إبليس ؛ أن إبليس عصى وأصر على المعصية ، وآدم عصى وتاب من المعصية ، وأن إبليس كان متعمداً وآدم كان ساهياً" ^(٣) .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ١٨٥ / ١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب صفة الصلاة ، باب وضع اليمين على اليسرى ٢٥٩ / ١.

(٣) تفسير القرآن ١٧٢ / ١.

ويقول محيي السنة البغوي^(١): "ذنوب الأنبياء وإن صغرت فهي عظيمة عند الله".^(٢)

كما أن إثبات وقوع الأنبياء في الصغار هو أيضاً القول الذي يرجحه متكلموا الشافعية الأشاعرة.

يقول أبو المعالي الجوني (٤٧٨هـ): "يجب عصمة الأنبياء إجماعاً... أما الذنوب المعدودة من الصغار فلا تنافي العقول، ولم يقم دليل قاطع سمعي على نفيها، ولا على ثبوتها والأغلب على الظن جوازها".^(٣)

ويقول أبو حامد الغزالى (٥٥٠هـ): "اعلم أن الأنبياء -عليهم السلام- لم يتتجاوز عنهم في الذنوب الصغار، فكيف يتتجاوز عن غيرهم في الذنوب الكبار".^(٤)

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة. لقد بين علماء أهل السنة أن الأنبياء معصومون من الكبائر، وأما الصغار فقد دلت النصوص على صدورها منهم مع توبتهم منها.

يقول الإمام ابن عبد البر^(٥): "... فمعلوم أن رسول الله - ﷺ - لم يكفر عنه

(١) الحسين بن مسعود بن محمد بن الفرات، أبو محمد؛ فقيه شافعى، ومحدث، مفسر، عالم خرسان، من مصنفاته: شرح السنة، ت: (٥١٦هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ٤٣٩/١٩ طبقات الشافعية لهداية الله ص ٢٠٠.

(٢) مختصر تفسير البغوي ٢/٨٠٠.

(٣) الإرشاد ص ٢٩٨.

(٤) إحياء علوم الدين ٤/٥٣.

(٥) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى القرطى، من كبار فقهاء المالكية، محدث حافظ، من مصنفاته: الاستيعاب، ت: (٤٦٣هـ). انظر: العبر للذهبي ٣/٢٥٧؛ عقيدة الإمام ابن عبد البر لسلیمان الغصن ص: ٦٥، ١٠٥.

إلا الصغار من الذنوب، لأنه لم يأت قط كبيرة لا هو ولا أحد من أنبياء الله لأنهم معصومون من الكبائر صلوات الله عليهم وسلمه^(١).

ويقول ابن الجوزي^(٢): "نحن نقول في حق آدم عصى وغوى، كما قال الله ولا نقول: آدم عاصٍ أو غاوٍ"^(٣).

ويقول ابن منظور^(٤): "إن الأنبياء بشر وقد تجوز أن تقع عليهم الخطيئة إلا إنهم صلوات الله عليهم، لا تكون منهم الكبيرة؛ لأنهم معصومون صلوات الله عليهم أجمعين"^(٥).

وبين شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) المسألة فقال: "واعلم أن المنحرفين في مسألة العصمة على طرفي نقىض، كلاهما مخالف لكتاب الله من بعض الوجوه، قوم أفرطوا في دعوى امتناع الذنوب حتى حرفوا نصوص القرآن المخبرة بما وقع منهم من التوبة من الذنوب ومغفرة الله لهم ورفع درجاتهم بذلك، وقوم أفرطوا في أن ذكروا ما دل القرآن على برأتهم منه وأضافوا إليهم ذنوباً وعيوباً نزههم الله عنها، وهؤلاء مخالفون للقرآن وهؤلاء مخالفون للقرآن، ومن اتبع القرآن على ما هو عليه من غير تحريف كان من الأمة الوسط"^(٦).

(١) التمهيد ٢٦٦/٣.

(٢) عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي البكري البغدادي، أبو الفرج، حافظ حنبلي، مفسر مؤرخ، من مصنفاته: المتنظم، ت: (٥٩٧هـ). انظر: العبر ٤/٢٩٧.

(٣) زاد المسير: ٥/٣٣٠.

(٤) محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الأفريقي المصري، جمال الدين، أبو الفضل، عارف بالنحو واللغة، تولى القضاء، وحدث بمصر ودمشق، ت: (٧١١هـ). انظر: الشذرات لابن العماد ٦/٢٦؛ أبي جعفر العلوم للقنوجي ٣/١٠.

(٥) لسان العرب ١٢/٤٠٤.

(٦) مجموع الفتاوى ١٥/١٥٠.

يقول الملا علي القاري^(١): "أما الصغار فتجوز عمداً عند الجمهور ... وتجوز سهواً بالاتفاق إلا ما يدل على الخسفة"^(٢).

قال العلامة المقبلي^(٣): "ولقد يقتضي العجب مما استقر عليه قول متكلمة الأشاعرة أنه لا يجوز على الأنبياء الصغار قالوا: ولو سهواً، فردو صرائح الكتاب والسنة"^(٤).

وبهذا يتضح أن ما قرره الشمس الرملي وغيره من الشافعية في هذه المسألة بعيد عن الصواب الذي ترجحه الأدلة وأقوال أهل العلم.

(١) علي بن سلطان بن محمد الهروي، المعروف الملا علي القاري، من كبار علماء الأحناف، ومن صدور العلم في عصره، من مصنفاته: بداية السالك، ت: (١٠١٤). انظر: البدر الطالع للشوکاني ٤٤٥ / ١، طبقات الأصوليين للمراغي ص ٨٩.

(٢) شرح الفقه الأكبر ص ٩٣.

(٣) صالح بن مهدي بن علي المقبلي، مجتهد، من أعيان الفقهاء اليمن، وكان كثير الحط على المعتزلة، والأشعرية، والصوفية، من كتبه: العلم الشامخ في إثمار الحق على الآباء والمشايخ ت: (١١٠٨هـ). انظر: البدر الطالع ١٠ / ٢٨٨.

(٤) العلم الشامخ ص ٩٩ بتصرف.

البحث الرابع

تأويل صفة النزول

صفة النزول هي أحد تلك الصفات الفعلية المتعلقة بقدرة الله ومشيئته، وقد أجمع متقدموا الأشاعرة ومتأنرخهم على نفيها لأجل شبكات عقلية ورثوها عن شيوخهم الكلابية، ومن قبلهم المعتزلة والجهمية^(١) كما سأبینها من خلال هذا المبحث.

أولاً: التعريف بالمسألة.

النزول في اللغة: المجيء والإتيان من أعلى إلى أسفل^(٢).

صفة النزول عند أهل السنة: يثبت أئمة السنة صفة النزول التي توالت بإثباتها الأخبار الصاححة، وأنه سبحانه ينزل من علوه إلى السماوات الدنيا، نزولاً حقيقةً لائقاً بذاته، فهو سبحانه ينزل متى شاء كيف شاء نزولاً لا يشابه نزول المخلوقات^(٣).

أما صفة النزول عند أهل الكلام الأشاعرة: ينفي أهل الكلام حقيقة نزول الله -عز وجل- ويرون أن ظاهر النصوص الواردة في النزول غير مراد ويجب تأويلها، وهذا ما يقرره بعض الشافعية الأشاعرة في مصنفاتهم^(٤).

(١) الجهمية: طائفة من أهل البدع، يتسبّبون لجهم بن صفوان (١٢٨هـ) ومن بدّعه نفي الأسماء والصفات، ونفي قدرة العبد على الفعل، ثم صار وصف يطلق على كل من شابههم في نفي بعض الصفات. انظر: الفرق بين الفرق للبغدادي ص ١٩٤؛ التسعيينة لابن تيمية ١/٢٦٥؛ فرق معاصرة للعواجمي ٧٩٧/٢.

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور ٦٥٧/١١؛ مختصر الصواعق لابن القيم ص ٤٢٠.

(٣) انظر: النقض على المرسي للدرامي ١/٤٩٥؛ التبصرة في الدين لابن جرير ص ١٤٤؛ الصفات بين المشتتين والمؤولين للسميري ص ١٣٥.

(٤) انظر: الاعتقاد لليهقي ص ٧١؛ الإرشاد للجويني ص ١٥١؛ المطالب العالية للرازي ٢/١٠٨؛ شرح مسلم للنووي ٦/٣٦.

ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن واقته من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة. ينفي الرملي حقيقة نزول الله ويتأول نزوله بنزول أمره، حيث قال في شرحه لفضل قيام الليل: "(آخره) أفضل من أوله إن قسمه نصفين لخبر (ينزل ربنا إلى السماء الدنيا في كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الأخير، فيقول: من يدعوني؟ فأستجيب له، من يسألني؟ فأعطيه ومن يستغفرني، فأغفر له) ومعنى ينزل ربنا: أي أمره" ^(١).

وهذا التحريف الذي سماه أهله تأويلاً يردد كثير من الأشاعرة الشافعية منهم ابن فورك (٤٠٦هـ) والمتولي الشافعي (٤٧٨هـ) والفارس الرازي (٦٠٦هـ) وأبن الأثير ^(٢) والأمدي ^(٣) والسيوطى (٩١١هـ) وغيرهم ^(٤).

واستدلوا بما يلي: قالوا:

١- أن إثبات النزول يستلزم الحركة والانتقال والتغير والتحيز وهذه صفات لا يتتصف بها إلا ما كان جسماً، والرب ليس بجسم فوجب تأويله وتنزيهه عن ذلك.

(١) نهاية المحتاج /٢ /١٣٠.

(٢) المبارك بن محمد بن محمد الجزري الموصلي الشافعي، المعروف بابن الأثير، أبو السعادات، كان فقيهاً محدثاً أديباً من مؤلفاته: جامع الأصول، ت: ٦٠٦هـ. انظر: شذرات الذهب لابن العماد ٥/٢٢.

(٣) علي بن محمد بن سالم الثعلبي الأمدي الأشعري، أبو الحسن، سيف الدين، الأصولي المتكلم فيلسوف، أحد أذكياء العالم، كان حنبلي المذهب ثم انتقل للشافعية، من مصنفاته: غاية المرام في علم الكلام ت: ٦٣١هـ. انظر: سير الأعلام للذهبي ٢٢/٣٦٤؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٨/٣٠٦.

(٤) انظر: مشكل الحديث لابن فورك ص ٢١٥-٢٢٦؛ الغنية في أصول الدين للمتولي ص ٨١؛ أساس التقديس للرازي ص ١٤٥؛ النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٥/٤١؛ أبكار الأفكار للأمدي ١/٤٦٤؛ تأويل الأحاديث للسيوطى ص ١١٥.

٢- أن النزول يلزم منه قيام المحدثات بالله من الحركة والنزول، الله ينزعه عن قيام المحدثات به.

٣- أن القول بتأويل النزول قول منقولاً عن الإمام مالك، وهو من أئمة السلف.
 ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة ما احتاج به أهل الكلام باطل بعيد عن الصواب، وذلك من وجوه:
 ١- قولهم: إن إثبات النزول يقتضي التجسيم، حجة باطلة لغةً وشرعًا؛ أما من حيث اللغة فالعرب لا تسمى كل موصوف بالصعود والنزول جسماً كما في الهواء والروح، وأما من حيث الشرع، فمعلوم أنه لم ينقل عن أحد من الأنبياء ولا الصحابة ولا التابعين، ولا سلف الأمة أن الله بجسم أو ليس بجسم، بل النفي والإثبات بدعة^(١).

٢- أما احتجاجهم بقيام المحدثات بالله، فيجب عليه: بأن المحدثات لفظ مجمل يجب التفصيل فيه: فإن كان المقصود بالمحدثات أي المخلوقات، فهذه لا تقوم به بل هو بائنٌ عن خلقه سبحانه، وإن كان المقصود ما يحدثه الله ويتجده لنفسه من الصفات فهي صفات قائمة به، وإثبات اتصافه بصفة أراد فعلها متى شاء كيف شاء على الوجه اللائق أمر لا يلزم منه تنقص للرب سبحانه بل يلزم منه وصفه بكمال الإرادة والمشيئة^(٢).

٣- القول المروي عن الإمام مالك جاء من طريقين كلاهما محل نقد عند أهل العلم بالرجال كما أنه تأويل مخالف للمشهور عن الإمام مالك في مذهبه في الصفات عموماً، وفي صفة النزول خصوصاً^(٣).

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٥/٤٣٤ - ٤٢٢؛ تفسير الإمام الذهبي ص ١٥٨.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٥/٤١١، ٤٢٣.

(٣) انظر: التمهيد لابن عبد البر ٧/١٤٣؛ مجموع الفتاوى لابن تيمية ٥/٤٠١-٤٠٥؛ براعة الأئمة الأربع للحميدي ص ٣١٧-٣٢١.

٤- يقال لهم : كما أنكم أثبتتم أن له ذاتاً وحياةً وعلمًا لا يشابه ذوات المخلوقين ولا حياتهم ولا علمهم ، فكذا أثبتوه نزولاً لائقاً به لا يشابه نزول المخلوقات^(١) .

٥- ليس للمخالف دليل واحد من الكتاب أو السنة أو الأثر الصحيح ينص أو يدل على تأوله لنصوص صفة النزول أو غيرها ، والعلم بالله وشرعه لا يكون إلا بذلك^(٢) .

٦- أن النصوص دلت على إثبات صفة النزول ، ومن ذلك :

أ- قوله تعالى : «هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلْلٍ مِّنَ الْفَحَامِ وَالْمَلِئَكَةُ وَقُضِيَ» [البقرة : ٢١٠] وقوله تعالى : «وَجَاءَ رَبِّكَ وَالْمَلَكُ صَفَّا صَفَّا» [٢٢] [النجر : ٢٢] فالذى يقدر على الإتيان والمجيء يوم القيمة قادر على أن ينزل كل ليلة كيف شاء ومتى شاء^(٣) .

ب- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : «ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حتى يبقى ثلث الليل الآخر فيقول : من يدعني ؟ فاستجيب له ، من يسألني ؟ فأعطيه ، من يستغرنـي ؟ فأغفر له»^(٤) .

ج- عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : «إذا كان ثلث الليل الباقـي يهبط الله عز وجل إلى السماء الدنيا ، ثم تفتح أبواب السماء ثم يبسط يده فيقول : هل من سائل بعض سؤله ، فلا يزال كذلك حتى يطلع الفجر»^(٥) .

(١) انظر : الحجـة في بيان المحجـة للأصبـهانـي ١/٢٨٧؛ التـدمـرـية لـابـنـتـيمـيـةـ صـ٤٣ـ.

(٢) انظر : الرـدـ علىـ الجـهـمـيـةـ لـ الدـارـمـيـ صـ٩٥ـ.

(٣) انظر : الرـدـ علىـ الجـهـمـيـةـ لـ الدـارـمـيـ صـ٧٤ـ، كـتـابـ التـوـحـيدـ لـابـنـخـزـيمـةـ ١/٢٩٨ـ؛ التـبـرـرـةـ فـيـ الدـينـ لـابـنـ جـرـيرـ صـ١٤٤ـ.

(٤) أخرجه البخارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ، كـتـابـ التـهـجـدـ، بـابـ الدـعـاءـ وـالـصـلـاـةـ فـيـ آخـرـ الـلـيـلـ ٢/٤٧ـ.

(٥) أخرجه الإمامـ أـحـمـدـ فـيـ مـسـنـدـهـ ١/٣٨٨ـ، وـصـحـحـهـ الـأـلـبـانـيـ فـيـ إـرـوـاءـ الـغـلـيلـ ٢/١٩٩ـ.

فالفاظ هذه الأحاديث الصحيحة صريحة في إثبات النزول لله على الحقيقة، حيث نصت على أن النازل إلى السماء الدنيا هو الرب -سبحانه وتعالى-، وكما أنها ألفاظ لا يصلح حملها على ما تأولوه من أن النزول هو نزول رحمته وأمره، وذلك لأن النزول يكون إلى السماء الدنيا وفي ثلث الليل الأخير، ورحمة الله وأمره ينزلان إلى الأرض في كل وقت، وفي كل مكان، والأفعال التي في الحديث لا تكون إلا لله عز وجل كاستجابته للدعاء، ومغفرته للذنب، وهدايته للمستهدفين، وهي أفعال لا يمكن نسبتها للرحمة والأمر^(١).

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

يشتبث أئمة الشافعية صفة النزول كما أثبتتها السلف، إثبات بلا تشبيه ولا تأويل يصرفها عن معناها اللائق به سبحانه.

يقول الإمام الشافعي (٤٢٠هـ): "القول في السنة التي أنا عليها، ورأيت عليها الذين رأيتم مثل سفيان ومالك وغيرهما، الإقرار بشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمد رسول الله وأن الله على عرشه في سمائه... وينزل إلى السماء الدنيا كيف شاء"^(٢).

ويقول أبو سعيد الدارمي^(٣) "... فهذه الأحاديث قد جاءت كلها وأكثر منها في نزول الرب تبارك وتعالى ... وعلى تصديقها والإيمان بها أدركنا أهل الفقه والبصر من مشايخنا، لا ينكرها منهم أحد"^(٤).

(١) انظر: النقض على المرسي للدرامي ٤٩٥/١؛ مختصر الصواعق لابن القيم ٤٥٢-٤٥١.

(٢) مختصر العلو للذهبي ص ١٧٦.

(٣) عثمان بن سعيد الدارمي، أبو سعيد، محدث حافظ، من أعلام السلف، كان جذعاً في أعين المبتدةعة من مصنفاته: الرد على الجهمية، ت: (٢٨٠هـ). انظر: العبر للذهبي ٢/٧٠؛ طبقات الشافعية للأسنوي ص: ٥١٦.

(٤) الرد على الجهمية ص ٩٣.

ويقول أيضاً: "... ففي دعوتك تنزل رحمته على الناس ... وهذا والله تفسير محال وتأويل ضلال يشهد به ظاهر لفظ الحديث بالإبطال".^(١)

ويقول الإمام ابن خزيمة (١١٣٥هـ): "نشهد شهادة مقر بلسانه، مصدق بقلبه مستيقن بما في الأخبار من ذكر نزول الرب، من غير أن نصف الكيفية، لأن نبينا المصطفى - ﷺ - لم يصف لنا كيفية نزول خالقنا إلى السماء الدنيا، وأعلمنا أنه ينزل ... ونحن مصدقون بما في هذه الأخبار من ذكر النزول".^(٢)

وقال أبو بكر الإسماعيلي^(٣): "إن الله سبحانه ينزل إلى السماء، على ما صح به الخبر عن رسول الله - ﷺ - ... نؤمن بذلك على ما جاء بلا كيف".^(٤)

يقول أبو محمد الجوني (٤٣٨هـ): "تأويل النزول بنزول الأمر تأويل لم ينقل فيه مقالة تدل على أن لهذه الصفات معانٍ أخرى باطنٌ غير ما يظهر منه ما مدلولها".^(٥)

ويقول أبو عثمان الصابوني (٤٤٩هـ): "يثبت أصحاب الحديث نزول الرب سبحانه وتعالى، كل ليلة إلى السماء الدنيا، من غير تشبيه له بنزول المخلوقين، ولا تمثيل ولا تكييف بل يثبتون ما أثبتته رسول الله - ﷺ - وينتهون فيه إليه، ويبررون الخبر الصحيح الوارد بذلك على ظاهره، ويكلون علمه إلى الله".^(٦)

(١) نقض على المرسي ١/٤٩٥. (٢) كتاب التوحيد ١/٢٨٩-٢٩٠.

(٣) أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني الإسماعيلي، أبو بكر، الحافظ محدث، فقيه شافعى، إمام في العلم، له رسالة لأهل جilan في العقيدة، ت: (٣٧١هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ١٦/٢٩٥؛ طبقات الشافعية؛ هداية الله ص ٩٥.

(٤) عقيدة أصحاب الحديث ص ١٩٢.

(٥) رسالة في إثبات الالستواء والغلوية ضمن الرسائل المنيرية ١/١٧٧ بتصرف.

(٦) عقيدة أصحاب الحديث ص ١٩١.

يقول أبو الحسن الكرجي (٥٣٢هـ) : " أسماء الله وصفاته من النفس والوجه والعين والنزول ، اعتقادنا فيها أنا نقبلها ولا نحرفها ولا نكيفها ولا نعطيها ولا نتأولها وعلى العقول لا نحملها " ^(١) .

وقد أفردوا في مصنفاتهم باب الأدلة الدالة والمثبتة لهذه الصفة العظيمة دون تأويلها كما فعل الإمام الأجري (٣٦٠هـ) في كتابه *الشريعة* ^(٢) واللالكائي (٤١٨هـ) في *أصول الاعتقاد* ^(٣) .

خامساً : الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة .
يثبت أهل السنة صفة النزول على ظاهرها ، من غير تشبيه ولا تكييف
ولا تعطيل كما كان يفعله الصحابة وتابعيهم .

يقول الإمام أبو حنيفة (١٥٠هـ) لما سئل عن النزول : " ينزل بلا كيف " ^(٤) .
وقال الإمام أحمد (٢٤١هـ) عن أحاديث النزول : " نؤمن بها ، ونصدقها ،
ولا نرد شيء منها إذا كانت أسانيدها صحاح ... ينزل كيف يشاء بعلمه
وقدرته " ^(٥) .

ويقول الإمام الترمذى (٢٧٩هـ) : " الروايات من الصفات ونزول الرب
تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا ... يؤمن بها ، ولا يتوهם ، ولا يقال
كيف ، هكذا روى عن مالك وسفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك أنهم قالوا :
في هذه الأحاديث أمروها بلا كيف ، وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة
والجماعة ، وأما الجهمية فأنكروا هذه الروايات وقالوا : تشبيه " ^(٦) .

(١) الفصول في الأصول ضمن مجموع الفتاوى لابن تيمية ٤/٨١ باختصار .

(٢) انظر : ص ٣١١ .

(٤) عقيدة أصحاب الحديث للصابوني ص ٢٢٢ .

(٥) شرح أصول الاعتقاد لللالكائي ٣/٥٠٢ .

(٦) سنن الترمذى ٣/٤١ .

وقال الحافظ ابن جرير (٣١٠هـ) : "نقول يجيء ربنا جل جلاله يوم القيمة والملك صفاً صفاً ، ويهبط إلى السماء الدنيا ، وينزل إليها في كل ليلة ولا نقول : معنى ذلك ينزل أمره ، بل نقول أمره نازل إليها كل لحظة وساعة" ^(١).

ويقول الإمام ابن بطة البكري (٣٨٧هـ) : "وقد روى أحاديث النزول الثقة من الصحابة وسادات العلماء من بعدهم ... أن الله ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا ، لا يقال : لهذا كله كيف ، ولا لم ؟" ^(٢).

وقال أبو عبد الله ابن أبي زميين (٣٩٨هـ) : "ومن قول أهل السنة أن الله ينزل إلى السماء الدنيا ، ويؤمنون بذلك ... " ^(٣).

وقال ابن عبد البر (٤٦٣هـ) : "الذي عليه جمهور أهل السنة أنهم يقولون : ينزل كما قال رسول الله - ﷺ - ولا يكيفون ، والقول في كيفية النزول كالقول في كيفية الاستواء والمجيء والحججة فيما واحدة" ^(٤).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) : "فلما صح الخبر عن النبي - ﷺ - وأقر بها أهل السنة وقبلوا الحديث وأثبتو النزول على ما قاله رسول الله - ﷺ - ولم يعتقدوا تشبيها له بنزول الخلق وعلموا وعرفوا واعتقدوا وتحققوا من أن صفات الرب لا تشبه صفات الخلق ، كما أن ذاته لا تشبه ذاتات الخلق" ^(٥).

هذه بعض الأدلة والشواهد التي تبين من خلالها مجانبة الشمس الرملية وغيره من فقهاء الشافعية الأشاعرة لما جاءت به نصوص الوحي.

(١) التبصرة في الدين ص ١٤٦.

(٢) الإبانة ص ١٤٤(بتصرف).

(٣) أصول السنة ضمن رياض الجنّة لعبد الله بخاري ص ١١٠.

(٤) التمهيد ٧/١٤٣.

(٥) شرح العقيدة الأصفهانية ص ٢٩.

الفصل الثالث

المسائل العقدية المخالفة الواردة

في كتاب صلاة الجماعة وكتاب الجنائز

المبحث الأول: البدعة الحسنة.

تنقسم الأعمال التي تتعلق بها البدعة كما قرر ذلك بعض أهل العلم إلى

قسمين^(١):

الأول: أعمال هي من قبيل العادات والوسائل التي تتحقق بها المقاصد الشرعية، والابتداع في هذه الأعمال منه ما هو مقبول وهو: الموافق للشريعة، ومنه ما هو مرفوض وهو: المخالف للشريعة؛ وذلك لأن الأصل في الأشياء وما هو من قبيل العادات الإباحة حتى يرد دليل المنع والحظر.

الثاني: أعمال هي من قبيل العبادات المتقرب بها إلى الله، وهذه الابتداع فيها كله سيء مردود، ليس فيها شيء حسن، فمن أحدهن عبادة لا أصل لها في الشرع، أو أحدهن أمراً زائد على المشروع، فهو مبتدع، وذلك لأن الأصل في العبادات التوقف والمنع.

وهذا القسم هو الذي وقع فيه الاضطراب والالتباس، وهو المراد بحثه، والرد على من خالف فيه.

أولاً: التعريف بالمسألة. البدعة في اللغة: الاختراع على غير مثال سابق^(٢).

البدعة شرعاً: ما لم يشرع من الدين، أو هو التقرب إلى الله بما لم يأمر به الشارع الحكيم^(٣).

(١) الاعتصام للشاطبي ٤١/١؛ جامع العلوم والحكم لابن رجب ١٧٧/١؛ البدعة للشيخ صالح الفوزان ص ٥؛ البدعة والمصالحة المرسلة لتوفيق الواعي ص ٣٦١.

(٢) لسان العرب لابن منظور ٦/٨.

(٣) انظر: الاستقامة لابن تيمية ص ٥.

والبدعة المتعلقة بالعبادة صار العلماء فيها إلى فريقين:

الفريق الأول: وهم العلماء الذين يرون أن جميع البدع والمحدثات المتعلقة بالعبادات سواء من حيث أصلها أو كيفيتها مذمومة ومنهي عنها شرعاً، ولا يجوز استحسان شيء منها لمجرد اندراجه في عمومات الأدلة، وذلك لأن إثبات العبادة أو نفيها متوقف على وجود النص الشرعي^(١).

الفريق الثاني: وهم الذين يرون أن المحدثات والبدع المتقرب بها إلى الله، ليس كلها قبيح بل فيها الحسن والقبيح، فأما البدعة الحسنة فهي عندهم: ما جاء لها شاهد شرعي يشهد بحسنها أو أصل عام تدرج تحته ولو لم يأتي دليل ينص عليها، وأما ما لم يأتي فيه نص أو شاهد شرعي فهو بدعة قبيحة، وهذا التقسيم هو ما عليه بعض الشافعية المتأخرین.

ثانياً: رأى الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة. يعد الشمس الرملي من العلماء المستحسنين لبعض البدع ويظهر ذلك من خلال استحسانه لبدعة مرق والتي بينها في قوله: "وأما ما جرت به العادة في زماننا من مُرق يخرج بين يدي الخطيب يقول: إن الله وملائكته يصلون ... الآية، ثم يأتي بالحديث فليس له أصل في السنة كما أفتى به الوالد - رحمه الله - ولم يفعل بين يدي النبي - صلوات الله عليه - بل كان يمهل يوم الجمعة حتى اجتمع الناس فإذا اجتمعوا خرج إليهم وحده من غير جاويش يصبح بين يديه، فإذا دخل المسجد سَلَّمَ عليهم، فإذا صعد المنبر واستقبل الناس بوجهه سَلَّمَ عليهم ... وكذلك الخلفاء الثلاثة بعده، فعلم أن هذا بيعة حسنة، إذ في قراءة الآية الكريمة تنبيه وترغيب في الإتيان بالصلة على النبي - صلوات الله عليه - هذا اليوم العظيم

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ١١/٣٤٤؛ جامع العلوم لابن رجب ١/١٧٧؛ حقيقة البدعة للغامدي ١/٢٨٤، ٢/١٤٠.

المطلوب فيه إكثارها، وفي قراءة الخبر^(١) بعد الأذان وقبل الخطبة يتيقظ المكلف لاجتناب الكلام المحرم أو المكره في هذا الوقت^(٢).

واستحسان بعض البدع لمجرد وجود دليل عام تدرج تحته، ضابط تمسك به بعض الشافعية في استحسانهم لبعض البدع كأبي حامد الغزالى (٥٠٥ هـ) وابن الصلاح (٦٤٣ هـ) وأبي شامة^(٣) البجيرمي^(٤).

واستدلوا بما يلي:

- ١- ما تتضمنه تلك البدع من أمور الخير وما يحصل بها من الانشغل بالطاعة التي دلت عليها عمومات الأدلة وقواعد الشريعة.
- ٢- ما ورد عن بعض السلف من استحسان للبدعة كاستحسان عمر - رضي الله عنه - للاجتماع لصلاة التراويح، واستحسان عثمان - رضي الله عنه - للأذان الثاني من يوم الجمعة.
- ٣- قول الإمام الشافعى: "البدعة بدعتان: بدعة محمودة، وبدعة مذمومة"

(١) وهو ما أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه (صلى الله عليه وسلم) قال: "إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنتصت والإمام يخطب؛ فقد لغوت". كتاب صلاة الجمعة، باب إذا قال لصاحبه انتصت ١/٣١٦. وانظر: حاشية الشبرا ملسي على النهاية ٢/٣٢٥.

(٢) نهاية المحتاج ٢/٣٢٥.

(٣) عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي، شهاب الدين، أبو القاسم، المشهور بأبي شامة، من أئمة الشافعية، ومن حفاظ الحديث، مؤرخ، من مؤلفاته: الضوء السارى إلى معرفة رؤية البارى، ت: (٦٦٥ هـ). انظر: العبر للذهبي ٥/٢٨٠؛ الشدرات لابن العماد ٥/٣١.

(٤) سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري، فقيه شافعى، تعلم بالأزهر، ودرس، من مصنفاته: حاشية على شرح المنهج، ت: (١٢٢١ هـ). انظر: طبقات الأصوليين للمراغى ٢/١٧١؛ الأعلام للزركلى ٣/١٣٣.

(٥) إحياء علوم الدين للغزالى ٢/٣، الباعث على إنكار البدع لأبي شامة ص ٩٥، مساجلة علمية بين العز وابن الصلاح، تحقيق: الألبانى ص ١٨؛ حاشية البجيرمي ١/٣٩٣.

فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم^(١).

ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة:

ما احتاج به محسنو البدع غير صحيح لأمور عدّة منها:

١- أن تجويز بعض البدع واستحسانها لكونها تتضمن أموراً مشروعة دلت عليها عمومات الأدلة، حجة فاسدة ومخالفة يلزم منها عدم تقبیح شيء من البدع، مما من بدعة إلا وهي مشتملة على شيء من الحق المختلط بالباطل ولذا يغتر بها عامة الناس^(٢).

٢- فأما قول عمر - رضي الله عنه - عن صلاة التراویح: "نعمت البدعة هذه"^(٣) لم يكن ثناؤه على عبادة مبتداة بل هو ثناء على إحياء السنة والاستمرار على أدائها بعد أن كان النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يداوم على أدائها خشية وجوبها وفرضها على الناس فلما توفي - صلى الله عليه وسلم - زال المحذور وداوم المسلمون على أدائها، وعلى ذلك تكون البدعة الواردة في مقوله عمر - رضي الله عنه - لا يراد بها المعنى الشرعي بل يراد المعنى اللغوي حيث أن الاستمرار عليها وإن كان مشروعاً لكنه لم يكن في عهده - صلى الله عليه وسلم - ولا عهد أبي بكر - رضي الله عنه - وإنما أحدث في عهد عمر - رضي الله عنه - (٤) وأما ما أحدثه الخليفة الراشد عثمان - رضي الله عنه - فهو السنة، فقد أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - باتباع الخلفاء الأربع الراشدين، والأخذ بسنتهم، والتمسك بسنتهم لا يعد بدعة^(٥).

٣- البدعة التي ذكر الإمام الشافعی أقسامها هي البدعة اللغوية المتعلقة بغير

(١) فتح الباري لابن حجر العسقلاني ١٣/٢٥٣.

(٢) انظر: درء التعارض لابن تيمية ١/٢٠٩.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب صلاة التراویح، باب فضل من قام رمضان ٢/٧٠٧.

(٤) انظر: اقتضاء الصراط لابن تيمية ٢/٥٨٨؛ اللمع في الرد على محسني البدع للسعدياتي ص ٢١.

(٥) انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب ٢/١٢٩؛ تحفة الأحوذى للمباركفورى ٣/٣٠.

العبادات لأن العبادات عند الإمام الشافعي لا تثبت بمجرد استحسانها بل لا بد من نص شرعي من الكتاب أو السنة والإجماع، وهذا ما ليس في البدعة المنهي عنها شرعاً^(١).

٤- يقال لهم: إنه لا فرق بين ما استحبّتموه من البدع، وبين ما استحسنتموه منها لأن كل البدع يمكن إدراجها تحت قاعدة شرعية ودليل عام، وكل منها يراد به الترغيب في الخير والتقرب إلى الله.

٥- أن الأصل في إثبات العبادات وأحوالها وكيفياتها هو التوقف والمنع حتى يأتي الدليل المثبت لها، لأن العبادات والشرائع على وجه التفصيل أمر يحدده الشارع الحكيم وليس للعقل إحداث شيء منها^(٢) قال تعالى: «أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الْلَّيْنِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ» [الشورى: ٢١].

٦- أن النصوص بيّنت أن دين الله وشرعه كامل، لا يقبل الزيادة، ولا النقصان واستحسان شيء من العبادات بدون دليل، هي زيادة على دين الله، وإحداث مردود على أهله، وهذه بعض الأدلة على ذلك:

أ- قال تعالى: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نُعْمَانًا وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا» [المائدة: ٣].

ب- عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «من أحذر في أمرنا ما ليس منه فهو رد»^(٣).

٧- أن المنقول الثابت والصحيح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه هو إنكار

(١) انظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب ١٢١/٢؛ اللمع في الرد على محسنني البدع ص ٣٩.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ١٧/٢٩؛ عمارة القبور للمعلمي ص ٩٧-١٠٤؛ الابتداع على محفوظ ص ٢٨.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور .١٣٤٣/٣

كل البدع وذمها والتحذير من أهلها، والأدلة والآثار قد جاءت في ذلك عامة مطلقة دون استثناء شيء من البدع، ومن ذلك:

- أ- عن جابر - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «شر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلاله»^(١).
- ب- عن العرباض بن سارية - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلاله»^(٢). فوجب العمل بعموم الأدلة، والالتزام بالسنة.
- ـ إجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن يليهم على ذم كل البدع وتقييحيها ولم يقع منهم في ذلك توقف ولا استثناء، فهو بحسب الاستقراء إجماع ثابت^(٣).
- ـ أن استحسان البدعة يفتح الباب لأصحاب الأهواء والبدع، ليحدثوا في دين الله ما يحصل به ضياع السنة، وفساد الدين الذي شرعه الله لعباده، فهي طريق شر يجب منعه وسدّه^(٤).
- رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

لقد حذر أئمة الشافعية من استحسان شيء من العبادات بلا دليل، وقرروا أن العبادة لا تصح إلا بالاتباع، لا بما تستحسن الأهواء والعقول. يقول الإمام الشافعي (٤٢٠هـ): "ليس لي ولا لعالم أن يقول في إباحة شيء، ولا حظره ولا أخذ شيء من أحد ولا إعطائه، إلا أن يجد في ذلك نصاً

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة ٥٩٢/٢.

(٢) أخرجه الترمذى في سنته باب الأخذ بالسنة ٤٤/٥ وقال حديث حسن صحيح.

(٣) الاعتصام للشاطبي ١٤٢/١ بتصرف.

(٤) انظر: المدخل لابن الحاج ٢٦٣/٤.

في كتاب الله أو سنة رسوله - ﷺ - أو إجماع أو خبر ملزم ... فما لم يكن في واحد من هذه الأخبار فلا يجوز لنا أن نقوله بما استحسننا ولا بما خطط على قلوبنا ...^(١)

وقال أيضاً: "ليس لأحد من دون رسول الله - ﷺ - أن يقول إلا بالاستدلال ... ولا يقول بما استحسن"^(٢) وكذلك قال: "من استحسن فقد شرع"^(٣).

ويقول الحافظ المقرizi^(٤): "وكل عمل بلا متابعة فإنه لا يزيد عامله إلا بعدها من الله، فإن الله إنما يعبد بأمره، لا بالأهواء والآراء"^(٥).

ويبينوا أن البدع المتعلقة بالعبادات لا يكون منها شيء حسن، بل كلها سيء مذموم.

يقول العلامة السويدi (١٢٣٧هـ): "... فمن أحدث شيئاً يتقرب به إلى الله تعالى من قول أو فعل، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله... فإن كل بدعة في العبادات البدنية الممحضة لا تكون إلا سيئة"^(٦).

ويقول جمال الدين القاسمي^(٧): "مدار العبادة إنما هو المأثور في الكتاب

(١) جماع العلم ص ٢٥.

(٢) الرسالة ١/٢٥.

(٣) الاعتصام للشاطبي ٢/١٥٦.

(٤) أحمد بن علي بن عبد القادر المقرizi، كان محدثاً ضابطاً، عمدة المؤرخين، كان حنفي المذهب ثم تحول للمذهب الشافعى، ولـي الخطابة، ورفض القضاء، من مصنفاته: الخطط والأثار، ت: (٨٤٥). انظر: شذرات الذهب لـ ابن العماد ٧/٢٥٤.

(٥) تجرید التوحيد ص ٣٧.

(٦) العقد الشمين ص ٢١٢.

(٧) محمد بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق الدمشقى الشافعى، جمال الدين، إمام المحدثين بالشام في عصره، أصولي كان له دور في إصلاح القضاء بمصر على المذهب الشافعى كان سلفي العقيدة، من مصنفاته: دلائل التوحيد، ت: (١٣٣٢هـ). انظر: طبقات الأصوليين للمراغي ٣/١٣٥؛ الأعلام للزرکلي ٢/١٦٨.

والسنة ... ولكل مسلم الحق في إنكار كل عبادة لم ترد في الكتاب والسنّة في ذاتها أو صورتها ، فقد أخبر الله في كتابه أنه أكمل لنا دينه وأتم علينا نعمه ، فكل من يزيد شيئاً فهو مردود " ^(١) .

خامساً : الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة.

لقد كان أئمة السلف ينهون عن التقرب إلى الله بعبادة لم ينص عليها الشارع ويذمون جميع البدع ولا يستحسنون شيئاً منها.

قال حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - : " كل عبادة لم يتبعها رسول الله ، فلا تعبدوها " ^(٢) .

يقول عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - : " كل بدعة ضلاله ، وإن رأها الناس حسنة " ^(٣) .

ويقول الإمام مالك (١٧٩هـ) : " من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة ، فقد زعم أن محمداً - عليه السلام - خان الرسالة ، لأن الله تعالى يقول : ﴿أَلَيْوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نَعْمَتِي وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا﴾ [المائدة: ٣] فما لم يكن يومئذ ديناً فلا يكون اليوم ديناً " ^(٤) .

ويقول الإمام ابن بطة (٣٨٧هـ) : " من ابتدع شيئاً أو أحدهه مما لا أصل له في كتاب الله ولا جاء في أثر ... فإنه قد أتى ما لم يأذن الله به " ^(٥) .

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) : " أما قوله - عليه السلام - «كل بدعة ضلاله» فهذا نص رسول الله - عليه السلام - الصريح ؛ فلا يحل لأحد أن يقابل هذه الكلمة الجامحة الكلية ، بسلب عمومها وهو أن يقول ليست كل بدعة ضلاله " ^(٦) .

(١) إصلاح المساجد من البدع والحوادث ص ١٦.

(٢) الباعث على إنكار البدع والحوادث لأبي شامة ص ١٩.

(٣) شرح اعتقاد السنة اللالكائي ١٠٤ / ١ . (٤) الاعتصام للشاطبي ٤٩ / ١ .

(٥) الإبانة الصغرى ص ٢١٠ بتصرف . (٦) اقتضاء الصراط ٥٨٧ / ٢ بتصرف يسير .

ويقول ابن الحاج^(١): "... فليست العبادة بالعادة ولا بالاستحسان ولا بالاختيار، وإنما هي راجعة إلى الامتثال"^(٢).

وقال الشاطبي^(٣): "ذم البدع والمحدثات عام لا يخص محدثة دون غيرها، ولم يأتي فيها ما يقتضي أن منها ما هو هدي، فلو كان هنالك محدثة يقتضي النظر الشرعي فيها الاستحسان أو أنها لاحقة بالمشروعة لذكر ذلك في أية أو حديث، لكن لا يوجد، فدل على أن كل بدعة ليست بحق بل هي من الباطل"^(٤).

وقال ابن رجب الحنبلي^(٥) في شرحه لقوله - عَزَّوَجَلَّ - : «كل بدعة ضلاله»: "من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدين، وهو شبيه بقوله: "من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد" فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين فهو بريء منه سواء في ذلك مسائل الاعتقاد أو الأعمال أو

(١) محمد بن محمد بن محمد ابن الحاج، العبدري الفاسي، أبو عبد الله، فقيه مالكي فاضل، قدم مصر، وحج، وكف بصره في آخر عمره وأقعد، من مصنفاته: شموس الأنوار وكتنوز الأسرار. ت: (٧٣٧هـ). انظر: الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني ٥٠٧/٥.

(٢) المدخل ٤/٢٦٣.

(٣) إبراهيم بن موسى بن محمد الخمي الغرناطي، الشهير: بالشاطبي، حافظ مدقق أصولي، من علماء المالكية، مع انتصاره للسنة إلا أنه خالف في اعتقاده أن التأويل من مذهب السلف، من مصنفاته: المواقفات، ت: (٧٩٠هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ٧٥/٢١؛ الإمام الشاطبي؛ عقيدته لعبد الرحمن آدم ص ٢٠٨.

(٤) الاعتصام ١/١٤١.

(٥) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن عبد الرحمن البغدادي الدمشقي، فقيه الحنبلي، حافظ ثقة حجة، من علماء الحديث، وأئمة السلف، من مصنفاته: كتاب الطائف في الوعظ، ت: (٧٩٥هـ). انظر: شذرات لابن العماد ٦/٣٤٠؛ منهاج ابن رجب في العقيدة للشبل ص: ٦٧، ١٦٩.

الأقوال الظاهرة والباطنة، وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع فإنما ذلك في اللغوية لا الشرعية^(١).

ومما سبق يتبيّن أن استحسان بدعة المرق أو الجاويش التي ذكرها الرملي، قول ومبتدع على أصحابه، وهي مبنية على أصل فاسد وهو اعتقاد جواز استحسان شيءٍ من المحدثات التي يوجد لها أصل شرعي تدرج تحته.

(١) جامع العلوم والحكم ١٢٨/٢.

المبحث الثاني

التبرك بقبور الأنبياء والصالحين

كما أن للتبرك صوراً مشروعة، فإن له أيضاً صوراً ومظاهراً ممنوعة^(١)، ومن تلك المظاهر المحظورة شرعاً ما يفعله بعض عامة الناس، ويجيزه بعض حملة العلم من التبرك بالقبور وهي بدعة عظيمة وسيتم بحثها في هذه الصفحات مبينةً موقف الشافعية منها.

أولاً: التعريف بالمسألة: التبرك في اللغة: هو طلب النمو والزيادة من شيء^(٢).

التبرك في الشرع: طلب البركة من الله بأمر دل الشرع على أنها أسباب تحصل بها البركة وزيادة الخير^(٣).

التبرك بالقبور والتمسح بها وتقبيلها لأجل ذلك من أبرز المسائل المبتدعة والتي اختلف فيها قول العارفين بالتوحيد عن قول الجاهلين به.

فاما قول أهل التوحيد والسنّة فهو النهي عن ذلك وإنكاره لعدم وجود الدليل الدال على أنه من أسباب البركة، ولأنه من أعظم الوسائل التي أوقعت الناس في الشرك والتعلق بأصحاب القبور^(٤).

وذهب أهل البدع والضلالة إلى جواز تقبيل قبور الأنبياء والصالحين، والتمسح بها تبركاً، وهو عمل محدث لا دليل عليه سوى بعض الشبهات الباطلة

(١) انظر: التبرك وأنواعه للجديع ص: ٣٨١.

(٢) انظر: القاموس المحيط، الفيروز آبادي ١٢٠٤ / ١.

(٣) انظر: التبرك المشروع للعلياني ص: ٢١.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٧/٧٩؛ إغاثة اللهفان لابن القيم ١٧٢ / ١؛ التبرك وأنواعه للجديع ص ٣٩٨؛ بدع القبور للعصيمي ص ٤٣٦.

التي تأثر بها بعض المتأخرین من الشافعیة وغیرهم^(١).

ثانياً: رأى الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة أجاز الشمس الرملي تقبيل قبور الأنبياء والصالحين لأجل التبرك وفي ذلك يقول: "ويكره تقبيل القبر، واستلامه، وتقبيل الاعتبار عند الدخول لزيارة الأولياء، نعم إن قصد بتقبيل أضرحتهم التبرك لم يكره"^(٢).

وقال أيضاً: "يجوز الوصية بعمارة قبور الأنبياء والصالحين لما فيه من إحياء الزيارة والتبرك"^(٣).

وقد وافق الرملي في ذلك والده الشهاب الرملي (٩٥٧هـ) وابن خلkan^(٤) وابن علان (١٠٥٧هـ) والبجيري (١٢٢١هـ)، والشرقاوي^(٥) وغيرهم^(٦).

و مما استدل به ما يلي:

١- ما روى عن بلال - رضي الله عنه - أنه زار قبره - ﷺ - فجعل يمرغ وجهه بالقبر^(٧).

(١) انظر: حقيقة التوسل والوسيلة موسى علي محمد ص ١٤٣؛ التبرك وأنواعه ص ٣٩٨.

(٢) نهاية المحتاج ٣/٣٢.

(٣) المرجع السابق ٣/٤١.

(٤) أحمد بن محمد بن إبراهيم البرمكي، أبو العباس، من علماء الشافعية، تولى القضاء بالشام ومصر، مؤرخ فاضل، من مصنفاته: وفيات الأعيان، ت: (٦٨١هـ). انظر: العبر للذهبي ٣٣٤/٥.

(٥) عبدالله بن حجازي بن إبراهيم الشرقاوي الأزهري، فقيه شافعی، من علماء مصر وتعلم في الأزهر، صنف كتاباً، منها: التحفة البهية في طبقات الشافعية، ت: (١٢٢٧هـ). انظر: طبقات الأصوليين للمراغي ١٣٩/٣؛ الأعلام للزرکلی ٤/٧٨.

(٦) انظر: نهاية المحتاج للشمس الرملي ٣٢/٣؛ البداية والنهاية لابن كثير ٢٨٧/١٢؛ دليل الفالحين لابن علان ١٨/٢؛ حاشية البجيري ٤٩٥/١؛ حاشية على تحفة الطلاب للشرقاوي ٣٤٥/١.

(٧) ذكره السبكي في شفاء السلام ص ٥٣ وسيأتي الكلام عليه.

٢- قالوا: أن بركة الصالحين تنتقل إلى قبورهم، وتتصل بأضرحتهم بعد موتهم.

ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة.

اعتمد المجizzون التبرك بالقبور على حجج، سأعرض الرد عليها فيما يلي:

١- ما ينقل عن بلال - رضي الله عنه - فإنه لا يثبت بسند صحيح، بل هو منكر كما بينه الإمام الذهبي (٧٤٨هـ)^(١)، وعلى فرض صحة ما نُقل عن بلال - رضي الله عنه - فقد يكون هذا من شدة ما يجده من الحزن والوجد وليس لما يعتقده من البركة في القبر كما أنها حادثة تتعارض مع الثابت المشهور عن سائر الصحابة رضي الله عنهم وهو النهي عن تعظيم القبور والعمل على إخفائها، والمنع من كل وسيلة مؤدية للافتتان بها والتتعلق بأصحابها^(٢).

٢- أن اعتقاد انتقال البركة إلى قبور الأنبياء اعتقاد باطل، وذلك لأن بركة ذوات الأنبياء لا تتدنى إلى الأمكنة الأرضية، وإلا لزم أن يكون كل أرض وطتهانبي أو صلى عليها أو طريق مر به أماكن مباركة فاضلة، وهو لازم باطل، ومخالف للأدلة، وإذا كان انتقال البركة إلى قبور الأنبياء قول باطل، فهو في حق غيرهم - على فرض التسليم ببركة ذواتهم - أشد بطلاناً^(٣).

٣- أنه لم يأت دليل من الكتاب والسنة يدل على أن قبور الأنبياء والصالحين مأمورة بها لكونها سبب لحصول البركة وزيادة الخير^(٤) فوجب

(١) انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي /١٣٥٨.

(٢) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٧_١٦٧؛ الجوهر المنظم لابن حجر الهيثمي ص ١٨٢.

(٣) إغاثة اللهمان لابن القيم /١٨٠؛ هذه مفاهيمنا لصالح آل الشيخ ص ٢١١؛ بدع القبور للعصيمي ص ٤٣٨.

(٤) انظر: التبرك المشروع للعلاني ص ١٨-١٩.

- الاقتصر في التماس البركة على ما دل الشرع عليه أنه من أسباب حصول الخير والبركة كالتبrik بماء زمزم، والتبrik بزيت الزيتون ومن الأدلة الواردة في ذلك:
- أ- عن جابر - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «ماء زمزم لما شرب له»^(١).
 - ب- عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : «كلوا الرزق، وادهنوا به، فإنه من شجرة مباركة»^(٢).
 - ٤- أن الآثار الثابتة عن أئمة السلف - رضوان الله عليهم - تقتضي النهي عن تتبع آثار الأنبياء والعمل على إخفاء قبورهم، كما هو معروف عن عمر - رضي الله عنه - فلو كانت قبورهم وأثارهم سبباً لحصول الخير والبركة لقصدوها، وأرشدوا الناس إليه^(٣).
 - ٥- أن هذا القول ليس مخالفًا فقط لقول العلماء المانعين للتبrik بالذوات، بل هو أيضًا قول مخالف للعلماء المجزين للتبrik بذوات الصالحين، فقد حذر الجميع من ذلك ونهوا عنه^(٤).
 - ٦- أن تجويز التبrik بالقبور بتقبيلها واستلامها وسيلة أوقعت الكثير من الناس في التعليق بأصحاب القبور، وفتح باب الفتنة، وجرّت الناس للإشراك بالله عز وجل^(٥).

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ٣٥٧/٣، وصححه الألباني في إرواء الغليل ٣٢٠/٤.

(٢) رواه الترمذى في سننه، باب ما جاء في أكل الزيت ٢٨٥/٤، قال الألبانى: حسن لغيره، الجامع الصحيح ٤/٢٨٥.

(٣) انظر: إغاثة اللهفان لابن القيم ١/١٨١؛ شفاء الصدور لمرمي الكرمي ص ١٧١.

(٤) انظر: المجموع للنووى ٨/٢٠٣؛ مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٧/٩٧؛ الجوهر المنظم لابن حجر الهيثمي ص: ١٨٣؛ جهود الشافعية للعنقرى ص ٥٨١.

(٥) انظر: زيارة القبور للبركوى ص ٢٨؛ التبrik وأنواعه للمجذىع ص ٤٠٦.

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

لقد حذر فقهاء الشافعية من مظاهر التبرك الممنوع كالتمسح بالقبور أو تقبيلها أو استلامها، وعدوا ذلك من البدع المنهي عنها شرعاً.

يقول الحليمي (٤٠٣هـ): "نهى بعض أهل العلم عن إلصاق البطن والظهر بجدار القبر ومسحه باليديه وذلك من البدع"^(١).

ويقول النووي (٦٧٦هـ): "يكره مسحه (أي القبر) باليديه وتقبيله ... وهو الصواب الذي قاله العلماء وأطبقوا عليه"^(٢).

وقال أيضاً: "ومن خطر بياله أن الممسح باليديه أبلغ في البركة فهو من جهالته وغفلته ... لأن البركة إنما هي فيما وافق الشرع وكيف يتغى الشرع في مخالفة الصواب"^(٣).

يقول ابن جماعة (٧٣٣هـ): "عد بعض العلماء من البدع: الانحناء للقبر ... وأقبح منه تقبيل الأرض للقبر؛ لم يفعله السلف الصالح والخير كله في اتباعهم ... ومن خطر بياله أن تقبيل الأرض أبلغ في البركة فهو من جهاته وغفلته"^(٤).

وتعقب ابن كثير^(٥) كلاماً لابن خلkan أفر به التبرك بالقبور فقال منكراً عليه: "... وهذا الذي قاله ابن خلkan مما ينكره أهل العلم عليه وعلى أمثاله من يعظم القبور"^(٦).

واعتبر الإمام المقرizi (٨٥٤هـ) ذلك من الصور الشركية وفي ذلك يقول:

(١) المنهاج في شعب الإيمان ٤٥٧/٢. (٢) المجموع ٢٠٣/٨.

(٣) المرجع السابق ٢٧٥/٨. (٤) هداية السالك ١٣٩٠/٣.

(٥) إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي الشافعى، عماد الدين أبو الفداء، المحدث المفسر المؤرخ، من مؤلفاته: اختصار علوم الحديث، ت: ٧٧٤هـ. انظر: طبقات الشافعية للأسنوى ص: ٥٥٨؛ شذرات الذهب لابن العماد ٦/٢٢٢.

(٦) البداية والنهاية ١٢/٢٨٧.

"الشرك في الأفعال كالسجود لغيره سبحانه ... وتقبيل القبور واستلامها والسجود لها" ^(١).

وعلمه السيوطي (٩١١هـ) من البدع فقال: "... وكذلك إلصاقهم بطنونهم وظهورهم بجدار القبر، وتقبيلهم إياه ... ومسحه باليد كل ذلك منهي عنه" ^(٢).
وقال ابن حجر الهيثمي (٩٧٤هـ) بعد أن ضعف أدلة المجيزين: "... فعلم مما تقرر كراهة مس مشاهد الأولياء وتقبيلها" ^(٣).

ويقول علي السويدي (١٢٣٧هـ): "أما الزيارة البدعية فهي زيارة القبور لأجل الصلاة عندها، والطواف بها، وتقبيلها، واستلامها، وتعفير الخدوذ عليها" ^(٤).

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة.
بين علماء السلف أن التبرك بالقبور من الأمور المبتدعة والمخالفة للشرع؛
لذا نهوا عنه، وأنكروه، وحدروا منه، ونبهوا عليه في مصنفاتهم.

يقول الإمام مالك (١٧٩هـ) في صفة السلام على النبي ﷺ عند الزيارة:
"إذا سلم على النبي ﷺ ... لا يمس القبر بيده" ^(٥).

وقال أبو الوفاء ابن عقيل ^(٦): "لما صعبت التكاليف عن الجهال عدلوا عن أوضاع الشرع إلى تعظيم القبور وإكرامها بما نهى عنه الشرع من إيقاد النيران وتقبيلها ... وأخذ تربتها تبركاً" ^(٧).

(١) تجريد التوحيد ص ١٨.

(٢) الأمر بالاتباع ص ٢٥٩.

(٣) الجوهر المنظم ص ١٨٢.

(٤) العقد الشمين ص ١٨٠.

(٥) المدخل / ١ ص ٢٦١.

(٦) علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنفي، متكلم تأثر بالمعتنزة، كان غزير العلم والمعرفة، صنف المصنفات الكثيرة، ت: (٥١٣هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ٤٤٣ / ١٩.

(٧) إغاثة اللهفان لابن القيم / ١٧٣ بتصرف.

ويقول الإمام ابن القيم (٦٧٥١هـ) في بدع القبور: "... فمئها الصلاة إليها والطواف بها وتقبيلها، واستلامها، وتعفير الخدوذ على ترابها" ^(١).
 قال المرداوي ^(٢) "ولا يستحب التمسح بالقبر على الصحيح" ^(٣).
 ويقول محبي الدين البركوي الحنفي ^(٤) "الزيارة البدعية، زيارة القبور لأجل استلامها وتعفير الخدوذ عليها، وأخذ تربتها" ^(٥).
 يقول محمد صديق القنوجي ^(٦): "وأما التمسح بالقبر -أي قبر كان- وتقبيله وتمريج الخد عليه، فمنهي عنه باتفاق المسلمين، ولو كان ذلك من قبور الأنبياء، ولم يفعل هذا أحد من سلف الأمة وأئمتها" ^(٧).
 ويقول العلامة محمود شكري الألوسي ^(٨): "ولقد رأيت من يبيح ما يفعله

(١) المرجع السابق ١٧٢/١.

(٢) علي سليمان بن أحمد بن محمد المرداوي، أبو الحسن، محقق المذهب الحنبلي حيث انتهت إليه رياسة المذهب من مصنفاته: تهذيب الأصول، ت: (٨٨٥هـ). انظر: شذرات الذهب لابن العماد ٧/٣٤٠، كشف الظنون للبغدادي ١/٣٥٧.

(٣) الإنصاف ٤/٥٣.

(٤) محمد بن بير علي بن اسكندر البركلي وقيل: البركوي الرومي، تركي الأصل والمنشأ، محبي الدين، عالم بالعربية والعلوم الشرعية، من علماء الحنفية الذين أخذوا بمنهج السنة تصدى للبدع وأهلها، من مصنفاته: دامغة المبتدعين في الرد على الملحدين، ت: (٩٨١هـ). انظر: كشف الظنون للبغدادي ١/٢١٤، ٥٤؛ الأعلام للزركلي ٦/٦٠.

(٥) زيارة القبور ص ٢٨.

(٦) محمد صديق خان بن علي الحسيني البخاري، أبو الطيب، كان فقيها قاضياً، متسلكاً بالكتاب والسنة سلفي العقيدة، له نيف وستون مصنفاً بالعربية والفارسية، منها بالعربية: أبيجد العلوم، ت: (١٣٠٧هـ). انظر: الأعلام للزركلي ٦/١٦٧؛ القنوجي وآراؤه الاعتقادية، أخر جمال لقمان ص: ٢٧-٥٢.

(٧) الدين الحالص ٤/٣٠.

(٨) محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، شهاب الدين، أبو الثناء، مفسر، محدث، أديب، من

الجهلة في قبور الصالحين من إشرافها وبنائها ... واستلامها وكل ذلك محاادة لله تعالى ورسوله - ﷺ - وابتداع في دين الله^(١).

وقال ابن عيسى المالكي^(٢): "لا بركة في التمسح بتراب قبور الصالحين، وبقية الزيت الذي يوقد عليها، لأنّه من البدع الشنيعة، إنما البركة في التفكير في أحوالهم والاقتداء بهم"^(٣).

ومما سبق نخلص إلى أن ما ذهب إليه الشمس الرملي وغيره ممن يجيز التبرك بقبور الأنبياء والصالحين مخالف للكتاب والسنة ولما اتفقت عليه كلمة أهل العلم.

أهل بغداد، مجتهد، تقلد الإفتاء، فانقطع للعلم، من كتبه: دقائق التفسير، ت: (١٢٧٠هـ).

انظر: جلاء العينين لابن النعيم الألوسي ص: ٤٢؛ الأعلام للزرکلی ٧/١٧٤.

(١) روح المعاني ١٥/٢٣٩.

(٢) محمد بن أحمد بن محمد عيسى، أبو عبد الله، فقيه، من أعيان المالكية، مغربي الأصل، من أهل طرابلس الغرب، تعلم في الأزهر، ولدي مشيخة المالكية فيه، من تصانيفه شرح العقائد الكبرى، ت: (١٢٩٩هـ). انظر: مقدمة كتابه فتح العلي ص ٤-٢؛ الأعلام للزرکلی ١/٢٧١.

(٣) فتح العلي للمالكي ١/٢٠٧.

المبحث الثالث

وضع الجرييد على القبر

من البدع الحادثة، والمنتشرة في بلدان المسلمين، والمختلفة للصواب الذي جاءت به الأدلة، هو وضع الجرييد ونحوه من الأشجار والنبات على القبور، واعتقاد أن ذلك من السنن والمستحبات، وفي هذا المبحث سأعرض أقوال العلماء من فقهاء الشافعية وغيرهم في هذه المسألة.

أولاً - التعريف بالمسألة: الجرييد في اللغة: الواحدة منها جريدة، وهي (غصن النخل) التي يجرد عنها الخوص (أوراق النخل)^(١).

والمقصود هنا: اعتقاد أن وضع الجرييد الرطب ونحوه من الأشجار والنبات على القبور سبب لتخفيض العذاب عن أصحابها، وهي مسألة تكلم فيها العلماء فصاروا إليها إلى قولين هما :

الأول: القول بالمنع، وذلك بناءً على جمعهم بين الأدلة الواردة في هذه المسألة حيث فسروا الأحاديث والروايات ببعضها البعض، تفسيراً دل على أن وضع الجرييد ليس مما ينفع الميت في قبره، وإنما ينفعه عمله، وترجم المسلمين عليه، واستشفاعهم واستغفارهم له^(٢).

الثاني: القول بالجواز، وذلك لاقتصرتهم على بعض الأدلة، واحتجاجهم ببعض الحجج التي سيأتي الرد عليها^(٣).

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور ١١٨/٣؛ القاموس المحيط للفيروز آبادي ١٠٥٨/١.

(٢) انظر: معالم السنن للخطابي ١/٨؛ الإعلام بفوائد الأحكام لابن الملقن ١/٥٣٦؛ بدع القبور للعصيمي ص: ١٤٦.

(٣) انظر: شرح مسلم للنووي ٣/٢٠٢؛ فتح الباري للعسقلاني ٣/٢٢٤؛ إعانته الطالبين للدمياطي ١١٩/٢.

ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة.

الشمس الرملي من الفقهاء المجيزين وضع الجريد على القبر حيث قال في شرحه: "ويستحب وضع الجريد الأخضر على القبر للاتباع، وكذا الريحان ونحوه من الأشياء الرطبة ويمنع على غير مالكه أخذه من على القبر قبل بيته ... فإن يبس جاز لزوال نفعه المقصود منه حال رطوبته، وهو الاستغفار"^(١).

وهو أيضاً قول بعض فقهاء الشافعية قبل الرملي وبعده: كالأمام النووي (٦٧٦هـ) وابن حجر العسقلاني^(٢) والجلال السيوطي (٩١١هـ) والخطيب الشربيني (٩٧٧هـ) وعبد الله الشرقاوي (١٢٢٧هـ) وأبو بكر الدمياطي (١٣٠٢هـ)^(٣).

ومما استدلوا به ما يلي:

١- حديث ابن عباس - رضي الله عنهم - أنه قال: «مر النبي - ﷺ - على قبرين فقال: إنهما ليذبان وما يعنبن من كبير، ثم قال: بلى أما أحدهما فكان يسعى بالنميمة، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله، قال: ثم أخذ عودا رطبا فكسره باثنتين، ثم خرز كل واحد منهما على قبر، ثم قال: لعله ينخفف عنهما

.(١) نهاية المحتاج ٣٥/٣.

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الكتاني الشافعي، أبو الفضل، حافظ محدث، بارع في الفقه والعربية، كان يقرر مذهب السلف لكنه خالفهم في تأويله لبعض الصفات، من مصنفاته: علل الحديث، ت: (٨٥٢هـ). انظر: ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطى ١/٢٥١؛ منهاج ابن حجر في العقيدة محمد كندو ١/١٤٣-١٢٧.

(٣) انظر: شرح مسلم للنووى ١/١٠٢؛ فتح الباري لابن حجر ٣/٢٢٤؛ شرح النسائي للسيوطى ١/٣١؛ شرح الغاية للشربيني ص: ١٨٠؛ حاشية تحفة الطالب للشراقي ١/٣٤٥؛ إعانة الطالبين للدمياطي ٢/١١٩.

- ما لم يبسا^(١) فقالوا: أفاد الحديث أن ذلك ثابت بفعله عليه.
- ٢- ما روي عن بريدة بن الحصيب أنه أوصى بأن يوضع معه في قبره جریدتان^(٢).
- ٣- قالوا: أن الجريد الرطب ونحوه إنما يرجى التخفيف باستغفارها وتسبیحها، كما يرجى باستغفار وترحم الناس.
- ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين مع الرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنّة.
- اعتمد المخالفون على أدلة صحيحة، لكن الخطأ جاء من تركهم الجمع بين الأدلة وفيما يلي بيان ذلك:
- ١- أن ما جاء في حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- مفسر بحديث جابر -رضي الله عنه- والذي جاء فيه قوله -رضي الله عنه- : «إني مررت بقبرين يحدبان فأحببت بشفاعتي أن يرفعه^(٣) عنهما ما دام الفصنان رطبين»^(٤) فبين أن سبب التخفيف إنما وقع بشفاعته عليه ، وأن الجريد إنما هو علامة لمدة التخفيف وليس سبب له^(٥).
- ٢- أما الأثر الوارد عن الصحابي الجليل بريدة مع ثبوته وصححته، إلا أنه اجتهد خالف فيه بمجموع النصوص، والمعهود عن سائر الصحابة، أو يكون حديث جابر السالف ذكره لم يبلغ بريدة -رضي الله عنه- .^(٦)

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب عذاب القبر ... ٤٦٤ / ١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب الجرید يوضع على القبر ٤٥٧ / ١.

(٣) يرفعه: أي يخفف عنهما. شرح مسلم للنووي ١٨ / ١٤٥.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد، حديث جابر الطويل وأبي يسر ٤٢٣٠٧ / ٤.

(٥) انظر: معلم السنن للمخطابي ١٩ / ١؛ الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن ٥٣٦ / ١.

(٦) انظر: فتح الباري بتعليق الشيخ ابن باز ٢٦٤ / ٣؛ أحكام الجنائز للألباني ٢٥٨.

٣- أن القول بأن التخفيف لعلة في الشجر الرطب وهي : التسبيح والاستغفار للسميت قول يلزم منه أمر باطل ، وهو أن يكون الكفار الذين يدفنون في مقابر مشجرة أخف عذاباً من غيرهم من المسلمين^(١).

٤- أنه عليه الصلاة والسلام لم يصنع ذلك مع سائر القبور ، ولم يأمر أحد بذلك وكذا أصحابه من بعده ، فدل على أنه خاص بالقبرين^(٢).

٥- أن وضع الأشجار على القبور عادة اليهود والنصارى ، وقد ورد النهي عن التشبه بهم ، وأتباعهم^(٣).

رابعاً : الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

لم أجده للمتقدمين كلاماً في هذه المسألة ، لكن الخطابي أنكر هذه المسألة وعدها من البدع.

يقول أبو سليمان الخطابي (٣٧٧هـ) في شرحه للحديث : " قوله : (لعله يخفف عنهما) فإنه من ناحية التبرك بآثار النبي - ﷺ - ، ودعائه بالتخفيف عنهما ، وكأنه ﷺ جعل مدة بقاء الندوة فيما حداً لما وقعت به المسألة من تخفيف العذاب ، وليس ذلك من أجل أن في الجريد الرطب معنى ليس في اليابس ، والعامة في كثير من البلدان تغرس الخوص في قبور موتاهم ... وليس لما تعاطوه من ذلك والله أعلم "^(٤).

خامساً : الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة . الذي تدل عليه أقوال جمع من العلماء هو أن ما جاء في حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - هو فعل خاص به ﷺ وخاص بالقبرين.

(١) معالم السنن ١٩/١.

(٢) الإعلام بفوائد الأحكام لابن الملقن / ٥٤١؛ بدع القبور للعصيمي ١٤٥.

(٣) أحكام الجنائز للألباني ص ٢٥٣.

(٤) معالم السنن ١٩/١.

وقال أبو بكر الطرطoshi^(١): "ذلك خاص ببركة يديه عليه السلام"^(٢). وبين أبو موسى المديني^(٣) أن التخفيف إنما كان لأجل شفاعته عليه السلام^(٤). وخرج تصرف البخاري في صحيحه حين ذكر قصة بريدة - رضي الله عنه - ثم عقبها بمقولة ابن عمر: "إنما يطله عمله"؛ بأن الإمام البخاري يرى أن فعله - رضي الله عنه - خاص بالقبرين، وأن ما يوضع على القبر لا ينفع الميت بشيء^(٥). وهو ما ذهب إليه بعض علماء المالكية كالقاضي عياض^(٦) وأبن الحاج (٧٣٧هـ) بأن التخفيف عن القبرين، إنما حصل ببركة يده الشريفة، أو دعائه لهما فلا يقاس عليه غيره^(٧). وهو أيضاً القول الذي أيدته العظيم آبادى^(٨) في شرحه^(٩).

(١) محمد بن الوليد بن خلف بن سليمان بن أيوب الفهري الأندلسي الطرطoshi، أبو بكر الفقيه، شيخ المالكية، وعالم الإسكندرية، من مصنفاته: انكار البدع والحوادث، ت: (٥٢١هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ١٩/٤٩٠.

(٢) شرح النسائي للسيوطى ١/٣١.

(٣) محمد بن أبي بكر عمر بن أحمد، أبو موسى المديني، وكان مع براعته في الحفظ والرجال صاحب ورع وعبادة وجلاله وتقى، ت: (٥٨٢هـ). انظر: العبر للذهبي ٤/٢٤٦.

(٤) تحفة الأحوذى للمباركفورى ١/١٩٤.

(٥) فتح الباري لابن حجر ٣/٢٢٣٣.

(٦) عياض بن موسى بن عياض اليحصبي البستي، أبو الفضل، من فقهاء وقضاة المالكية، من حفاظ الحديث، له مصنفات كثيرة منها: شرح مسلم، ت: (٤٤٥هـ). انظر: شذرات الذهب لابن العماد ٤/١٣٨.

(٧) انظر: الإعلام بفوائد الأحكام لابن الملقن ١/٥٣٦.

(٨) محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر الصدّيقى، أبو الطيب، شرف الحق، العظيم آبادى، علامة بالحديث، هندي، من تصانيفه: التعليق المغنى على سنن الدارقطنى، ت: (١٣١٠هـ).

انظر: الأعلام للزرکلى ٦/٣٩.

(٩) عون المعبد شرح سنن أبي داود ١/٢٥.

ومما تقدم فإن الصواب هو ما ذهب إليه هؤلاء العلماء، عملاً بمجموع الروايات الواردة في هذه المسألة.

الفصل الرابع

المسائل العقدية المخالفة الواردة في كتاب الحج، وكتاب الوصا

المبحث الأول: تأويل صفة اليد.

صفة اليد هي إحدى الصفات الذاتية الخبرية التي خالف فيها متأخري الأشاعرة الحق الذي كان عليه السلف وأئمتهم المتقدمون، كما سأبينه من خلال هذا البحث.

أولاً: التعريف بالمسألة. اليد في لغة العرب: تطلق ويراد بها الكف الموصوفة بالأصابع والأخذ والعطاء والقبض والبسط^(١).

وصف اليد عند أهل السنة: صفة ثابتة لله يثبتونها على المعنى الظاهر والوجه اللائق بالله، فأثبتوا ما جاءت به النصوص من أن له يداً على الحقيقة اللائقة بالله لا تشبه أيادي المخلوقات^(٢).

وهي عند متأخري الأشاعرة الشافعية ليست صفة ثابتة لله على الحقيقة بل اتصف الله بها مجازاً، واحتجوا بشبهة عقلية باطلة سيأتي ذكرها^(٣).
ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة.

يعد الشمس الرملي من الفقهاء المؤولين لصفة اليد، كما يدل عليه قوله في شرحه لصيغة التكبير في الحج: " (الله أكبر الله أكبر الله أكبر) من كل شيء (ولله

(١) انظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي ١٧٣٩/١.

(٢) انظر: نقض على المرسي للدرامي ص ٣٨٨؛ مختصر الصواعق المرسلة لابن القيم ص: ٣٧٠، ٣٨٢؛ شرح الطحاوية لابن أبي العز ١/٦٣.

(٣) انظر: مشكل الحديث لابن فورك ص ١١١؛ أبكار الأفكار للأمدي ص ٤٥٣/١؛ المواقف للإيجي ص ٢٩٨.

الحمد) على كل حال ... (له الحمد يحيى ويميت بيده) أي قدرته^(١).

وقال في شرحه لكتاب الأيمان: " لا تعتقد - اليمين - إلا بذات الله) أي اسم دال عليها ... أو صفة له ... كقوله ... الحي الذي لا يموت، ومن نفسي بيده: أي قدرته يصرفها كيف شاء " ^(٢).

وتأويل صفة اليـد هو قول متأخـري الأشاعرة كعبد القاهر البغدادي (٤٢٩هـ) وأبي المعالي الجوني (٤٧٨هـ)، والعز بن عبد السلام (٦٦٠هـ)، والجلال السيوطي (٩١١هـ) والقسطلاني^(٣) وغيرهم^(٤).

واستدلوا بما يليـ : قالوا :

١- أن إثبات اليـد الله علىـ الحقيقة يستلزم التشـيه والتـجـسيـم.

٢- أن اليـد في اللغة تطلق تارة ويراد بها اليـد الجارحة المباشرة وهذا منـتـفـ في حق الله وتارة تطلق ويراد بها معـانـي مجازـية كالـقوـة والـقـدرـة والنـعـمة والإـحسـان فيـقال : " لـفـلـانـ عـلـيـ يـدـ " وقد جاء القرآن والسنة بلـغـةـ العـربـ.

ثالثاً: مناقشـةـ أدلةـ المـخالفـينـ والـردـ عـلـيـهـ بـماـ جـاءـتـ بـهـ نـصـوصـ الكـتابـ وـالـسـنـةـ ماـ يـحـتجـ بـهـ المـتكلـمـ باـطـلـ مـخـالـفـ لـلـحـقـ،ـ وـذـلـكـ لـأـمـورـ مـنـهـ :

١- أن إثبات اليـد الله علىـ الحقيقة اللاـئـقةـ بـالـلـهـ لاـ يـسـتـلزمـ تـشـيهـهـ بـحـقـيـقـةـ يـدـ الـمـخـلـوقـ وـذـلـكـ لـأـنـ التـشـيهـ وـالتـجـسيـمـ،ـ إـنـماـ يـقـعـ فـيـمـاـ لـوـ أـثـبـتـنـاـ التـشـابـهـ وـالـتـمـاثـلـ

(١) نهاية المحتاج / ٣ / ٢٩٣.

(٢) المرجع السابق / ٨ / ١٧٤.

(٣) أحمد بن محمد بن أبي بكر عبد الملك المصري الشافعي، أبو العباس، شهاب الدين، من علماء الحديث، من مصنفاته: المawahـبـ الدـينـ، تـ: (٩٢٣هـ). انـظرـ: الضـوءـ الـلامـعـ لـلسـخـاويـ ١٢١ / ٢؛ الشـذرـاتـ لـابـنـ العمـادـ ١٠٣ / ٢

(٤) انـظـرـ: أـصـولـ الـدـينـ لـالـبـغـدادـيـ صـ ١١٠؛ الإـرشـادـ لـالـجـوـنيـ صـ ١٥٥؛ الإـيجـازـ لـالـعـزـ بنـ عبدـ السـلامـ صـ ٨؛ الـإـتقـانـ لـالـسـيـوطـيـ صـ ٤٨٧؛ إـرشـادـ السـارـيـ لـالـقـسـطـلـانيـ ٣٨٥ / ١٠.

في حقيقة وكيفية صفة الخالق بحقيقة وكيفية صفة المخلوق فيقال: "له عز وجل يد كأيدينا" وأما مجرد اشتراك الخالق والمخلوق في المعنى العام الكلي المطلق للصفة فيقال: "للخالق يد وعلم وذات وللمخلوق يد وعلم وذات" فلا يلزم من هذا الإثبات تشابههما في الحقيقة والكيفية^(١).

٢- أن النصوص الواردة في إثبات اليد لله جاءت محفوفة بقرائن وتراثيب لفظية تؤكّد المعنى الحقيقى كوصفها بالكف، والأصابع، واليمين، والقبض والبسط وإمساك السماوات والأرض وطيها، فهذه أوصاف لا تنطبق إلا على اليد الحقيقية وتمتنع من حملها على معانٍ لغوية المجازية كالنعمة والقدرة والقوة^(٢).

٣- أن إثبات اليد بمعناها المجازى وهو النعمة والقدرة يستلزم إثبات المعنى الحقيقى لليد لأن اليد في اللغة لا تضاف إلا لذى يد، فيد القدرة والنعمة لا يعرف استعمالها البة إلا في حق من له يد حقيقة، فحيث ذكرت اليد وأضيفت إلى حي متصل بصفات الأحياء وأريد به النعمة أو القدرة، فإن هذا مستلزم لثبت حقيقة اتصافه باليد، فإذا امتنع حقيقة اليد امتنع ثبوت معناها المجازى^(٣).

٤- أن ما قرره المتأولة من المعانٍ المجازية لصفة اليد لا يتفق مع التفسير الصحيح للنصوص الواردة في إثباتها كقوله تعالى: ﴿قَالَ يَأَلِيلُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ يَدَكَ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْغَالِيَنَ﴾ [٧٥] [ص: ٧٥] فلا يصح أن يكون المعنى

(١) انظر: كتاب التوحيد لابن خزيمة/١٤٦؛ الأربعين في الصفات للذهبي ص: ١٠٣؛ شرح الطحاوية لابن أبي العز/٦٣؛ إشارة الحق لابن الوزير ص: ١٨٩.

(٢) انظر: مختصر الصواعق المرسلة لابن القيم ٣٧٨-٣٧٢.

(٣) انظر: نقض على المرسي للدارمي ص: ٢٢٣؛ مجموع الفتاوى لابن تيمية ٦/٣٦٦؛ ٣٧٠؛ ٣٧٧؛ مختصر الصواعق لابن القيم ص: ٣٧٧.

بقدرتني، إذ لو صح لقال: إبليس وأنا أيضاً خلقتني بقدرتك فلا فضل لأنّه علىٰ^(١). وكقوله عَزَّوَجَلَّ: «يطوي الله عز وجل السماوات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده...»^(٢) فلا يصح حملها على ذلك فيقال: يطوي السماوات ثم يأخذهن بنعمته^(٣).

ـ أن صفة اليد لله صفة من صفاته الذاتية، التي أثبّتها لنفسه عز وجل وأثبّتها له رسول الله إثبات بلا تشبيه ولا تأويل، كما جاءت به نصوص الكتاب والسنّة والتي منها :

ـ قال تعالى: ﴿وَقُرْبَةٌ مِنْ شَاءَ وَنُذِلَّ مِنْ شَاءَ بِيَدِكَ الْحَمَدُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ٢٦].

ـ قال عز وجل: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلْتَ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدُهُ مَسْوُكَتَانِ يُنْفَقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٦٤].

ـ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - عَزَّوَجَلَّ - قال: «يد الله ملأى، لا يغيبها نفقه، سحاب الليل والنهر»^(٤).

ـ عن أبي موسى الأشعري أن النبي - عَزَّوَجَلَّ - قال: «إن الله عز وجل يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويُبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها»^(٥).

ـ والأصل في كلام الله ورسوله - عَزَّوَجَلَّ - حمله على ظاهره حتى تأتي القرائن الدالة على صرفه إلى معنى آخر يحمله اللفظ، وتوهم التشبيه والتجمّس ليس

(١) انظر: شرح الطحاوية لابن أبي العز ٢٦٥ / ١.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفة القيمة، باب يقبض الله الأرض ٤ / ٢١٤٨.

(٣) انظر: نقض الدارمي على المرسي ١ / ٢٨٧؛ كتاب التوحيد لابن خزيمة ١ / ١٩٧.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: "وكان عرشه على ماء" ٤ / ١٧٢٤.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب التوبية، باب غيرة الله تعالى وتحرير الفواحش ٤ / ٢١١٣.

بقرينة توجب التأويل، بل شبهة فاسدة سبق إبطالها، وبذلك تبقى صفة اليد محمولة على معناها الظاهر اللائق بالله عز وجل^(١).

٦- أن أئمة السلف من الصحابة والتابعين لمنهجهم درجوا على إثبات نصوص الصفات على ظاهرها وإمارتها كما جاءت بلا كيف ولا تأويل وردوا على من خالف في ذلك وبدعوه^(٢).

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

يثبت أئمة الشافعية المتقدمون صفة اليد لله على الحقيقة، منكرين تأويلها وصرفها عن ظاهرها اللائق به سبحانه.

يقول الإمام الشافعي (٤٢٠هـ): "لله تبارك وتعالى أسماء وصفات، جاء بها كتابه وأخبر بها نبيه - ﷺ - أمنته ... وعلم ذلك لا يدرك بالعقل ولا الدررية والفكر ونحو ذلك ... أخبر الله عز وجل أنه سميع، وأن له يدين، وأن له يمين، وأن له قديماً، وأنه يضحك، ثبت هذه الصفات ونفي التشبيه"^(٣).

وقال الإمام أبو سعيد الدارمي (٤٨٠هـ): "أخبرنا الله في كتابه أنه ذو سمع وبصر ويدين ووجه ونفس ... فآمنا بجميع ما وصف به نفسه كما وصفه بلا كيف"^(٤).

وقال أيضاً في رده على الجهمية: "هؤلاء قالوا: ليس لله يد، وما خلق آدم بيديه إنما يداه نعمتاه ورزقاه ... هذا تأويل محال من الكلام"^(٥).

ويقول الفقيه أبو العباس ابن سريج (٣٠٦هـ): "إن جميع الآي الواردة عن

(١) انظر: الرسالة للإمام الشافعي ص ٣٢٢؛ الحجة في بيان الممحجة للأصبhani ٤٤ / ١.

(٢) انظر: الحجة في بيان الممحجة للأصبhani ١٧٤ / ١.

(٣) عقيدة الإمام الشافعي للخمسين ص ٢٣، باختصار.

(٤) انقض الدارمي على المرسي ٢٣٣.

(٥) الرد على الجهمية ص ٢٠٢.

الله في ذاته وصفاته، والأخبار الصادرة عن رسول الله - ﷺ - يجب الإيمان به بكل واحد منها كما ورد في قوله سبحانه: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَيِّعاً بَقَبَضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَلَّمَ عَمَّا يُشَرِّكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧] وما تلفظ به المصطفى - ﷺ - كخلق آدم بيده، وغرس الفردوس بيده، وخط التوراة بيده... وغير ذلك مما نقله ولا نتأوله بتأويل المخالفين^(١).

وقال الإمام ابن خزيمة (١١٣٦هـ): "زعم بعض الجهمية أن معنى قوله (بيده) أي: بقوته... وهذا تبديل وهو جهل"^(٢).

ويقول أبو بكر الإسماعيلي (٤٧١هـ): "اعلموا - رحمكم الله - أن مذهب أهل الحديث... هو قبول ما نطق به كتاب الله وما صحت به الرواية عن رسول - ﷺ - لا معدل عن ذلك، ويعتقدون بأن الله مدعو بأسمائه الحسنى، موصوف بصفاته التي وصف بها نفسه ووصفه بها نبيه - ﷺ - فخلق آدم بيده، ويداه مبسوطتان بلا اعتقاد كيف"^(٣).

يقول أبو محمد الجوني (٤٣٨هـ): "أجد المتأخرین من المتكلمة في كتبهم منهم من يتأنّل اليدين بالقدرتين أو النعمتين... فإذا طالعت النصوص الواردة في كتاب الله وسنة رسوله - ﷺ - أجدها نصوصاً تشير إلى حقائق هذه المعانى... لم ينقل أن لهذه الصفات معانى أخرى باطننة غير ما يظهر"^(٤).

قال أبو عثمان الصابوني (٤٤٩هـ): " أصحاب الحديث... يثبتون له جل جلاله ما أثبتته لنفسه في كتابه وعلى لسان رسوله - ﷺ - ولا يعتقدون

(١) كتاب الصفات للحازمي ص ٨٢.

(٢) كتاب التوحيد ١٩٩/١ يتصرف يسير جداً.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٦/٢٩٥.

(٤) رسالة في الاستواء والفوقية ضمن الرسائل المنيرية ١/٧٧.

تشبيهاً لصفاته بصفات خلقه فيقولون: إنه خلق آدم بيده كما نص الله عليه ... لا يحرفون الكلم عن مواضعه بحمل اليدين على النعمتين أو القوتين تحريف المعتزلة الجهمية^(١).

وقال محيي السنة البغوي (٥٦٥هـ): "كل ما جاء به الكتاب والسنة ... في صفات الله كالنفس والوجه واليدين ... يجب الإيمان بها على ظاهرها معرضًا عن التأويل"^(٢).

يقول أبو القاسم الأصبهاني (٥٣٥هـ): "مذهب مالك والثوري والأوزاعي والشافعي ... أن الصفات التي وصف بها نفسه، ووصفه بها رسوله من السمع والبصر والوجه واليدين وسائر أوصافه أنه هي على ظاهرها المعروفة المشهورة"^(٣).

ويقول الفقيه العلاء ابن العطار (٧٢٧هـ) في رده على من تأول صفة اليد: "حرُّم علينا أن نقول: المراد باليد النعمتين أو القدرتين ... خوفاً من التشبيه، فهذا تحريف ... كيف والإجماع على أن الصفات توقيفية، ولم يثبت ذلك بالمراد على ما تأولوه، وهو فعل المعتزلة والجهمية"^(٤).

ويقول الحافظ الذهبي (٧٤٨هـ): "لستنا نقول إن معنى اليد القوة والنعمة ... ولا نشبهها بالأيدي التي هي جوارح، ونقول: وجوب القول بإثبات هذه الصفات لأن التوقيف ورد بها، ووجب نفي التشبيه عنها لأنه لا يشبهه شيء ... وعلى هذا جرى قول علماء السلف في أحاديث الصفات"^(٥).

كما أن المتقدمين من أئمة المذهب الأشعري الذي يتسبّب إليه الرملي ومن وافقه من المتأخرین، يثبتون صفة اليد لله، ويعدون تأويلها بالقدرة أو النعمة

(١) عقيدة أهل الحديث ص ١٦.

(٢) شرح السنة ١/١٦٣.

(٤) الاعتقاد الخالص ص ٢٤-٢٥.

(٣) الحجة في بيان المحة ١/١٧٠.

(٥) الأربعين في الصفات ص ٩٣.

أمر مخالف مبتدع^(١).

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة.
بين أئمة السلف أن الواجب هو إثبات صفة اليد لله مع نفي التشبيه والتأويل
الذي كانت تعتقده الجهمية ومن تابعهم.

يقول الإمام أبو حنيفة (١٥٠هـ): "له يد ووجه ونفس، كما ذكر تعالى في القرآن من ذكر اليد والوجه والنفس، فهو له صفة بلا كيف، ولا يقال: إن يده قدرته ونعمته لأن فيه إبطال الصفة"^(٢).

قال عبد الرحمن العتيقي الفقيه المالكي^(٣): "لا ينبغي لأحد أن يصف الله إلا بما وصف به نفسه في القرآن ولا يشبه يديه بشيء، ولا وجهه بشيء ولكن يقول: له يدان ويداه مبسوطتان كما وصف نفسه"^(٤).

يقول الإمام أحمد (٢٤١هـ): "من زعم أن يديه نعمتاه كيف يصنع بقوله تعالى: ﴿لَمَّا خَلَقْتُ يَدَيَّ﴾"^(٥).

يقول الحافظ الترمذى (٢٧٩هـ): "وقد ذكر الله عز وجل في غير موضع من كتابه اليد والسمع والبصر، فتأولت الجهمية هذه الآيات ففسروها على غير ما فسر أهل العلم ... وقالوا: إن معنى اليد ها هنا القوة"^(٦).

وقال الإمام ابن جرير الطبرى (٣١٠هـ): "فإن قال لنا القائل: فما الصواب

(١) انظر: الإبانة للأشعري ص ١٠٧؛ مشكل الحديث لابن فورك ص ٢٢٤؛ الاعتقاد للبيهقي ص ٣٥.

(٢) شرح الفقه الأكبر للقاري الحنفي ص ٥٩.

(٣) عبد الرحمن بن القاسم العتيقي المصري، لازم الإمام مالك حتى صار راوية مذهبها، كان حبرا فاضلاً فقيها، ت: (١٩١هـ). انظر: العبر للذهبي ١/٣٠٧.

(٤) أصول السنة لابن زمینین ضمن رياض الجنّة لعبد الله بخاري ص ٧٥.

(٥) إبطال التأويل لأبي يعلى ص ٥٢. (٦) السنن ٣/٥٠.

في هذه الصفات؟ قيل: الصواب من هذا القول عندنا: أن ثبت حقائقها على ما نعرف ... فنقول: له يدان ويمين وأصابع وليس جارحة، ولكن يداه مبسوطتين بالنعم على الخلق^(١).

ويقول ابن بطال المالكي^(٢): "إثبات يدين الله وهم حقيقتان من صفات ذاته، وليس بجارحة خلافاً للمتشبهة من المثبتة وللجهمية المعطلة، ويكتفي في الرد على من زعم أنهما بمعنى القدرة أنهم أجمعوا على أن له قدرة واحدة في قول المثبتة ولا قدرة له في قول النفاة"^(٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ): "إن الله يدين مختصتان به ذاتيتان له كما يليق بجلاله ... وليس في السمع ولا في العقل ما ينفي حقيقة اليد البتة"^(٤). ورد الإمام ابن القيم (٧٥١هـ) على المتأولة برد مطول مفصّل فكان مما قاله: "قالت الجهمية: (اليد) مجاز في النعمة أو القدرة، وهذا باطل من وجوهه..."^(٥).

ويقول ابن أبي العز (٧٩٢هـ): "لا يصح تأويل من قال: إن المراد باليد:

القدرة"^(٦).

(١) التبصرة في معالم الدين ص ١٤١.

(٢) علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال القرطبي، أبو الحسن، كان من فقهاء المالكية، له عناية بالحديث، له مصنف في شرح البخاري، ت: (٤٤٩هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ٤٧/١٨؛ شذرات الذهب لابن العماد ٢٨٣/٣.

(٣) فتح الباري لابن حجر العسقلاني ١٣/٣٩٣.

(٤) مجموع الفتاوى ٦/٣٦٣، ٣٦٨ بتصريف يسيراً.

(٥) مختصر الصواعق ص ٣٧٠.

(٦) شرح العقيدة الطحاوية ١/٢٦٥.

قال السفاريني (١١٨٨هـ) : "اعلم أن مذهب السلف الصالح أن المراد باليدين إثبات صفتين ذاتيتين تسميان يدين تزيد على النعمة والقدرة" ^(١).
 والأدلة من الكتاب والسنة وأقوال أئمة أهل السنة أكثر من أن تحصى وكلها تؤكد على أن ما قرره فقهاء الشافعية الأشاعرة المتأخرین هو تأويل وتحريف باطل لا دليل عليه.

(١) لوامع الأنوار البهية ٢٣١ / ١

المبحث الثاني

شد الرحال لزيارة قبر النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

من تأمل النصوص الواردة في زيارة القبور، وجمع بينها، وجد أنها نصوص تدل على مشروعية زيارة القبور، فإذا كانت هذه الزيارة لا تتم إلا بسفر، فإن الحكم يصبح مختلفاً لورود النهي الصريح عن شد الرحال إلا إلى المساجد الثلاثة، وهنا سلسلة الضوء على هذه المسألة التي طال فيها النقاش، وكثير فيها التزاع.

أولاً: التعريف بالمسألة: الرحال في اللغة: جمع رحل وهو البعير القوي على الأسفار^(١).

المقصود بشد الرحال: أي شد أداة السفر على المركوب المعد للسفر، هو كنایة عن السفر^(٢).

اختلف العلماء في مسألة شد الرحال لزيارة غير المساجد الثلاثة (المسجد الحرام، والمسجد النبوي، والمسجد الأقصى) تقرباً، وصاروا فيها إلى قولين: القول الأول: هو القول بالتحريم والمنع من السفر لموضع يقصد به قربة أو اعتقاد فضيلة فيه كالسفر لزيارة قبره - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أو غيره من قبور الصالحين، أو السفر لمواقع آثارهم المكانية كجبل طور أو غار حراء ونحوه، كله منهى عنه حتى ولو من نادر لعموم الأدلة^(٣).

القول الثاني: وهو القول بالجواز أو الاستحباب، وعدم المنع من السفر

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ٢٠٩/٢؛ القاموس المحيط للفيروزآبادي ١٢٩٨/١.

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور ١١/٢٧٦؛ فتح الباري لابن حجر ٦٤/٣.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٧/١٣٨؛ الصارم المنكى لابن عبد الهادي ١٦٧؛ بدع القبور للعصيمي ٣١٥.

لغير المساجد الثلاثة بقصد القرابة والتبرك كالسفر لزيارة قبره - وَقُبْرِهِ - وقبور الأنبياء والصالحين وأثارهم المكانية، وخرجوا الروايات الواردة في النهي عن ذلك على أوجه لا تصح، وهذا قول مقرر في المصنفات الفقهية لبعض الشافعية^(١).

ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة.

يعد الشمس الرملي من العلماء القائلين بجواز شد الرحال لزيارة قبر النبي - وَقُبْرِهِ - كما يظهر ذلك من شرحه الذي قال فيه: «(و) يسن (زيارة قبر رسول الله - وَقُبْرِهِ) - لخبر مسلم^(٢) «من زار قبري وجابت له شفاعتي» ومفهومه أنها جائزة لغير زائره، وخبر «من جاءني زائراً لم تنزعه إلا زيارتي كان حقا على الله أن أكون له شفيعاً» وخبر «من صلى علىي عند قبري كنت له شفيعاً وشهيداً» فزيارة قبره - وَقُبْرِهِ - من أهم القربات ... ويسن لمن قصد المدينة الشريفة لزيارة قبره - وَقُبْرِهِ - أن يكثر في طريقه من الصلاة عليه - وَقُبْرِهِ - ^(٣).

وتوجيز شد الرحال لزيارة قبره - وَقُبْرِهِ - هو ما عليه بعض فقهاء الشافعية كعبد الواحد الروياني^(٤) وأبي حامد الغزالى (٥٥٠٥هـ) وأبي زكريا النووي

(١) انظر: الوسيط للغزالى ٧/٢٧٧؛ فتح الباري لابن حجر العسقلانى ٣/٦٤؛ شفاء السقام للسبكي ص ٤٥.

(٢) ليس عند مسلم، وهو عند البيهقي في سنته الكبرى ٥/٤٥ وقال عنه: إسناده مجهول، وعدم المعرفة بالسنة والتمييز بين صحيحها وضعيتها أمر معروف عن أهل الكلام ومن تابعهم، وهو سبب ضلالهم ومخالفتهم.

(٣) نهاية المحتاج ٣١٩/٣.

(٤) عبد الواحد بن إسماعيل الروياني، أبي المحاسن، شيخ الشافعية، برع في المذهب، وانتهت إليه رياسته، من أبرز تصانيفه: البحر المذهب، ت: (٥٥٢هـ). انظر: طبقات الشافعية للأبنواني ص ٥٦٥.

(٦٧٦هـ) وتقي الدين السبكي (٧٥٦هـ)، وابن حجر الهيثمي (٩٧٤هـ) وابن علان (١٠٥٧هـ)^(١).

استدلوا بما يلي:

- ١- الأحاديث المبينة لفضل زيارة قبره - ﷺ - كخبر «من جاءني زائراً لم تنزعه إلا زيارتي كان حقاً على الله أن أكون له شفيعاً» وغيره^(٢).
- ٢- استدلوا بما يروى عن بعض السلف من شد الرحال لقصد زيارة قبره - ﷺ - وإرسال الرسل للسلام عليه - ﷺ - كما يروى ذلك عن بلال - رضي الله عنه - وعمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه -^(٣).
- ٣- قالوا: إن زيارة القبور قربة وطاعة، وكذلك السفر وشدة الرحال إليها، فإنه وسيلة للقربة، فهو طاعة.
- ٤- أن هذا القول يلزم منه منع كل سفر إلا إذا كان للمساجد الثلاثة، وهو لازم فاسد.

ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة.

ما استدل به المخالفون لا يصح، ويمكن الرد عليهم بما يلي:

- ١- الأحاديث الواردة في زيارة قبر النبي - ﷺ - كلها ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث، بل هي موضوعة، ولم يخرج أحد من أهل السنن المعتمدة شيئاً منها، ولم ي يحتاج أحد من الأئمة بشيء منها، وعلى فرض صحتها فإنها

(١) انظر: البحر المذهب للروياني ٤/٣٧٧؛ الوسيط للغزالى ٧/٢٧٧؛ شرح مسلم للنووى ٩/١٠٦؛ شفاء السقام ص ٤٥؛ الجوهر المنظم للهيثمي ص ٥٥-٧٠؛ دليل الفالحين لابن علان ٢/١٨.

(٢) ذكرها السبكي في كتابه الشفاء السقام ص ٤٥-٦، وسيأتي بيان الحكم عليها.

(٣) انظر: شعب الإيمان للبيهقي ٨/١٠٠؛ تاريخ دمشق لابن عساكر ٧/٩٧.

واردة في الزيارة التي تكون بدون شد الرحال فيكون حديث «لا تشد الرحال» مقيد لأحاديث الزيارة^(١).

-٢- الآثار المروية عن بلال - رضي الله عنه - وعمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - في شد الرحال لزيارة قبره - رضي الله عنه - وإرسال الرسل للسلام عليه - رضي الله عنه - آثار غريبة منكرة وموريات لا تصح أسانيدها كما بينه العلماء، ولو صحت لكان اجتهاد خالفهم فيه بقية الصحابة وأنكروه^(٢).

-٣- ليس كل ما كان قربة أو طاعة تكون كل الوسائل الموصلة إليه كذلك، كمن أراد الحج بمال مسروق، فالحج قربة لكن وسليته غير مشروعة، فكذا يقال: زيارة القبور مشروعة لكن شد الرحال إليها وسيلة غير مشروعة بل منهي عنها^(٣).

-٤- أن شد الرحال المنهي عنه هو ما قصد به القربة والعبادة، وأما السفر لمواضع لم يقصد بالسفر إليها التعبد كالسفر لتجارة أو لزيارة قريب أو صديق ونحوه من المقاصد والمصالح فهو سفر مباح متى وافق الشريعة، وكان السلف والأئمة تسافر وتتنقل دون نكير فلا يدخل في النهي ولا يقول أحد بمنعه، فهو خارج عن محل التزاع^(٤).

-٥- أن ظاهر النصوص وعمومها، ومنهوم أئمة السلف لها، يرجح القول بالنهي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة، ومن ذلك:

أ- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - رضي الله عنه - قال: «لا تشد الرحال إلا

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٧/١٨٧، ٢٢١ بتصرف؛ وانظر التفصيل في إبطالها: الصارم المنكى لابن عبد الهادي ص ٢٠-٦٥؛ صيانة الإنسان للسهواني ص ٣٥-٥٨.

(٢) انظر: الصارم المنكى لابن عبد الهادي ص ٢٣٧؛ سير الأعلام للذهبي ١/٣٥٨.

(٣) انظر: صيانة الإنسان للسهواني ص ٦٢؛ أصول الفقه للسعدي ص ٥٥.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٧/٢٤٩، ١٨٨؛ بدعا القبور للعصيمي ص ٣٢٤.

إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا والمسجد الأقصى»^(١)
والنهي يقتضي التحرير^(٢).

بـ- وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال: «خرجت إلى الطور فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري، فقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور، فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجمت؛ سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: «لا تعمل المطي إلا لثلاثة مساجد...» فإنكار بصرة - رضي الله عنه - خروج أبي هريرة - رضي الله عنه - إلى الطور، وإقرار أبي هريرة - رضي الله عنه - على ذلك، يدل على أن الصحابة قد فهموا أن النهي نهي عام سواءً أكان قبرنبي أم غيره مما يعتقد فضله^(٣).

٦- أن السفر لزيارة القبور الأنبياء والأولياء، أمر لم يرشد إليه النبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يفعله، ولا فعله أحد من أصحابه بل كان عمر - رضي الله عنه - ينهى عن تتبع آثار الأنبياء ويختفي مواضعهم، ولو كان خيراً لعلمه وعملوا به وأرشدوا إلية^(٤).

٧- أن الرجل لو نذر أن يشد الرحل ليصل إلى مسجد أو مشهد أو يعتكف فيه أو يسافر إلى غير هذه الثلاثة لم يجب عليه الوفاء بذلك باتفاق الأئمة، ولو كان قربة وطاعة لا وجوباً الوفاء به^(٥).

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين. ذهب بعض فقهاء الشافعية إلى القول بالمنع من شد الرحال لغير المساجد الثلاثة، كما جاء في كلام إمام

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ... ٣٥٣ / ١.

(٢) كتاب الزيارة لابن تيمية ص ٢٢.

(٣) أخرجه الترمذى في سنته ١ / ٥٠١ وقال: حديث صحيح.

(٤) مجموع الفتاوى ٢٧، ١٧١، ١٨٧؛ الدين الخالص للقنوجي ٣ / ٥٨٧.

(٥) مجموع الفتاوى ٢٧ / ١٨٦ بتصرف.

المذهب ما يشعر بذلك.

قال الإمام الشافعي (٤٢٠٤هـ) : " ولو نذر فقال : على المشي إلى إفريقيا أو العراق أو غيرهما من البلدان لم يكن عليه شيء لأنَّه ليس لله طاعة في المشي إلى شيء من البلدان ، وإنما يكون المشي إلى المواقع التي يرجي فيها البر وذلك كالمسجد الحرام ، وأحب إلى نذر أن يمشي إلى مسجد المدينة أن يمشي إلى مسجد بيت المقدس لأنَّه يمشي لأنَّ رسول الله - ﷺ - قال : لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ، ومسجدي هذا ومسجد بيت المقدس " ^(١) .

ونص الفقيه الشافعي أبو محمد الجويني (٤٤٨هـ) على تحريم السفر لغير المساجد الثلاثة عملاً بظاهر هذا الحديث ^(٢) .

ورجح الكتبى الشافعية ^(٣) القول بالمنع فقال : " المفهوم من كلام العلماء والنظر والعقلاء أنَّ الزيارة ليست عبادة وطاعة لمجردها ... والذى يقتضيه مطلق الخبر النبوى فى قوله : « لا تشد الرحال ... » أنه لا يجوز شد الرحال إلى غير ما ذكر ... فإنْ فعلَه كان مخالفًا لصریح النهي فالزيارة بغير شد غير منهي عنها ، ومع الشد منهى عنها " ^(٤) .

.٢٥٦/٢ الأم

(٢) انظر : مجموع الفتاوى ١٩٧/٢٧ ، فتح الباري لابن حجر العسقلاني .٦٥/٣

(٣) وهو من علماء الشافعية ببغداد ، كما أوضح ابن عبد الهادى ، ولعله محمد بن شاكر بن أحمد الكتبى ، الدارانى الدمشقى الشافعى المؤرخ ، صلاح الدين ، صاحب فوت الوفيات ، ت : ٧٦٤هـ . انظر : الشدرات لابن العماد ٢٠٣/٦ ، كما ذكره محقق كتاب الكواكب الدرية عبد الرحمن خلف ص ١٦٢ .

(٤) الانتصار لإمام المجتهدین لابن عبد الهادى ص ٣٦٤ ، الكواكب الدرية لمرعى الكرمي ص ١٦٢ .

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة. أخذ بعض الأئمة بظاهر الأدلة، وعملوا بمفهوم الصحابة فقالوا: بالتحريم والمنع من شد الرحال لزيارة القبور وغيرها حتى ولو كان نذراً.

قال الإمام مالك (١٧٩هـ): "من نذر إتيان المدينة النبوية فإن كان قصده الصلاة في المسجد، وفي بندره، وإن قصد شيئاً آخر مثل زيارة من بالبقيع أو شهداء أحد لم يف ببندره لأن السفر إنما يشرع إلى المساجد الثلاثة" ^(١).

ويقول الإمام ابن بطة (٣٨٧هـ): "من البدع شد الرحال إلى زيارتها (أي: المقابر)" ^(٢).

ويبين أبو الوفاء ابن عقيل (٥١٣هـ) بعض الأمور المنهي عنها فقال: "إيقاد النيران (أي على القبور) وشد الرحال إليها" ^(٣).

ويقول القاضي عياض (٥٤٤هـ) بعد ذكره لأقوال العلماء في المسألة: "الأولى الذي عندي منعه وكرهه مالك" ^(٤).

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٧٨هـ): "ليس في الشريعة الإسلامية بقعة تقصد لعبادة الله فيها بالصلاحة والدعاء والذكر ... إلا مساجد المسلمين وشعائر الحج، وأما المساجد المبنية على القبور ... والمقامات التي تضاف إلى بعض الأنبياء والصالحين أو الغارات والكهوف ... فهذه لا يشرع السفر لزيارتها ولو نذر نادر السفر إليها لم يجب عليه الوفاء ببندره باتفاق أئمة المسلمين" ^(٥).

وذكر الإمام الحافظ ابن عبد الهادي ^(٦) أصناف الناس القاصدين المدينة

(١) الصارم المنكري لابن عبد الهادي ص ٢٢١.

(٢) الإبانة الصغرى ص ٣٤.

(٣) إغاثة اللھفان لابن القیم ص ١٧٣.

(٤) الشفا / ٢١٩.

(٥) زيارة القبور ٥٣-٥٢.

(٦) محمد بن أحمد بن عبد الهادي، أبو عبد الله، فقيه حنبلي، محدث حافظ ناقد، انتصر لأقوال شيخ الإسلام ابن تيمية ودافع عنه، من مصنفاته: العقود الدرية ترجمة ابن تيمية. (٤) انظر:

فقال: "... منهم من لا يقصد إلا مجرد القبر ولا يقصد الصلاة في المسجد أو لا يصلي فيه، فهذا لا ريب أنه ليس بمشروع" ^(١).

ويقول البركوي الفقيه الحنفي (٩٨١ هـ): "السفر إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين بدعة، لم يفعلها أحد من الصحابة والتابعين، ولا أمر بها رسول رب العالمين، ولا استحبها أحد من آئممة المسلمين فمن اعتقد ذلك قربة وطاعة فقد خالف السنة والإجماع" ^(٢).

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن ^(٣) في شرحه لحديث «لا تشد الرحال»: "في الحديث دلالة على منع شد الرحال إلى قبره - وَقَبْرِهِ - أو غيره من القبور والمشاهد لأن ذلك من اتخاذها أعياداً" ^(٤).

ويقول الشيخ القنوجي (١٣٠٧ هـ): "لم يسافر أحد من الصحابة وأهل البيت ومن تابعهم بإحسان إلى قبر من قبور البعيدة عن بلادهم ... فهذا السفر مردود لم يرد به أمر من رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" ^(٥).

وجعل العلامة السهسواني (١٢٢٦ هـ) شد الرحال من أفعال المبتدةعة فقال: "وأما أهل البدع فمعظم تعظيمهم تعظيم محدث كشد الرحال إلى قبر رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - والفرح بليلة ولادته ..." ^(٦).

ذيل طبقات الحفاظ للسيوطى ١/ ٢٣٢؛ شذرات الذهب لابن العماد ٦/ ١٤١.

(١) الصارم المنكي ص ٩٤.

(٢) زيارة القبور، ص: ٢٢.

(٣) عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب النجدي، من أعلام الدعوة إلى إخلاص التوحيد ومحاربة عباد القبور، من مصنفاته: القول الفصل النفيض، ت: (١٢٨٥ هـ). انظر: مشاهير نجد عبد الرحمن آل لشیخ ص: ٧٧؛ الأعلام للزرکلی ٣/ ٣٠٤.

(٤) فتح المجيد ص ٢٢٥.

(٥) الدين المخلص ٣/ ٥٨٧.

(٦) صيانة الإنسان للسهسواني ص ٢٤١.

ومما تقدم تبين أن شد الرحال إلى قبره - وَعَلَيْهِ السَّلَامُ - وغيره من القبور والمشاهد قد ثبت النهي عنه بالدليل الصحيح الصريح الذي يستوجب العمل به وترك ما عداه من الأدلة الضعيفة.

المبحث الثالث

الاستشفاف بالنبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بعد موته

لم ينقل عن أحد من الصحابة أنه قصد قبر نبي من الأنبياء ولا صالح من الأولياء لدعائهم أو الاستشفاف بهم، وإنما ظهرت هذه البلايا والطوام عند المتأخرین ممن قلت معرفته بتوحيد الألوهية، وقصر فهمه عن معرفة حقيقة العبادة والمتابعة.

وفي هذا المبحث سأتناول هذه البدعة المستحدثة التي ما زالت مسمومة ومتعددة على ألسنة الناس عند زيارتهم لقبره - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

أولاً: التعريف بالمسألة: الاستشفاف في اللغة: طلب الشفاعة^(١).

وأما في الاصطلاح فهي: طلب الشفاعة من الشافع، والشفاعة: كلام الشفيع للملك في حاجة يسألها لغيره^(٢) فيكون الشافع كالواسطة بينهم. والاستشفاف بالنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جائز في حياته وحاصل يوم القيمة، أما الاستشفاف به - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بعد موته، فقد وقع النزاع فيه:

فأنكر أئمة التوحيد هذه المسألة، وعدوها من البدع الموقعة في الشرك بالله عز وجل فالنبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - في قبره كسائر الموتى، لكنه يعيش حياة برزخية أكمل من حياة غيره من الأموات ولذلك لا يطلب منه شيء مما كان يطلب منه في الدنيا^(٣). وذهب آخرون ممن ليس عليهم الشيطان إلى أنه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حي في قبره يشفع لمن زاره أو طلب منه الشفاعة، وزعموا أن ذلك ليس من الشرك لأنه - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

(١) لسان العرب لابن منظور ٨/١٨٤.

(٢) تهذيب اللغة للأزهري ١/٤٣٦.

(٣) انظر: الصارم المنكري لابن عبد الهادي ص: ١٣٦؛ تجرید التوحيد للمقرنزي ص: ٢٠؛ صيانة الإنسان للسهسواني ص: ٣١؛ هذه مفاهيمنا لصالح آل الشيخ ص: ١٣٨-١٣٩.

حي في قبره، فيكون طلب من حي لا من ميت، كثير من فقهاء الشافعية المتأخرین^(١).

ثانياً : رأى الشمس الرملبي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة. بين الشمس الرملبي صفة السلام عليه - ﷺ - عند زيارته قبره الشريف وجعل من ضمن ذلك الاستشفاع به - ﷺ - فقال: "... ثم يأتي القبر الشريف، فيستقبل رأسه ويستدبر القبلة ... ويسلم عليه - ﷺ - ... ثم يتأنّر ... فيسلم على أبي بكر ... ثم يتأنّر ... فيسلم على عمر ... ثم يرجع إلى موقفه الأول قبلة وجهه - ﷺ - ويتوسل به في حق نفسه، ويستشفع به إلى ربه"^(٢).

وتجويز الاستشفاع بالنبي - ﷺ - بعد موته هو ما قرره أبو حامد الغزالى (٥٥٠ هـ) وتابعه عليه ابن جماعة (٧٣٣ هـ) والتقى السبكي (٧٥٦ هـ) وأبو زكريا الأنباري (٩٢٥ هـ) وابن حجر الهيثمي (٩٧٤ هـ) والخطيب الشيريني (٩٧٧ هـ) وأبو بكر الدمياطي (١٣٠٢ هـ) وابن دحlan^(٣) وغيرهم^(٤).

واستدلوا بما يلي :

١- قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] قالوا: هذا عام في

(١) انظر: شفاء السقام للسبكي ص: ١٦٦؛ الجوهر المنظم للهيثمي ص: ١٥٥؛ غاية البيان للشمس الرملبي ١٧٥/١.

(٢) نهاية المحتاج ٣٢٠/٣.

(٣) أحمد ابن زيني دحلان، فقيه شافعى، أفتى ودرس بمكة، من أعداء الدعوة السلفية النجدية، له رسالة بعنوان الدرر السننية في الرد على الوهابية، ت: (٤١٣٠ هـ). الأعلام للزرکالى ١٢٩/١.

(٤) الإحياء للغزالى ١/٢٣١؛ هداية السالك لابن جماعة ٤/١٥١١؛ شفاء السقام ١٦١ للسبكي ١٦٦؛ فتح الوهاب للأنصاري ١/٢٥٧؛ الإنقاذ للشيريني ١/٢٥٨؛ الجوهر المنظم للهيثمي ص: ١٥٣؛ الفتوحات الربانية لابن علان ٥/٣١؛ إعانة الطالبين للدمياطي ٢/٣١٣، الدرر السننية لابن دحلان ص ١٥.

حياته وبعد مماته.

-٢- رواية العتبى^(١) التي قال فيها: "كنت جالسا عند قبر رسول الله - ﷺ - فجاء أعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله سمعت الله يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهُ تَوَابًا رَّحِيمًا﴾ وقد جئتك مستغفراً من ذنبي مستشفعاً بك إلى ربِّي ... ثم انصرف فحملتني عيناي فرأيت النبي - ﷺ - في النوم فقال: يا عتبى الحق الأعرابي فبشره بأنَّ الله تعالى قد غفر له" وهي حكاية استحسنها العلماء^(٢).

-٣- الحكاية المرورية عن الإمام مالك مع جعفر المنصور والتي جاء فيها أن أبو جعفر ناظر الإمام مالك وهم في مسجد النبي - ﷺ - ثم سأله هل يستقبل القبلة في الدعاء عند زيارته لقبره - ﷺ - أم يستقبل القبر؟ فقال له الإمام مالك: ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم بل استقبله واستشفع به فيشفع لك الله ثم استشهد بالآية ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا ...﴾ الآية^(٣).

-٤- قالوا: ثبت بالأدلة أن الأنبياء أحياء في قبورهم، فالنبي - ﷺ - حي في قبره، ولذلك فلا يعد شركاً لأنَّه طلب من حي على سبيل التوسل بهم، وليس لاعتقاد أنَّ يدهم النفع والضر والتأثير.

ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة.

ما تمسك به المخالفون باطل لما يلي:

١- فاما الآية المذكورة من سورة النساء فيقال: إنما يتبيَّن الأمر بفهم الآية

(١) هو محمد بن عبيدة بن معاوية بن عتبة، أبو عبد الرحمن، كان من أفسح الناس، وصاحب رواية للأدب ت: (٢٢٨هـ). انظر: العبر للذهبي /١٤٠٣؛ الصارم المنكي لابن عبد الهادي ص ٢٥٢.

(٢) ذكرها النووي في الأذكار ص: ٢٨٩.

(٣) ذكرها للقاضي عياض في الشفاعة /١٩٢.

وما أريد بها، وسيقت له، وما فهمه منها أعلم الأمة بالقرآن ومعانيه، وهم السلف ومن سلك سبيلهم، ولم يفهم منها أحد من السلف إلا المجيء الذي يكون في حياته ليستغفر لهم فلما استأثر الله بنبيه - ﷺ - لم يكن أحد قط يأتي إلى قبره ويطلب منه ما كان يطلب منه في حياته، ومن نقل عن أحد منهم فقد جاهر بالكذب والبهت، كما أن الآية لو دلت على أن زيارة القبر مشروعة لكل مذنب أن يأتي القبر ويستغفرون بالنبي - ﷺ - لصار القبر عيداً، وقد نهى أن يتroxد القبر عيداً، وبذلك يتبيّن أن هذا التأويل الذي تأوله المعترض تأويل وفهم باطل قطعاً^(١).

٢- حكاية العتبى مجرد حكاية عن مجھول، نقلت بسند ضعيف، فكيف يحتاج بها في عقيدة التوحيد الذي هو أصل الأصول، واستحسان بعض العلماء لها لا يكفي لتقويتها والعمل بها، لأن العبادات لا تثبت بمجرد الاستحسان ولا تبني على الحكايات والمنامات بل لا بد من الدليل الصحيح من الكتاب والسنة^(٢).

٣- المناظرة المرورية عن الإمام مالك مع جعفر المنصور، رواية منقطعة وفي إسنادها راوية ضعيف عند أكثر أهل العلم بالرجال، كما فيه من لا يعرف حاله، وهي أيضاً رواية لم يذكرها أحد من أصحاب الإمام مالك المعروفين، بل هي مخالفة للمشهور من مذهبها، فقد نص كتابه على أن الداعي إذا سلم ثم أراد أن يدعوا لا يستقبل القبر بل يستقبل القبلة فدل هذا على أنه من الكذب المنسوب إلى الإمام مالك^(٣).

(١) انظر: الصارم المنكى لابن عبد الهادي باختصار ص ٣١٧؛ صيانة الإنسان لسهسواني ص ٢٣-٢٥.

(٢) انظر: الصارم المنكى ص ٢٥٢؛ الصواعق الشهادية لابن سحمان ص ١٠٦؛ هذه مفاهيمنا لصالح آل الشيخ ص ٧٦.

(٣) انظر: قاعدة في التوسل لابن تيمية: ١١٠-١٣١؛ الصارم المنكى لابن عبد الهادي ص: ٢٩٦؛ التوصل على حقيقة التوسل للرافعي ص: ٢٣٠.

٤- أن عدم تفريقهم بين حياة الأنبياء بعد الوفاة وحياتهم قبل الوفاة قول فاسد شرعاً وعقلاً، فإن حياتهم بعد وفاتهم مختلفة عن حياتهم قبل الوفاة؛ وذلك لأنهم في قبورهم لا يخضعون للأحكام الدينية، بل هم منقطعون عنها، فلا يأكلون، ولا يشربون ولا يتناقضوا إليهم، ولا يصلح خلفهم، والله في كتابه قد فرق بين الأحياء والأموات، ولم يساوي بينهم فقال تعالى: ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ
وَلَا الْأَمْوَاتُ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [سورة فاطر: ٢٢]

وهذا التفريق هو الذي فهمه السلف، ولأجله عدل عمر - رضي الله عنه - عن الاستسقاء بالنبي - رضي الله عنه - بعد موته إلى الاستسقاء بعمه العباس، وهو أيضاً المعنى الذي يقره أصحاب العقول السليمة، فإن أحد لو أتى للشهيد المقتول في سبيل الله قبل دفنه وتعامل معه كما لو كان حياً لعد ذلك جنوناً^(١).

٥- أن الأدلة والآثار قد صرحت بموته - رضي الله عنه - فهو كغيره من الأموات الذين لا تنطبق عليه أحكام الدنيا، وعلى ذلك فإن طلب شيء منه بعد موته - رضي الله عنه - كالطلب من غيره من الأموات، كله يعد شركاً، وأما اعتقاد أنه وسيلة وسبب لا أنه هو المؤثر، فهو اعتقاد المشركين في آلهتهم الذي لم يعذرهم الله به، بل ذمهم وتوعدهم عليه^(٢).

٦- أن المحفوظ من سنته - رضي الله عنه - وسنة أصحابه في زيارة قبور الشهداء وغيرهم، هو السلام على أصحاب القبور، والدعاء لهم دون دعائهم، والاستشفاع لهم دون الاستشفاع بهم^(٣).

(١) انظر: العقد الثمين للسويدى ص: ١١٦؛ رسائل وفتاوی الشیخ أباظین جمع إبراهيم الحازمي ص: ١٢٥؛ الدرر السنیة جمع ابن قاسم ١٦٥/١؛ التوسل وأنواعه للألبانی ص: ٥٨.

(٢) انظر: العقد الثمين للسويدى ص: ١١٧؛ الصواعق الشهابية ص: ١٣؛ صيانة الإنسان للسهواني ١٥٧.

(٣) انظر: إغاثة اللھفان لابن القيم ص ١٨٠.

٧- أن الاستشفاع بالنبي - ﷺ - بعد موته، موضع لم يدل عليه الدليل وإنما بینت الأدلة الشرعية أن جميع أنواع الشفاعة الثابتة للنبي - ﷺ - إنما تكون في موضعين هما: في الحياة الدنيا ويوم القيمة، ومن الأدلة على ذلك:

أ- عن أنس - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال: «لكلنبي دعوة قد دعا بها فاستجئت، فجعلت دعوتي شفاعة لأمتى يوم القيمة»^(١).

ب- عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال: قيل يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة؟ قال رسول الله - ﷺ -: «أسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة، من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه»^(٢).

ج- عن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده قال «أتى رسول الله - ﷺ - أعرابي فقال: يا رسول الله جهدت الأنفس، وضاعت العيال، ونهكت الأموال، وهلكت الأنعام؛ فاستسق الله لنا فإننا نستشفع بك على الله، ونستشفع بالله عليك، قال: رسول الله - ﷺ - ويرى أتدري ما تقول وسبح رسول الله - ﷺ - فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ثم قال: ويرى إنك لا يستشفع بالله على أحد من خلقه شأن الله أعظم من ذلك»^(٣). فأقره على استشفاعه الأول ونهاه عن الثاني.

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

يثبت إمام المذهب ما جاءت به النصوص وهو أن الشفاعة المرجوة منه -

إنما تكون اليوم الآخر.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب لكلنبي دعوة مستجابة، ٥/٢٢٢٣.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الحرص على الحديث، ١/٤٩.

(٣) رواه أبو داود في سنته، باب الجهمية ٤/٢٣٢. وقال: إسناده صحيح عن أحمد بن سعيد،

وضعفه الألباني في الجامع الصحيح ٤/٢٣٢.

يقول الإمام الشافعي (٤٢٠هـ) في وصفه النبي - ﷺ - : "الشافع المشفع في الأخرى" ^(١).

وأما الاستشفاع بالنبي - ﷺ - بعد موته فهي مسألة أحدهما المتأخران وتصدى لها بعض فقهاء الشافعية، وبينوا أن طلبها من أصحاب القبور أمر مخالف للمشروع في زيارة القبور وعدوه من الأسباب الموقعة في الشرك.

يقول تقي الدين المقرizi (٨٤٥هـ) : "الناس في زيارة القبور ثلاثة أقسام: قوم هم يزورون الموتى فيدعون لهم؛ وهذه الزيارة الشرعية، وقوم يزورونهم ويذعنون بهم؛ فهؤلاء المشركون في الألوهية والمحبة، وقوم يزورونهم ويذعنونهم أنفسهم... وهؤلاء مشركون في الربوبية" ^(٢).

ويقول العلامة علي السويدي (١٢٣٧هـ) : "نعتقد أن حياتهم عليهم الصلاة والسلام حياة برزخية فوق حياة الشهداء... ولكن نمنع أن نطلب منهم شيئاً بعد وفاتهم سواء كان ذلك بلفظ الاستغاثة أو التوجّه أو الاستشفاع أو غير ذلك" ^(٣).

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة.
لقد بين أعلام أهل السنة والتوحيد أن الاستشفاع بالنبي - ﷺ - بعد موته أمر محدث، وسبب للضلال والشرك، وردوا على القائلين بجوازه، وبينوا بطلان وفساد ما ذهبوا إليه.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٧٧هـ) : "وأما الميت من الأنبياء والصالحين وغيرهم فلم يشرع لنا أن نقول: ادع لنا، ولا اسأل لنا ربك، ولم يفعل هذا أحد من الصحابة والتابعين ولا أمر به أحد من الأئمة ولا ورد فيه حديث" ^(٤).

(١) الرسالة ص: ١٣.

(٢) تجريد التوحيد للمقرizi ص: ٢٠.

(٤) كتاب الزيارة ص: ٨٦.

(٣) العقد الثمين ص: ١١٧.

ويقول تلميذه ابن القيم (٥٧٥هـ) : "... فإذا كنا على جنازته ندعوه ، لا ندعوه به ونستشفع له ، ولا نستشفع به ، وبعد الدفن أولى وأحرى ، فبدل أهل البدع والشرك قولًا غير الذي قيل لهم : وبدلوا الدعاء له بدعائه نفسه ، والشفاعة له بالاستشفاع به " (١).

ويقول ابن عبد الهادي (٧٧٤هـ) : " السلف كلهم متفقون على أن الزائر لا يسأل شيئاً ولا يطلب منه ما يطلب منه في حياته ، ويطلب منه يوم القيمة ؛ لا شفاعة ولا استغفار ولا غير ذلك " (٢).

ويقول الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ (٣) : " أما حظ من ظلم نفسه بعد موته - ﷺ - أن يتوب إلى الله توبة نصوحاً في كل زمان ومكان ، ولا يشترط في صحة التوبة المعجى إلى قبره ولا الاستغفار عنده بالإجماع ... وأما المعجى إلى قبره والاستغفار عنده والاستشفاع به ... فباطل " (٤).

ويقول الشيخ عبد الله أبو بطين (٥) : " طلب الشفاعة منه بعد موته - ﷺ - ممتنع شرعاً وعقلاً ... " (٦).

(١) إغاثة الهاean ص: ١٧٩ . (٢) الصارم المنكي ص: ١٣٨ .

(٣) سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ، فقيه محدث ، أصولي ، كان كثير العلم بالحديث ورجاله ، من مصنفاته: تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد ، ت: (١٢٣٢هـ). انظر: مشاهير نجد لعبد الرحمن آل الشيخ ص: ٢٩ ؛ سليمان بن عبد الله حياته وآثاره للشمراني ص: ١٠٦ .

(٤) تيسير العزيز الحميد ص: ٥٦٢ .

(٥) عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد العزيز النجدي ، المعروف بأبي بطين ، بضم الباء وفتح الطاء ، من أعلام دعوة التوحيد ، وكبار علماء الحنابلة ، مفتني نجد ، من مصنفاته: الصواعق الشهابية ، ت: (١٢٨٢هـ). انظر: مشاهير نجد لعبد الرحمن آل الشيخ ص: ٢٩ ؛ العلامة أبي بطين للعجبان ص: ٩٥ .

(٦) رسائل وسائل الشيخ أبي بطين ، جمع الحازمي ص: ١٥٢ .

ويقول السهسواني (١٣٢٦هـ) مبيناً أنواع الزيارة الممنوعة للقبور: "أن يسأل الله عند قبور الصالحين، أو أن يقول عند قبرنبي أو صالح يا سيدى فلان ادع الله أو نحو ذلك، فهذا القسمان مما لا يسترتب عالم أنهما غير جائزين، وأنهما من البدع ولم يفعلها السلف".^(١)

ومما سبق يتضح أن الاستشفاع بالنبي - ﷺ - لم يكن من هديه - ﷺ - ولا من هدي أصحابه عند زيارة القبور، بل هي أمور مبتدعة أحدها الجهل بحقيقة التوحيد، فضلوا وأضلوا.

(١) صيانة الإنسان ص: ٢٠٨.

البحث الرابع

النذر والوقف والوصية للقبور وسنتهما

من الوسائل الشركية والمظاهر البدعية التي دفعت الناس للتطرق بأصحاب القبور، وهو صرف النذور والأوقاف على قبور الأنبياء والصالحين، وفي هذا المبحث أبين موقف علماء الشافعية وغيرهم من هذه المسألة.

أولاً: التعريف بالمسألة:

النذر هو: الوعد بالالتزام بفعل شيء يتقرب به إلى الله^(١).

الوقف هو: حبس الانتفاع بالمال على جهة معينة^(٢).

والوصية هي: الأمر بالتصرف في مال تبع به الموصي بعد موته^(٣).
والمقصود بحثه: حكم التقرب لله بنذر الأموال أو وقفها أو الوصية بشيء منها لعمارة قبور الأنبياء والصالحين ببناء القباب عليها، وإسراجها، والتصدق على سنتهما القائمين على خدمتها وتهيئتها للزوار والمعتكفين.

فذهب الأئمة الأعلام إلى عدم جواز صرف النذور والأوقاف أو الوصية بشيء للقبور حتى ولو قصد بها التقرب لله، ولم يقصد بها التقرب للموتى، وذلك لأن القبور ليست جهة شرعية تصرف إليها النذور والأوقاف، كما أن صرف شيء من ذلك لعمارة القبور بالبناء عليها، وإسراجها، وتهيئتها للمتبركين والمعتكفين على خدمتها، أمر نهى عنها الشارع فلا يصح صرف شيء من ذلك لها، وهذا الحق الذي جاءت به النصوص^(٤).

(١) انظر: الإنصاف للمرداوى ١/١١٧. (٢) انظر: شرح مسلم للنووى ٤/٥٢٠.

(٣) الروض المرريع للبيهقي ٣/٣ بتصرف يسيرة.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٧/١٤٧، إغاثة اللهفان لابن القيم ١٧٥-١٨٦؛ زيارة القبور للبركوى ص: ٢٢ تطهير الجنان لأحمد آل أبو طامي ص: ٣٨؛ جهود الشافعية للعنقرى ص: ٥٠٣.

وذهب آخرون ومنهم بعض الشافعية إلى تجويز النذر للقبور الأنبياء والصالحين وصحة الوقف عليها والوصية، ورأوا أن المحذور إنما هو إذا صرفت النذور والأوقاف لأجل التقرب بها ل أصحاب القبور^(١).

ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة.
يرى الشمس الرملي جواز عمارة قبور الأولياء ببناء القباب عليها وإسراجها وزيارتها للتبرك بها وإعانتها، ولذلك فهو يجيز الوصية والنذر لها، والوقف عليها.

يقول الشمس الرملي (٤٠٠٤هـ) : "أيد بعض المتأخرین جواز الوصية بعمارة قبور الأنبياء والصالحين لما فيه من إحياء الزيارة والتبرك"^(٢).
وقال: "إذا أوصى لجهة فالشرط أن لا تكون معصية ... وشمل عدم المعصية القربة كعمارة المساجد، ولو من كافر وقبور الأنبياء والعلماء والصالحين، لما في ذلك من إحياء الزيارة والتبرك"^(٣).

كذلك يقول: "وتصح (الوصية) في النذر للقبر المعروف بجرجان ... كالوقف على ضريح الشيخ الفلاني، وتصرف في مصالح قبره والبناء الجائز عليه ومن يخدمه أو يقرأ عليه ... وبناء قبة على قبرولي أو عالم، أما إذا قال الشيخ الفلاني ولم ينوي ضريحه ونحوه فهي باطلة"^(٤).

وقال أيضاً: "لو نذر ميت بمال، فإن قصد تملیکه لغا، أو أطلق وكان على القبر ما يحتاج للصرف في مصالحة صرف لها، وإن كان عندك قوم اعтиد

(١) انظر: حاشية البيهري ١/٤٩٦؛ إعانت الطالبين للدمياطي ٣/٢٠٠؛ آراء ابن حجر الهيثمي للشاعر ١٦٩.

(٢) نهاية المحتاج ٣/٤١ بتصريف يسير جداً.

(٣) المصدر السابق ٦/٤٢.

(٤) المصدر السابق ٦/٤٨.

قصدهم بالنذر للولي صرف لهم^(١):

وقال: "ومما يقع كثيراً من بعض العوام جعلت هذا للنبي - ﷺ - والأقرب فيه الصحة لاشتهاره في النذر في عرفهم ... ولا يصح لميت إلا لقبر الشيخ الفلاني حيث أراد به قربة كإسراج يتفع به"^(٢).

وممن وافق الرملبي في هذه المسألة ابن حجر الهيثمي (٩٧٤هـ) والشبراهمي (١٠٨٧هـ) والبجيرمي (١٢٢١هـ) وأبو بكر الدمياطي (١٣٠٢هـ) والتتاري (١٣١٦هـ)^(٣).

ومما استدلوا به ما يلي:

قالوا: إن صرف الأموال المندور والموصى بها والموقوفة على القبور يحصل به إعانة على أمور مشروعة، وهي إحياء زيارة القبور، وتسهيل التبرك بها، والصدقة على سدنتهما القائمين على خدمتها.

ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة. ما ذهب إليه الرملبي من تجويز النذر للقبور أو الوقف أو الوصية لأجل تسهيل زيارة القبور والتبرك بها والتصدق على أصحابها تجويز باطل، وذلك لعدة أمور:

١- أن النبي - ﷺ - شرع زيارة القبور ومع ذلك بقية المقابر على هيئتها المعتادة لا تحتاج إلى تهيئة ولا تزيين لاستقبال زوارها، بل نهى عليه الصلاة والسلام عن كل مظاهر من مظاهر تزيينها وإعمارها^(٤).

(١) المصدر السابق ٤٢٥/٥.

(٢) نهاية المحتاج ٢٢٢/٨.

(٣) انظر: تحفة المحتاج للهيثمي ٤/٣٢٧؛ حاشية الشبراهمي على النهاية ٣/٤١، ٤٨؛ حاشية البسجمي ٦/٤٦٩؛ إعانة الطالبين للدمياطي ٣/٢٠١؛ نهاية الزين التتاري ١/٢٧٩.

(٤) انظر: شفاء الصدور للمرععي الكرمي ص: ١٦٠-١٨٠؛ جهود الشافعية للعنقربي ص: ٥٠٣.

٢- أن في صرف النذور والأوقاف والوصايا بحججة الصدقية على السدنة إعانة على العكوف على القبور، وإضاعة للمال وكل هذا منكر لا يقررون عليه فضلاً على أن يعانون عليه^(١).

٣- أن الأدلة الشرعية أفادت أن المقابر ليست محل عبادة وتعظيم كالمساجد حتى تحتاج إلى صرف الأموال لعمارتها وإنارتها أو إعانتها الذين يقومون عليها، بل هي محل فتنـة لـذا نهـت الشـريـعـة عن عـبـادـة الله فيـها وـعـنـ مـظـاهـرـ تـعـظـيمـهاـ كـالـبـنـاءـ عـلـيـهـاـ،ـ أوـ اـتـخـاذـ السـرـجـ عـلـيـهـاـ^(٢)ـ وـمـمـاـ يـدـلـ عـلـىـ ذـلـكـ:

أ- عن جابر - رضي الله عنه - أنه قال: «نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يجصس القبر، وأن يقعد عليه، وأن يبني عليه»^(٣) والنهي يقتضي التحريم^(٤).
 ب- عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنه قال: «العن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج»^(٥). واللعن قرينة تدل على التحريم.

٤- أن التبرك بالقبور منهي عنه باتفاق العلماء، وعلى ذلك فإن كل وسيلة أعانت على تحقيق ذلك من النذور والأوقاف والوصايا فهي باطلة أيضاً^(٦).

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد لسلیمان بن عبد الوهاب ص: ٢٠٤؛ الأسئلة الفقهية على مذهب الشافعية لیوسف الفارابي ص: ٤٠١؛ آراء ابن حجر للشایع ص: ١٧١.

(٢) انظر: زيارة القبور للبرکوی ص: ١٩؛ فتح المجید لعبد الرحمن بن حسن ص: ٢٠١؛ تحذیر الساجد للألباني ص: ١٤٤.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب تجصيص القبر والبناء عليه ٢/٦٦٧.

(٤) انظر: تحفة الأحوذی للمبارکفوری ٤/١٣٣.

(٥) أخرجه الترمذی في سننه، باب ما جاء في كراهة أن يتخذ على القبر مسجداً ١/٣٥٢ وقال: حديث حسن.

(٦) انظر: مجموع الفتاوى لأبن تیمة ٢٧/٩٧؛ شفاء الصدور للمرعی الكرمی ص: ١٦٠-١٨٠.

٥- أن هذا القول أدى إلى التعلق بأصحاب القبور، والتقرب إليهم وصرف العبادة لهم؛ فهو ذريعة موقعة في الشرك بالله يستوجب منها^(١).

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

يرى فقهاء الشافعية المتقدمون المنع من صرف شيء من الأموال المنذور أو الموصى بها لعمارة القبور بالبناء عليها أو إنارتها ونحو ذلك.

يقول الأذرعي^(٢) "وأما النذور للمشاهد التي بنيت على قبر ولبي أو شيخ ... فإن قصد النادر بذلك ... تعظيم من دفن فيها أو نسبت إليه ... فهذا نذر باطل غير منعقد ... بل نذر الزيت والشمع ونحوهما للقبور باطل مطلقاً .. فإن النادر لا يقصد بذلك إلا الإيقاد على القبر تبركاً وتعظيمًا ظانًا أن ذلك قربة ، فهذا مما لا ريب في بطلانه ، والإيقاد المذكور محرم سواء انتفع به أم لا"^(٣). ويقول أيضاً: "وأما بطلان الوصية ببناء القباب وغيرها من الأبنية، وإنفاق الأموال الكثيرة فلا ريب في تحريمها"^(٤).

ويقول القاضي أبو القاسم ابن كج^(٥): "ولا يجوز أن تجسس القبور، ولا

(١) انظر: كتاب الزيارة لابن تيمية ص: ٣٨؛ تحريم رفع القبور للشوکانی ص: ١٨؛ دلائل التوحيد للقاسمي ص: ١٠٨.

(٢) أحمد بن حمدان بن أحمد بن عبد القادر الأذرعي -فتح الراء- الدمشقي ، شهاب الدين ، من كبار فقهاء الشافعية ، تولى الإفتاء ، من مصنفاته: قوت القلوب شرح منهاج الطالبين ت:

(٣) انظر: طبقات الشافعية لهداية الله ص: ٢٣٧؛ شذرات الذهب لابن العماد ٦/٢٧٨ـ٢٧٩هـ.

(٤) تيسير العزيز الحميد لسلیمان بن عبد الوهاب ص: ٢٠٦؛ الدرر السنۃ جمع ابن قاسم ٣/٢٥٢.

(٥) فتح المعجم لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ص: ٢٠٧.

(٦) يوسف بن أحمد بن كج ، بفتح الكاف وتشديد الجيم ، وهو في اللغة: الجص ، أبو القاسم ، قاضي الشافعية وشیخهم ، كان يضرب به المثل في حفظ المذهب ، ت: (٤٠٥هـ). انظر: سیر الأعلام للذهبي ١٧/١٨٣؛ طبقات الشافعية لهداية الله ص: ١٢٦.

أن يبني عليها قباب، ولا غير قباب، والوصية بها باطلة^(١).

ويقول الفقيه الرافعي (٦٢٤هـ): "نذر الشموع لقبور الأنبياء والأولياء فإن الناذر لذلك لا يقصد بذلك إلا إيقاد القبر تبركاً وتعظيمًا، ظناً أن ذلك قربة، فهذا مما لا ريب في بطلانه"^(٢).

وهو ما رجحه تقي الدين السبكي (٧٥٦هـ): "ما ينذر بعثه إلى القبر المعروف بجرجان ... يجري فيه الخلاف على وجهين: أحدهما لا يصح النذر لأنه لم يشهد الشرع له ... والثاني: يصح إذا كان (الميت) مشهوراً بالخير ... والأقرب عندي بطلان النذر لما سوى المساجد الثلاثة لعدم شهادة الشرع لها"^(٣).

يقول السيوطي (٩١١هـ): "النذر للقبر نذر معصية باتفاق العلماء، لا يجوز الوفاء به وكذلك إذا نذر مالاً للمجاوريين عند القبور، فإنه أيضاً نذر معصية"^(٤). قال الشيخ علي السويدي (١٢٣٧هـ): "ومن البدع المنكرة أن كثيراً من أهل الهند وأهل الأماكن القاصية ... يرسلون الهدايا العظيمة والأموال الكثيرة ... لأجل المجاورين عند القبور"^(٥).

ويقول جمال الدين القاسمي (١٢٣٢هـ): "لو نذر زيتاً لإيقاد قنديل فوق ضريح الشيخ أو الولي ... كما يفعل النساء من نذر الزيت للسيد عبد القادر ... فهو باطل"^(٦).

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة.

أنكر علماء السنة والتوحيد النذور والوصايا والأوقاف التي يقصد بها عمارة القبور والإحسان لسدنها.

(١) فتح المجيد لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ص: ٢٠٧.

(٢) الدين الحالص للتنويجي ٢/٢٦٢.

(٣) فتاوى السبكي ١/٢٨٤.

(٤) الأمر بالاتباع ص: ١١٨ بختصار.

(٥) العقد الثمين ص: ٢١٦.

(٦) إصلاح المساجد ص: ٢٠٨.

فقال ابن قدامة^(١): "نذر الشمع والزيت وأشباهها للأماكن التي فيها القبور لا يصح"^(٢).

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) : "قال علماؤنا: لا يجوز أن ينذر لقبر، ولا للمجاورين عند القبر شيئاً من الأشياء، لا من درهم، ولا من زيت، ولا من شمع ... كله معصية"^(٣).

وقال ابن القيم الجوزية (٧٥١هـ) معدداً بدع القبور: "ومنها السفر إليها ... والمجاورة عندها والنذر لسذانتها"^(٤).

ويقول محبي الدين البركوي الحنفي (٩٨١هـ) : "من جمع بين سنة رسول الله - ﷺ - في القبور، وما أمر به ونهى عنه، وما كان عليه الصحابة والتابعين لهم بإحسان، وبين ما عليه الناس أكثر الناس اليوم، رأى أحدهما مضاداً للآخر فالنبي - ﷺ - نهى عن اتخاذ السرج عليها، وهم يخالفون ويوقدون عليها القناديل والشموع ويقفون لذلك أو قافاً ... وينذرون لها ولسذانتها"^(٥).

وأنكر العلامة الصناعي^(٦) هذه البدع فقال: "القبور والمشاهد التي يعتقدون فيها ويعظمونها وينذرون لها ... ويسرجونها ... وما في معناها من التعظيم ... لا يسع عقل عاقل أن هذا منكر"^(٧).

(١) عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنفي، أبو محمد، فقيه وأصولي، انتهت إليه معرفة المذهب، أحد الأئمة المجتهدين، من أشهر مصنفاته: المغني، (٦٢٠هـ). انظر: العبر للذهبي، ٧٩/٥، الشذرات لابن العماد: ٨٨/٥.

(٢) المغني: ٧٩/١٠. (٣) كتاب الزيارة ص: ٨٧.

(٤) إغاثة اللھفان ص: ٢٢-١٩. (٥) زيارة القبور ص: ١٧٥.

(٦) محمد بن إسماعيل بن صلاح الأمير الكحلاوي، فقيه مجتهد، من كبار علماء وفقهاء اليمن، من مصنفاته: سبل السلام، ت: (١١٨٢هـ). انظر: البدر الطالع للشوكاني ٨٦/٣.

(٧) تطهير الاعتقاد ضمن عقيدة الموحدين للعبدلي ص: ١٣٧ بتصريح يسير.

ويقول العلامة الشوكاني^(١) منكراً بعض البدع التي وقع فيها الناس: "...
وينذرون على الميت بكرائيم أموالهم ويحبسون على قبورهم من أملاكهم ما هو
أحباها إلى قلوبهم ... ويعتقدون أن ذلك قربة عظيمة وطاعة نافعة ... فتكاثرت
(ذلك) الأوقاف على القبور ... وكلها من التذور في معصية الله"^(٢).

ويقول القنوجي (١٣٠٧هـ): "... فالنذر لأولئك السدنة والمجاوري في هذه البقاع نذر معصية، ومن التشبيه بالنذر لسدنة الصليبان والمجاوريين عندها" ^(٣).

وبعد استعراض ما سبق يتبين أن النذر والأوقاف والوصايا للقبور وسلنتها أمور مبتدعة لا تصح، وهي من المخالفات الظاهرة لما جاء به الشرع، والموصلة للشرك.

(١) محمد بن علي بن محمد الشوكاني، من فقهاء وعلماء اليمن، محدث فاضل، اشتغل في بداياته بعلم الكلام ثم رجع عنه، كان من المحاربين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب فلما اتضح له حقيقة أمره، وافقه ونصر دعوة التوحيد الخالص، من مصنفاته: التحف في مذاهب السلف، ت: (١٢٥٠هـ). انظر: الأعلام للزركلي ٢٩٨ / ٦

(٢) الدر النضيد ضمن الرسائل المنيرية ١ / ٧٣.

٢٦٢/٢) الدين الخالص (٣)

الفصل الخامس

المسائل العقدية المخالفة الواردة في كتاب الطلاق - الكفارات - السير - الشهادات

المبحث الأول: الطعن في شيخ الإسلام ابن تيمية.

لقد بلغ المذهب الأشعري أوجه في التطور والانتشار، حتى ظن الناس أنه مذهب أهل السنة والجماعة، فلما جاء شيخ الإسلام (٧٢٨هـ) بعد ذلك داعياً لمذهب السلف مبيناً مخالفته للمذهب الأشعري للسنة التي كان عليها النبي - ﷺ - وأصحابه صار الأشاعرة الشافعية وغيرهم من أشد خصومه المشتتين له والمناوئين لمذهب السلف الذي دعا إليه^(١). فرأيت مناقشة المسألة في هذا المبحث لأن الطعن فيه والتحذير من دعوته طعن وإساءة لمذهب السلف الذي دعا إليه.

أولاً: التعريف بالمسألة. الطعن في اللغة هو: الذم والتقصص^(٢).

شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ) وهو من أكابر العلماء الذين ظهروا في القرن السابع لنصرة مذهب السلف، وقد افترق الناس فيه إلى فريقين: فريق يقتدي به، ويعول على قوله، ويعمل برأيه، ويرى أنه من الأئمة الذين تصدوا لنصرة السنة، بما آتاه الله من العلم والبيان، وعدوا الدفاع عنه دفاع عما يدعوه إليه من الحق الذي كان عليه السلف^(٣).

(١) موقف ابن تيمية من الأشاعرة بتصرف ٩/١.

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور ٧/٤٢٣؛ مختار الصحاح للمجوهري ١/١٦٥.

(٣) انظر: الخطط والآثار للمقرizi ٢/٣٥٨ - ٣٩٠؛ الانتصار لشيخ الإسلام لابن عبد الهادي ٦٣-٦٧؛ الأعلام العلية للبزار ص: ٢٢؛ الرد الواfir لناصر الدين الدمشقي ص: ٩٩؛ دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام لعبد الله الغصن ص ٤٥-٣٨.

وفريق آخر يبده ويذم، ويعده مشبهًا خارجًا عن المذهب الحق، وعبد ضال يجب منعه ورد باطله، وتحذير الناس من أقواله وأرائه، وهم بذلك يسيئون لمذهب السلف الذي أظهره، وأحياه بعد أن اندرست معالمه في زمن قويت فيه شوكة المبتدةعة الأشاعرة من الشافعية وغيرهم^(١).

ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن واقفه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة.
أساء الشمس الرملي القول في شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) حيث قال بعد أن ذكر قول الشافعية في مسألة الطلاق بالثلاث في المجلس الواحد: "... ولا اعتبار بما قاله طائفة من الشيعة^(٢) ... واختاره من المتأخرین من لا يعبأ به واقتدى به من أصله الله، قال السبكي (٧٥٦هـ): وابتدع بعض أهل زماننا: أي ابن تيمية، ومن ثم قال العز ابن جماعة (٧٣٣هـ): إنه ضال مضل"^(٣).

وهذا الطعن والتشنيع لم ينفرد به هؤلاء بل رددته بعض الشافعية الأشاعرة ممن عاصر شيخ الإسلام أو جاء بعده كصفي الدين الهندي^(٤)، وتقي الدين الحصني^(٥)

(١) انظر: هداية السالك لابن جماعة /٤٥١٧؛ السيف الصقيل للسبكي ص: ٢٣؛ الجوهر المنظم للهيتمي ص ١٧٤.

(٢) الشيعة: لقب اتصف به مناصري علي رضي الله عنه في زمن الخروج عليه، ثم صار لقب يطلق على الذين غلو في علي وآل بيته؛ من معتقداتهم: اعتقاد عصمة الأئمة، وعرفوا ببغضهم وسبهم للصحابة. انظر: الملل لشهرستاني ص: ٦٣؛ الشيعة لإحسان إلهي ظهير ص: ١٣.

(٣) نهاية المحتاج ٨/٧.

(٤) محمد بن عبد الرحيم بن محمد الأرموي الهندي، من علماء وفقهاء الشافعية، كان من أنصار المذهب الأشعري، كان عالماً بالمعقولات، أفتى وصنف الكثير، ت: (٧١٥هـ). انظر: الشذرات لابن العماد /٦٣٧؛ الأعلام للزرکلي /٦١٦.

(٥) أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن الدمشقي، فقيه شافعي، كان من المعاصرین لشيخ الإسلام ابن تيمية اشتهر بعده له، من مصنفاته: شرح على منهاج الطالبين، ت: (٨٢٩هـ). انظر: الشذرات ٧/١٨٨.

وابن حجر الهيثمي (٩٧٤هـ) ^(١).

واستدلوا بما يلي: قالوا:

١- أن ابن تيمية يخالف ما اتفق عليه منهج الخلف والسلف، ويدعو إلى الأخذ بظواهر النصوص والتي يلزم منها تشبيه الخالق بالمخلوق ووصفه بما يجب تنزيهه عنه فهو مشبه خالفة أهل السنة.

٢- أن ابن تيمية ينتقص النبي - ﷺ - وذلك بما جاء به من الأقوال التي لم يسبقه إليها أحد من العلماء كالمنع من زيارة قبره - رضي الله عنه - وغيره من قبور الصالحين، والمنع من التوسل بجاهه والاستشفاع به.

ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة.

ما ادعاه المناوئون في حق شيخ الإسلام دعاوى لا تصح لما يلي:

١- أن ما قرره شيخ الإسلام من إجراء نصوص الصفات على ظاهرها على الوجه اللائق به سبحانه، وما منعه من التأويل، هو عين ما قرره السلف من قبله وذهبوا إليه ومن اطلع على مصنفاتهم وجد ذلك جلياً، كما أنه - رضي الله عنه - رد على المشبهة وبين فساد قولهم بالأدلة النقلية والعقلية، فكيف يقال عنده بعد ذلك مشبه ومجسم؟ ^(٢)

٢- أن شيخ الإسلام ابن تيمية لم ينتقص جناب النبي - ﷺ - بل هو من أشد الناس تعظيمها له - رضي الله عنه - ولذلك فإن قوله بالمنع من التوسل بجاه المخلوق أو الاستشفاع به، وشد الرحال لزيارة قبره، هي أقوال مبنية على موافقة السنة التي كان عليها - رضي الله عنه - لأن الناظر في هديه وطريقته - عليه

(١) انظر: البداية والنهاية لابن كثير ١٤/٣٦، ٧٤؛ الجوهر المنظم للهيثمي ص ١٧٤؛ شذرات الذهب ٧/١٨٨ دعاوى المناوئين لعبد الله الغصن ١٥٦-١٠٣.

(٢) انظر: عقيدة أصحاب الحديث للصابوني ص: ١٦٥-١٦٠؛ الحجة في بيان المحجة للأصبغاني ١٣٦/٦، الكواكب الدرية لمرعى الكرمي ص: ١٠٢، مجموع الفتاوى لابن تيمية ٢٤٢/١.

الصلوة والسلام - في القبور وزياراتها، وجدها تدل على ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية، ومن المعلوم أن أعظم علامات محبته - عليه الصلاة والسلام - هي متابعة سنته والالتزام بها^(١).

٣- أنه ما من مسألة من مسائل العقيدة تكلم عنها شيخ الإسلام إلا وقد سبقه إليها المتقدمون من السلف، أو وافقه عليها من جاء بعده من كبار أهل العلم المعروفيين من الحنفية أو الشافعية أو مالكية أو الحنابلة، فهو - بكلمة الله - لم يكن فيما دعا مبتدعاً وإنما كان متبعاً^(٢).

٤- لقد بينت النصوص المرجعية التي يجب الرجوع إليها، والخصوص لها عند حصول التنازع بين الناس، وهو التحاسم إلى الكتاب والسنة قال تعالى: «فَإِن تَرَعْمُ فِي شَوَّءٍ فَرْدُوا إِلَى اللَّهِ وَآلِ رَسُولِهِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَآلِيَّهِ وَآلِيَّهِ ذَلِكَ حَقٌّ وَأَحَسَنُ تَأْوِيلًا» [النساء: ٥٩].

ولو أن المخالفين لما دعا إليه شيخ الإسلام أو غيره من أئمة الدين وأنصار السنة عملوا بهذا المنهج الرباني، فاطلعوا على أقواله ثم عرضوها على الكتاب والسنة، وثبتوا مما قيل عنه لتبين لهم مصداق ما دعا إليه من الحق، ولأنصفوا القول فيه وإن لم يوافقوه، لكن الهوى والحسد والتغصّب والتقليد الأعمى صد الكثيرين عن الهدى، وبغضّن لهم أئمة الحق، فعادوهم وأذوهם ونفروا الناس منهم.

٥- أن كبار الأئمة والعلماء حتى من مخالفيه في القديم والحديث، قد شهدوا لشيخ الإسلام بالفضل والإمامية في العلم والدين، كما سيأتي ذكره.

(١) انظر: زيارة القبور للبربركي ص: ١٩؛ الكواكب الدرية ص: ٦٣؛ غاية الأمانى للألوسي ص: ١٠٤.

(٢) انظر: الحموية لابن تيمية ص: ١٩-٥٠؛ دعاوى المناوئين للغصن ص: ٤٠.

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

لقد عاصر شيخ الإسلام ابن تيمية عدد كبير من فقهاء الشافعية الذين أثروا عليه واعترفوا بفضله وعظمي منزلته.

قال عنه العلامة ابن الزمليكاني^(١): "كان الفقهاء من سائر الطوائف إذا جلسوا معه استفادوا في مذاهبهم ما لم يكونوا عرفوه قبل ذلك ... كانت له اليد الطولى في حسن التصنيف، وجودة العبارة ... اجتمعت فيه شروط الاجتهد على وجهها"^(٢).

وقال علم الدين البرزالي^(٣): "ابن تيمية الحراني، الشيخ تقى الدين أبو العباس الإمام المجمع على فضله، ونبلاه، ودينه ... كان إماماً ... بلغ رتبة الاجتهد، واجتمعت فيه شروط المجتهدين"^(٤).

وقال الحافظ المزي^(٥): "ما رأيت مثله، ولا رأى هو مثل نفسه، وما رأيت أحداً أعلم بكتاب الله وسنة رسوله ولا أتبع لهمما منه"^(٦).

(١) محمد بن علي بن عبد الواحد الأنصاري، جمال الدين، فقيه شافعى، انتهت إليه رياضة المذهب، من مصنفاته: شرح على منهاج النورى، ت: ٧٢٧هـ. انظر: طبقات الشافعية لابن السبكى ٢٥١/٥؛ شذرات الذهب لابن العماد ٤١٧/١٥.

(٢) الانتصار لابن عبد الهادى ص ٧٠.

(٣) القاسم بن محمد بن يوسف الاشبيلي الدمشقى، أبو محمد، علم الدين، حافظ مؤرخ، من مؤلفاته: التاريخ، ت: ٧٣٩هـ. انظر: طبقات الشافعية لابن السبكى ٣٨١/١، ذيل الطبقات للسيوطى ٢٣٤/١.

(٤) الكواكب الدرية لمرعى الكرمي ص: ٥٩.

(٥) يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي، أبو الحجاج، جمال الدين، محدث عصره، برع في معرفة الحديث والرجال، شافعى المذهب، من مصنفاته: تهذيب الكمال، ت: ٧٤٢هـ. انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ٤/٩٣؛ طبقات الشافعية لابن السبكى ١٠٤/١٠.

(٦) الكواكب الدرية لمرعى الكرمي ص: ٥٥.

وترجم له الإمام الذهبي (٧٤٨هـ) وأثنى عليه فقال: "لم يبرح شيخنا - رَحْمَةُ اللَّهِ - في الإزدياد من العلوم ... وبيث العلم ونشره والاجتهاد في سبل الخير حتى انتهت إليه الإمامة في العلم والعمل ... مع شدة التمسك بالأثر" ^(١).

وعده الحافظ ابن كثير (٧٧٤هـ) من أعظم شيوخه الذين أخذ عنهم فقال
واصفاً له: "أشياخنا الذين أدركناهم جهذاً الوقت أبو العباس ابن تيمية" ^(٢)
ووصفه فقال أيضاً: "الشيخ الإمام العلامة أبو العباس ابن تيمية" ^(٣).

ويقول القاضي أبو البقاء السبكي ^(٤): "والله ما يبغض ابن تيمية إلا جاهل أو صاحب هوى، فالجاهل لا يدرى ما يقول، وصاحب الهوى يصده عن الحق
بعد معرفته" ^(٥).

وكتب ناصر الدين الدمشقي ^(٦) مصنفاً في الرد على من كفر شيخ الإسلام
ساق فيه مجموعة من أقوال أهل العلم المبينة لفضله وصححة مذهبة فقال في
نهايته: "لقد تركنا جماً غفيراً، وأناسي كثيراً من نص على إمامته وما كان عليه
من زهد وورع وربانية" ^(٧).

(١) الانتصار لابن عبد الهادي ص: ٦٨.

(٢) البداية والنهاية ١١ / ١٩٠.

(٣) تفسير ابن كثير ١ / ٣٩.

(٤) أحمد بن علي بن عبد الكافي، أبو حامد، بهاء الدين السبكي الدمشقي، فقيه شافعي حافظ، ولد قضاء الشام، ت: (٧٦٣هـ). انظر: ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني ١ / ٥؛ البدر الطالع للشوکانی ١ / ٨١.

(٥) الشهادة الزكية لمرعى الكرمي ص ٥٨.

(٦) محمد بن عبد الله بن محمد القيسى الدمشقى الشافعى، حافظ للحديث، ومؤرخ، من كتبه: علوم الأثر، ت: (٨٤٢هـ). انظر: تذكرة الحفاظ للسيوطى ٥ / ٢٥٠؛ شذرات الذهب لابن العماد ٧ / ٢٤٣.

(٧) الرد الوافر ص: ٢٣٩.

ويقول الحافظ المقرizi (٤٥هـ) : "أحمد بن عبد الرحيم ابن تيمية تصدى بالنصرة لمذهب السلف وتصدح بالنكير على الأشاعرة وعلى الرافضة وعلى الصوفية" ^(١).

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن واقفهم في المسألة.
لقد بذل أهل العلم جهوداً عظيمة لنصرة شيخ الإسلام ابن تيمية، فبینوا سعة علمه وسلامة معتقده، وصححة منهجه الذي سار عليه، وعدوا ذلك نصرة للحق الذي كان عليه.

فقال ابن سيد الناس ^(٢): "تقي الدين ابن تيمية ألفيته ممن أدرك من العلو حظاً، وكاد يستوعب السنن، والآثار حفظاً ... بربز في كل فن على أبناء جنسه" ^(٣).

ويقول أبو حفص البزار ^(٤) مبيناً مناقب الإمام ابن تيمية: "ما سمعت أنه اشتهر عن أحد منذ دهر طويل ما اشتهر عنه من كثرة متابعته للكتاب والسنة، والإمعان في تتبع معانيهما، والعمل بمقتضاهما، ولهذا لا يرى في مسألة أقوال العلماء إلا وقد أفتى بأبلغها موافقة للكتاب والسنة" ^(٥).

وأفرد في الدفاع عنه تلميذه ابن عبد الهادي (٧٤٤هـ) مصنفاً مستقلاً وصفه

(١) الخطط والآثار ٢/٣٥٨ باختصار.

(٢) محمد بن محمد بن أحمد اليعمرى الربعي، أبو الفتح، من حفاظ الحديث والأدب، من مؤلفاته: النفح الشذى شرح جامع الترمذى، ت: (٦٩٥هـ). انظر: ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطى ٣٥٠/١٦.

(٣) الانتصار لابن عبد الهادي ص: ٧٢.

(٤) عمر بن علي بن عمر القزويني البغدادي الحنبلي، أبو حفص، سراج الدين، محدث العراق في عصره، من تصانيفه: الفهرست، ت: (٧٤٩هـ). انظر: ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطى ١/٢٣.

(٥) الأعلام العالية ص: ٧٠.

فيه بقوله: "الإمام الرباني ... مفتى الأمة شيخ الإسلام قامع المبتدعين وأخر المجتهدين تقى الدين أبو العباس ... ابن تيمية الحراني" ^(١).

ومن دافع عن شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم الملا علي القارئ الحنفي (١٤٠١هـ) فقال راداً على من نال منهما: "... صانهما الله عن هذه الوصمة الشنيعة والسبة الفظيعة... إنهم كانوا من أهل السنة والجماعة ومن أولياء هذه الأمة" ^(٢).

وقال عنه المحدث ولی الله الدهلوی ^(٣): "لم يكن عالماً بالعقيدة ومذهب السلف فحسب، بل كان شارحاً، وكثيراً مناضلاً قوياً عن الشريعة ... مخلصاً للكتاب والسنة" ^(٤).

وبعد عرض هذه الأقوال التي تشهد بصحة مذهب شيخ الإسلام، وسلامة معتقده يتبيّن لنا أن قول المناوئين فيه، والمحابين لدعوته، قول يدل على جهلهم بمذهب السلف وبعدهم عن الحق والعدل والإنصاف مع الخصوم.

(١) الانتصار ص: ٦٣.

(٢) جلاء العينين للألوسي ص: ٦٤٨.

(٣) أحمد بن عبد الرحيم الفاروقى الدهلوى، عبد العزيز، الملقب بشاه ولی الله، من علماء الحديث بالهند، وفقير حنفى، كان صوفياً متكلماً ثم تركه وأخذ بمذهب السلف، كانت له جهوده في محاربة القبورية، من مصنفاته: الإنفاق في أسباب الخلاف، ت: (١١٧٦هـ). انظر: طبقات الأصوليين للمراغي ص: ١٣٠؛ الشاه ولی الله الدهلوى للسيالكتوي ص: ٣٦-٢٧.

(٤) الحافظ ابن تيمية لأبي الحسن الندوى ص: ١٥٢ بتصريف.

المبحث الثاني

نفي تأثير الأسباب

مسألة تأثير الأسباب في مسبباتها مسألة بالغ فيها أقوام، وخالف فيها آخرون وهدى الله المؤمنين أهل السنة والجماعة لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه. فالفلاسفة الطبائعيين^(١) جعلوا طبائع الأشياء مستقلة بالتأثير وليس للخالق فيها شأن وقابلتهم الأشاعرة بنفي تأثيرها، وقابل كلا الفريقين أهل السنة بما يدل عليه النقل والعقل كما سيأتي بيانه من خلال هذا المبحث.

أولاً: التعريف بالمسألة. السبب في اللغة: اسم لما يتوصل به إلى غيره^(٢).

السبب في الشرع: هو الذي يتوقف وجود المسبب عليه^(٣).

وهذه المسألة من المسائل التي خالف فيها الأشاعرة ما عليه السلف، وجاء كلامهم فيها تبعاً لمعتقدهم في الحكمة والتعليق:

فأهل السنة لما أثبتو الحكمة والتعليق في حق الله، قالوا: أن الله سبحانه ما أوجد شيء إلا لحكمة، ومن ذلك أنه أوجد في الأشياء قوى وطبائع لتكون علة وسبباً مؤثراً في إيجاد مسبباتها، لكن هذه الأسباب لا تكون مقتضية لمسبباتها إلا بإذن الله، وليس في ذلك شك؛ لأن السبب وما فيه من الخصائص والقوى والطبائع التي يكون بها المسبب كلها مخلوقة لله، فلا يخرج عن عموم قدرة الله شيء ولا يخلق شيء إلا لحكمة عرفها من عرفها، جهلها من جهلها^(٤).

(١) وهم القائلون إن العالم وجد بفعل الطبيعة، وأن طبائع الأشياء مؤثرة موجودة بذاتها. انظر: العقيدة الميسرة لأحمد القاضي ص ١٣.

(٢) القاموس المحيط للفiroز آبادي ١٢٣/١.

(٣) التعريفات للجرجاني ١٥٤/١.

(٤) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٨/٤٨٧-٤٨٨؛ شفاء العليل لابن القيم ٢/٢٥٥؛ الحكمة والتعليق للمدخلبي ص: ١٨٨؛ السببية وصلتها بالقدرة الإلهية للذيب ص: ٤٦ - ٥٠.

ولما نفي أهل الكلام الأشاعرة من الشافعية وغيرهم حكمته سبحانه قالوا: إنه سبحانه يوجد الأشياء لمحض إرادته، فليس هنا شيء هو سبب وعلة لوجود شيء آخر وأن الذي يشاهد هو أمر يفعله الله بإرادته عند التقاء الأشياء، وأما هذه الأشياء فهي مسلوبة القدرة على التأثير، واعتقاد ذلك يعد شركاً في ربوبية الله، وسيأتي الرد على شبّهتهم هذه^(١).

ثانياً: رأى الشمس الرملي ومن واقفه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة. جاءت عبارات الشمس الرملي دالة على قوله بنفي تأثير الأسباب في مسبباتها، حيث قال عن تأثير العين في المعيون: "ولا تجب (الكافرة) على عائين وإن كانت العين حقاً؛ لأنها لا تعد مهلكاً عادة على أن التأثير يقع عندها لا بها حتى بالنظر إلى الظاهر، وقيل: ينبع منها جواهر لطيفة غير مرئية، فتختلط المسام، فيخلق الله تعالى الهلاك عندها"^(٢).

ونفي تأثير الأسباب هو مذهب الأشاعرة ومن تأثر بهم كالمتولي الشافعي (٤٧٨هـ)، وأبي حامد الغزالى (٥٠٥هـ) والأمدي (٦٣١هـ)، وأبي زكريا النووى (٦٧٦هـ)، ابن حجر العسقلانى (٨٥٢هـ)، وابن علان (١٠٥٧هـ) والبيجورى (١٢٧٧هـ) وغيرهم^(٣).

واستدلوا بما يلى:

١- قالوا: القول بأن الأسباب تؤثر في إيجاد الأشياء شرك بالله، فلا خالق

(١) انظر: تهافت الفلاسفة للغزالى ص: ١٧٦؛ الملل والنحل لشهرستاني ٤٢/١؛ نظرية السببية عبد العزيز النصر ص: ٢٦؛ والقضاء والقدر للروهيبى ص: ٢٤٢.

(٢) نهاية المحتاج ٧/٣٨٦.

(٣) انظر: الغنية في أصول الدين للمتولي ص: ١٢٤؛ تهافت الفلاسفة للغزالى ص: ١٧٦؛ أبكار الأفكار الأمدى ٢/٢؛ شرح مسلم للنووى ١٤/٢١٧؛ فتح الباري للعسقلانى ١٠/٢٠٠؛ التفرحات الربانية لابن علان ٦/٢٦٤؛ تحفة المرید للبيجورى ص: ٩٨.

ولا موجد غيره سبحانه.

-٢- أن المسببات قد توجد دون تأثير أسبابها، وذلك كما في معجزات الأنبياء كرامات الأولياء فاحتراق إبراهيم لم يحصل مع وجود النار، وهذا دال على أن المؤثر هو الله وحده وليس الأسباب.

ثالثاً : مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة.

ما ذكره المتكلمون من الأدلة ما هو إلا شبكات ويمكن الرد عليها بما يلي :

١- أن تأثير المخلوق وكونه سبباً في الإيجاد، لا يلزم منه أن يكون كتأثير الخالق وإيجاده حتى يقال أنه شرك، بل إن تأثير المخلوقات قاصر محتاج لغيره تعيقه الموانع، وتأثير الخالق تام كامل نافذ لا يعوقه شيء^(١).

٢- أما الاحتجاج بوقوع آيات الأنبياء وكرامات الأولياء بدون أسبابها فيقال لهم: إن تأثير الأسباب في مسبباتها، راجع لمشيئة الله وقدرته، فإن شاء أمضاها، وإن شاء منع وقوعها وتأثيرها، وليس في تعطل تأثيرها في بعض الأحوال دلالة على عدم تأثيرها بالكلية، بل فيه دلالة على أن للأسباب تأثيراً في مسبباتها، لكن ليس على وجه الاستقلال^(٢).

٣- دلت نصوص الكتاب والسنة على إثبات تأثير الأسباب، وجاءت النصوص صريحة في أن الله خلق أسباباً يكون التأثير بها لا عندها، فأنجحى الأرض وأنبتها بما في الماء من قوة، وجعل السحر والعين سبب لضرر الأبدان، وجعل في الحبة السوداء خاصية لحصول الشفاء وهذه بعض الأدلة

(١) انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ٨/١٣٣-١٣٥؛ طريق الهجرتين لابن القيم ص: ١٦٠-١٦١.
تجريد التوحيد للمقرizi ص: ٥٩.

(٢) انظر: الحجة في بيان المحبحة للأصبغاني ٢/٥٢ طريق الهجرتين ص: ٢١٩؛ السببية وصلتها بالقدر للذيب ص: ٥٨-٦١.

على ذلك:

أ- قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاهَ مُبَشِّرًا فَأَبْيَتْنَا بِهِ جَهَنَّمَ وَحَبَّ الْعَصِيرِ﴾ [فاطحة: ٩].

بـ- وقال عز وجل عن السحر: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ يَهُدُ بَيْنَ الْمُرْءَ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارَّينَ يَهُدُ إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ١٠٢].

ج- عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «العين حق، ولو كان شيئاً سابق القدر لسبقته العين، وإذا استغسلتم فاغسلوا»^(١).

د- عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: سمعت النبي - ﷺ - يقول: «إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا من السام، قلت: وما السام؟ قال: الموت»^(٢).

٤- أن القول ببنفي تأثير الأسباب يلزم منه لوازم فاسدة، منها: أنه سبحانه أوجد الأسباب لغير حكمة وهذا عبث ينزعه الله عنه، ومنها تعطيل العلوم وتفويت مصالح العباد فصناعة الطب وغيرها من العلوم والمخترعات والمكتشفات مبنية على معرفة الأسباب وخصائصها وطبياعها^(٣).

٥- أن نفي تأثير الأسباب في مسبباتها يقتضي نفي حقيقة وجود الأسباب
ولا ينكر حقيقة وجود الأسباب عاقل^(٤):

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

اعتقاد تأثير الأسباب في مسبباتها، هو القول الذي يقرره فقهاء الشافعية المتقدمون في مصنفاتهم وما ينقل عنهم.

(١) آخر جه مسلم فی صحيحه، کتاب الرقی، باب العین حق ٤/١٧١٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب الحبة السوداء ٥/١٥٣.

(٣) انظر: طريق الهجرتين لابن القيم ص: ١٦١؛ الحكمة والتعليق للمدخلين: ١٨٨.

(٤) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٣٢٧ / ٥ بتصرف.

فعن الإمام الشافعي (٤٢٠هـ) أنه قال: "السحر يُحيل ويُغير، وقد يقتل".^(١)

ويقول الخطابي (٣٨٨هـ) في شرحه لحديث (العين حق): "الإصابة بالعين حق، وأن لها تأثيراً في النفوس والطبائع".^(٢)

وقال أيضاً في مسألة تأثير الأنبياء بالسحر: "السحر إنما يعمل في أجسادهم... وليس تأثير السحر في أجسادهم بأكثر من القتل، وتأثير السم، وعوارض الأقسام".^(٣)

ويقول أبو المظفر السمعاني (٤٨٩هـ): "السحر يتحقق على مذهب أهل السنة ويؤثر... وقيل: السحر يؤثر في القلب والأعيان... وقد سُحر النبي - ﷺ - فأثر فيه".^(٤)

وقال ابن الحداد الفقيه الشافعي^(٥): "العين حق، والسحر له حقيقة وتأثير في الأجسام".^(٦)

ويقول أبو القاسم الأصبهاني (٥٣٥هـ): "إن الأسباب عاملة بإذن الله... وإذا لم يأذن لسبب لم ي العمل، فالنار بإذن الله تحرق، فإذا أذن لها أن تمنع من الإحرق امتنعت، كما أذن لنار إبراهيم - عليه السلام -، والماء بإذنه تغرق، فإذا أذن له أن يمتنع من الإغرق امتنع، كما أذن له في إغراق فرعون وقومه، ومنعه من إغراق موسى وقومه، كذلك لا ي العمل سبب من الأسباب من نفع أو

(٢) أعلام الحديث ٢١٣١ / ٣.

(١) تفسير القرآن للسمعاني ١١٦ / ١.

(٣) شرح السنة ٢٨١ / ٦.

(٤) تفسير القرآن للسمعاني ١١٦ / ١.

(٥) عبيد الله الحسن بن أحمد بن الحسن الأصبهاني الحداد الشافعي، أبو نعيم، حافظ متقن عابد، من مصنفاته: أطراف الصحيحين، ت: (٥١٧هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ٤٨٦ / ١٩

(٦) اجتماع الجيوش لابن القيم ١٧٥ / ١.

ضر إلا بالقدر والإذن من الله" ^(١).

ويقول ناصر الدين البيضاوي (٦٨٥هـ) في تفسيره: "خروج الشمار بقدرة الله ومشيئته ولكن جعل الماء الممزوج بالتراب سبباً في إخراجها ... وأودع في الماء قوة فاعلة، وفي الأرض قوة قابلة ... وهو قادر على أن يوجد الأشياء كلها بلا أسباب ومواد، كما أبدع الأسباب والمواد" ^(٢).

ويقول الإمام ابن كثير (٧٧٤هـ) في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠]: "إذا وقعت في مرض فإنه لا يقدر على شفائي أحد غيره بما يقدره من الأسباب الموصلة إليه" فجعل الأسباب سبباً يكون به الشفاء ^(٣).

ويقول الحافظ تقي الدين المقرizi (٨٥٤هـ) مستنكراً القول بنفي تأثير الأسباب "نفاة الحكم والتعليل الذين يردون الأمر إلى نفس المشيئة وصرف الإرادة فهو لاء عندهم ... الخلق لم يخلق لغاية ولا لعلة هي المقصودة به، ولا لحكمة تعود إليه منه، وليس في المخلوق أسباب تكون مقتضيات لمسبياتها، وليس في النار سبب للإحرارق، ولا في الماء قدرة الإغرارق ولا التبريد وهكذا الأمر عندهم سواء لا فرق بين الخلق والأمر .. ولهذا الأصل لوازن فاسدة وفروع كثيرة ... فالسنة النبوية هي أن عموم مشيئة الله وقدرتها لا تنافي في ارتباط الأسباب بمسبياتها" ^(٤).

ويقول عبد الرؤوف المناوي (١٠٣٠هـ): "هو الذي سبب الأسباب الذي يستفاد به منها خلقاً وكوناً، وهو الذي يعيذ منها ويدفع شرها خلقاً وكوناً، فمنه السبب والمبسب وهو الذي حرك الأنفس والأبدان وأعطها قوى التأثير، وهو

(٢) أنوار التنزيل / ١٠٩.

(١) الحجّة في بيان المحجّة / ٢ / ٥٢.

(٤) تحرير ابن كثير / ٣ / ٢٢٧.

(٣) تفسير ابن كثير ص: ٥٤-٥٩.

الذي أوجدها وأعدها وأمدها وهو الذي يمسكها إذا شاء ويحول بينها وبين قواها وتأثيرها فتأمل".^(١)

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة.

صرح أعلام أهل السنة ومن وافقهم بأن للأسباب تأثير في مسبباتها بما خلقه الله في تلك الأسباب من القوى والخصائص، إلا إنه تأثير لا يخرج عن إرادة الله ومشيئته - سبحانه وتعالى - وبذلك يتوسط قولهم بين نفاة التأثير وبين القائلين بتأثيرها المستقل.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٧هـ) : "فالسلف والفقهاء والجمهور يقولون: إن الله جعل في الأعيان من قوى وطبائع تحصل بها آثار، كما جعل في النار التسخين، وفي الماء التبريد ونحوه".^(٢)

ويقول الإمام ابن القيم (٧٥١هـ) : "هو (سبحانه) الذي جعلها (أي: الأسباب) كذلك وأودع فيها من القوى ما اقتضت به آثارها، وأنه إن شاء أن يسلبها إياها سلبها، لا كما يقول أعداؤه من الفلاسفة والطbaiعيين ... أنه ليس في الإمكان تجريد هذه الأسباب عن آثارها ... ولا كما يقول من نقص علمه ومعرفته بأسرار مخلوقاته وما أودعها من القوى والطبائع والغرائز ... فجحد ذلك كله ورد الأمر إلى مشيئة محضة مجردة عن ارتباط الأسباب بمبنياتها والقوى بمحلها".^(٣)

وقال الحافظ ابن رجب (٧٩٥هـ) : "والله تعالى هو خالق الأسباب ومبنياتها لا خالق غيره ولا مقدر غيره ... وهذه الأسباب التي جعلها الله أسبابا

(١) فيض التدبر ١٣٩ / ٢.

(٢) الصدقية ١ / ١٣٥.

(٣) طريق الهجرتين ص: ٢٩١.

يخلق المسبيات بها كما دل عليه قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشِّرًا بَيْنَ يَدَيِ رَحْمَتِهِ حَتَّى إِذَا أَقْلَتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَةً لِّيلَكِ مَيِّتٍ فَأَنْزَلَنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ أَثْمَرَاتِ كَذَلِكَ تُخْرِجُ الْمَوْقَعَ لِعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٧]

(١)

ويقول الشيخ محمد صديق القنوجي (١٣٠٧هـ): "لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباعدة الأسباب، التي نصبها الله مقتضيات لمسبياتها قدرًا وشرعًا".
وبهذا يتبين أن ما اعتقد صحته الرملي وغيره من الشافعية الأشاعرة إنما هو اعتقاد مخالف لما يدل عليه النقل والعقل والحس.

(١) لطائف المعارف ص: ٦٨-٦٩.

(٢) الدين الخالص ١/١٢٧.

المبحث الثالث

حكم الاشتغال بعلم الكلام

على الرغم من اشتهرار ذم متقدمي المذهب الشافعي لعلم الكلام، ورجوع أساطين المتكلمة عنه، إلا إن متأخرיהם ما زالوا يعدونه علمًا نافعًا، يتمسكون به، ويدافعون عنه كما سأelinه في هذا المبحث.

أولاً : التعريف بالمسألة. الكلام بمعناه اللغوي هو: القول والنطق^(١).

المقصود بعلم الكلام: العلم الذي يتخذ الأدلة العقلية والأصول الكلامية عمدة لتقرير العقيدة والرد على المخالفين فيها، فهو كلام عن الله بما يخالف الكتاب والسنة والعقل الصحيح^(٢). وهذا النوع من العلوم اختلف في حكم الاشتغال به على النحو التالي :

فآئمة السنة يرون تحريم وكراهية الاشتغال بعلم الكلام وذم المشتغلين به، وبينوا أن السبب في ذلك لا يرجع لمجرد استعمال الأدلة العقلية الموافقة للنصوص، ولكن السبب يعود لتقرير العقيدة تبعاً للأدلة العقلية المخالفة لكتاب الله وكلام رسوله - ﷺ -^(٣).

ويرى الأشاعرة من الشافعية وغيرهم جواز الاشتغال بعلم الكلام، ولهم في ذلك حجج باطلة سيأتي ذكرها^(٤).

(١) انظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي ١٤٩١ / ١.

(٢) انظر: درء التعارض لابن تيمية ١ / ٢٧٧؛ المواقف للإيجي ص: ٤؛ مدخل لعلم الكلام لحسن الشافعي ص: ٢١.

(٣) انظر: الحجة في بيان المحجة للأصفهاني ١ / ١١٥؛ درء التعارض لابن تيمية ٧ / ٤٢-٤٥؛ منهج الاستدلال عند أهل السنة لعثمان علي ١ / ١٦٦-١٧٩.

(٤) انظر: قواعد العقائد للغزالى ص: ٨٢؛ تبيين كذب المفترى لابن عساكر ٣٣٣-٣٥٩؛ المواقف للإيجي ص: ٧؛ مدخل إلى علم الكلام لحسن الشافعي ٣٧؛ مصادر التلقي عند الأشاعرة

ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة. يجوز الشمس الرملي الاشتغال بعلم الكلام ويعده من فروض الكفاية وفي ذلك يقول: "(ومن فروض الكفاية القيام بإقامة الحجج) العلمية والبراهين القاطعة في الدين على إثبات الصانع وما يجب له من الصفات ويستحيل عليه منها والنبوات وصدق الرسل وما أرسلوا به من الأمور الضرورية النظرية (وحل المشكلات في الدين) لتندفع الشبهات وتصفو الاعتقادات عن تمويهات المبتدعين ومعضلات الملحدين ولا يحصل كمال ذلك إلا بإتقان قواعد علم الكلام المبنية على المحكميات والإلهيات" ، ومن ثم قال الإمام: "لو بقي الناس على ما كانوا عليه في صفوة الإسلام لما أوجبنا التشاغل به، وأما الآن فقد ثارت البدع ولا سبيل إلى تركها تلتطم فلا بد من إعداد ما يدعى به إلى طريق الحق ويحل به الشبهة، فصار الاشتغال بأدلة المعقول وحل الشبهة من فرض الكفاية" ، قال الغزالى: "الحق أنه لا يطلق مدحه ولا ذمه ففيه منفعة ومضر، فباعتبار منفعته وقت الانتفاع حلال أو مندوب أو واجب، وباعتبار مضرته وقت الإضرار حرام" ^(١).

وهو أيضاً قول غيره من فقهاء الشافعية الأشاعرة كأبي بكر البهقى (٤٥٩هـ) وأبي المعالي الجوني (٤٧٨هـ)، والغزالى (٥٠٥هـ) وابن عساكر (٥٧١هـ) والبيضاوى (٦٨٥هـ) وعبد الدين الإيجي (٧٥٣هـ) ^(٢).

للحمام ص: ٢٤٢.

(١) نهاية المحتاج ٤٦/٨.

(٢) انظر: مناقب الشافعى للبهقى /١٤٥٤؛ الإرشاد للجويني ص ١٥؛ قواعد العقائد للغزالى ص: ٨٢؛ تبيان كذب المفترى لابن عساكر ص ٣٣٣؛ الطوالع في علم الكلام للبيضاوى ص ١٢٦؛ المواقف للإيجي ص: ١١٢؛ مدخل إلى علم الكلام لمحمد السيد ص ٤٦-٤٠.

واستدلوا بما يلي:

- ١- أن الاحتجاج بالدلائل العقلية واستعمال العقل في إثبات أمور الاعتقاد، منهج جاءت به نصوص الكتاب والسنة ودعت إليه.
- ٢- أن هذا العلم استعمله السلف في مناظراتهم مع المخالفين.
- ٣- أن علم الكلام ومصطلحاته الحادثة كغيره من علوم اللغة، وعلوم الحديث التي أحدثت بعد عهد الصحابة -رضي الله عنهم- للحاجة إليها في حفظ الدين وتبيينه.
- ٤- أن علم الكلام وإن كان فيه مضر، إلا إن فيه منفعة وهي حراسة العقيدة.

٥- أن المستغلين به هم من أكابر العلماء وأعلام المذاهب.
ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة.

ما اعتمد عليه المجizon للاشتغال بعلم الكلام يمكن رده بما يلي:

- ١- أن نصوص الشرع وإن دعت إلى النظر والتفكير، وحثت على إعمال العقل والاحتجاج به، لكنها لم تجعل ما يقرره العقل هو العمدة في معرفة الدين، بل بينت أن الطريق الوحيد لمعرفة الله ومعرفة دينه، هو النقل الصحيح من الكتاب والسنة، وأما العقل فهوتابع وشاهد لها، ولا يصلح أن يكون أصلاً حاكماً عليها^(١).

- ٢- أن المنهج الذي تمسك به الأئمة في مناظراتهم للمخالفين هو منهج يقوم على تقرير العقيدة من خلال النظر في مجموع نصوص الكتاب والسنة وفق مفهوم من قبلهم من آئممة السلف أصحاب القرون الفاضلة، الذين فاقوا كل من

(١) بيان تليس الجهمية لابن تيمية ص: ٢٤٦؛ الاستدلال عند أهل السنة، لعثمان علي حسن

جاء بعدهم في العلم والفهم والنظر، ولم يكن أحد من أئمة السلف في مناظراتهم يثبتون مسائل العقيدة بناء على أصول وقواعد عقلية كلامية، ومن اطلع على مصنفات السلف العقدية، وقارنها بمصنفات المتكلمة يجد الفرق ظاهراً، بين علم السنة والتوحيد، وبين علم الكلام^(١).

٣- أن علم الكلام ومصطلحاته المحدثة لم تذم لمجرد كونها غير معهودة في زمن الصحابة رضوان الله عليهم؛ بل لأن هذا العلم قائم على منهج مخالف لمنهج الكتاب والسنة والعقل الصحيح وجاء بمصطلحات ومسائل متضمنة للباطل^(٢).

٤- أما اعتقاد أن في علم الكلام منفعة تمثل في حراسة العقيدة فيقال: إنه ما من شيء إلا ويجتمع فيه منفعة ومضر، ولذلك ينظر للغالب عليه، فما كانت مضرته أعظم من منفعته حكم عليه بأنه ضار، وعلم الكلام من هذا القبيل بشهادة أربابه الراجعين عنه^(٣).

٥- أن كبار رجال هذا العلم رجعوا عنه، وبيّنوا مضرته، وندموا على الخوض فيه وحدروا من مغبة الاستغلال به، ودعوا إلى الرجوع لمنهج القرآن والسنة وما كان عليه سلف الأمة^(٤).

٦- النهي عن الاشتغال بعلم الكلام هو الصواب الذي تؤيده أدلة الكتاب والسنة فقد بيّنت نصوص الشرع أن الطريق الوحيد لمعرفة دين الله -عز وجل- والبعد من الضلال هو الاعتماد على كتاب الله عز وجل وسنة نبيه - ﷺ - وكل

(١) انظر: درء التعارض لابن تيمية ١٥٦؛ موقف المتكلمين لسلیمان الغصن ١٠١؛ مناظرات أئمة السلف مع حزب إبليس للهلاكي ص: ٣٧-٢١.

(٢) انظر: درء التعارض لابن تيمية ١/٢٢٢؛ شرح الطحاوية لابن أبي العز ٢٠/١.

(٣) انظر: درء التعارض لابن تيمية ١/٢٠٩؛ أصول الفقه للسعدى ص: ٥٥.

(٤) انظر: تلبيس إبليس لابن الجوزي ص: ٨٤؛ شرح الطحاوية لابن أبي العز ١/٢٤٤.

ما عداها من طرق المعرفة فهو تابع لها؛ ومن أدلة ذلك:

أ- قوله تعالى: ﴿وَإِنْ هَذَا إِلَّا سَرِطَنٌ مُسْتَقِيمٌ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِيَ السُّبُلَ فَنَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ، ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

ب- عن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «تركت فيكم ما لن تضلوا به إن اعتصتم به كتاب الله»^(١).

ج- عن العرباض بن سارية - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «إِنَّمَا مَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ فَسِيرِي أَخْتَلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنْتِي وَسُنْنَةِ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّيْنَ، عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمَحْدُثَاتِ الْأُمُورِ إِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ»^(٢).

ـ ٧ـ إجماع أهل الفقه والآثار من جميع الأنصار، أن أهل الكلام أهل بدع وزين، ولا يعدون عند جميع الأنصار في طبقات العلماء، وإنما العلماء أهل الأثر والتفقه فيه^(٣).

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

لائمة المذهب الشافعي - وفي مقدمتهم إمام المذهب - كلام واضح وصريح في النهي عن علم الكلام، وذم منهجه، وتعزيز أهله المشتغلين به. يقول الإمام الشافعي (٤٠هـ): "لأن يبتلى المرء بكل ما نهى الله عنه ما عدا الشرك به خير له من علم الكلام؛ فإني قد اطلعت من أهل الكلام على شيء ما ظنته قط".

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحج، باب حجة النبي (صلى الله عليه وسلم) / ٢ / ٨٩٠.

(٢) رواه الترمذى في سننه، كتاب العلم عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بباب الأخذ بالسنة، وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) جامع بيان العلم لابن عبد البر / ٢ / ٩٥.

(٤) شرح أصول الاعتقاد للالكائي / ١ / ١٤٦.

وقال أيضاً: " حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريدة، ويجلسوا على الإبل ويطاف بهم في العشائر والقبائل، وينادي عليهم: هذا جزء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على علم الكلام " ^(١).

ويقول أبو العباس ابن سريح (٣٠٦هـ): " قلما رأيت من المتفقة من اشتغل بالكلام، فأفلح يفوته الفقه ولا يصل إلى معرفة الكلام " ^(٢).

ولأبي سليمان الخطابي (٣٨٨هـ) رسالة في ذم الكلام قال فيها: " إن الآئمة الماضين والسلف المتقدمين لم يتركوا هذا النمط من الكلام، وهذا النوع من النظر عجزاً عنه، ولا انقطاعاً دونه، فقد كانوا ذوي عقول وافرة، وأفهام ثاقبة، إنما تركوا هذه الطريقة، وأضربوا عنها لما تخرفوه من فسقها، وسوء مغبتها " ^(٣).

وقال قوام السنة الأصبهاني (٥٣٥هـ): " السنة ترك الرأي والقياس في الدين، وترك الجدل والخصومات، وترك مفاتحة القدرة وأهل الكلام، وترك النظر في كتب الكلام ... فهذه السنة التي اجتمعت عليها الآئمة " ^(٤).

ويقول الحافظ الذهبي (٧٤٨هـ): " قل من أمعن النظر في علم الكلام إلا وأداء اجتهاده إلى القول بما يخالف م Hispan السنة، ولهذا ذم علماء السلف النظر في علم الأوائل من أهل الكلام فإن علم الكلام مولد من العلماء الحكماء الدهرية، فمن رام الجمع بين علم الأنبياء وبين علم الفلسفه بذكائه لا بد أن يخالف هؤلاء وهؤلاء " ^(٥).

ونصر جلال الدين السيوطي (٩١١هـ) القول بتحريم الاشتغال بعلم الكلام، وبين السبب في ذلك فقال: " تحريم النظر في علم الكلام لكونه مخالف

(١) مناقب الشافعي للبيهقي ٤٦٢ / ١. (٢) سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٠٢ / ١٤.

(٣) الحجة في بيان المحبحة للأصبهاني ٣٧٣ / ١.

(٤) المصدر السابق ٢٣٦ / ١. (٥) ميزان الاعتدال ١٤٤ / ٣.

لأسلوب الكتاب والسنة وسبب لترك الكتاب والسنة ونسيانهما^(١). كما أن أهل الكلام من الشافعية قد رجعوا عنه، وحدروا منه، وندموا أشد الندم على اشتغالهم به.

يقول أبو المعالي الجوني (٤٧٨هـ): "يا أصحابنا لا تشغلو بالكلام فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي ما بلغ، ما تشغلت به"^(٢).

ويقول الرازى (٦٠٦هـ): "لقد تأملت الطرق الكلامية، والمناهج الفلسفية، فما رأيتها تشفى علياً، ولا تروي غليلاً، ورأيت أقرب الطرق طريق القرآن ... فمن جرب نفس تجربتي عرف مثل معرفتي"^(٣).

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة. لقد تظافرت أقوال العلماء من أئمة المذاهب على ذم الكلام، والخوض فيه، وتشنيع أهله وتبديعهم.

يقول الإمام أبو حنيفة (١٥٠هـ): "إني وجدت أهل الكلام، قاسية قلوبهم، غليظة أفئدتهم، لا يبالون مخالفات الكتاب والسنة، وليس عندهم ورع ولا تقوى"^(٤).

يقول الإمام مالك (١٧٩هـ): "لو كان الكلام علمًا، لتتكلم به الصحابة والتابعون، كما تكلموا في أحكام الشرائع"^(٥).

وقال الإمام أحمد (٢٤١هـ): "لا يفلح صاحب كلام أبداً؛ علماء الكلام زنادقة"^(٦).

ويقول الإمام البربهاري (٣٢٩هـ): "اعلم أنها لم تكن زندقة ولا كفر ولا شكوك ولا بدعة ولا ضلاله ولا حيرة في الدين إلا من الكلام وأهل الكلام

(١) صون المنطق ص: ٣١-٣٠.

(٢) تلبيس إيليس لابن الجوزي ص: ٧٦.

(٣) شرح الطحاوية لابن أبي العز ١/٢٤٤. ٦/٣٩٩.

(٤) تلبيس إيليس لابن الجوزي ص: ١١٢.

(٥) صون المنطق ص: ٣٣.

والجدل والمراء والخصومة والعجب "١".

ويقول ابن عبد البر (٤٦٣هـ) : "أهل الكلام أهل بدع وزيغ" ٢.

وقال ابن الجوزي (٥٩٧هـ) وقال : " وقد أفضى الكلام بأهله إلى الشكوك وبكثير منهم إلى الإلحاد؛ تشم رواحه الإلحاد من فلتات كلام المتكلمين" ٣.

وقال موفق الدين ابن قدامة (٦٢٠هـ) : "أما أهل الكلام ... فلا يثبت لأحدهم قدم في الولاية، ولا يقوم لهم في الصالحين رأية" ٤.

ومما قاله شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) في ردوده الكثيرة على أهل الكلام : "إن ذم السلف للكلام إنما كان لاشتماله على معانٍ باطلة ومخالفة للكتاب والسنة، والعقل الصحيح، وما خالف الكتاب والسنة فهو باطل" ٥.

وقال ابن أبي العز (٧٩٢هـ) : "التذبذب والتردد حال كل من عدل عن الكتاب والسنة إلى علم الكلام المذموم، وأراد أن يجمع بينه وبين الكتاب والسنة" ٦.

ويقول الشوكاني (١٢٥٠هـ) - وهو من تركه بعد بالاشغال به - : "شغلت بهذا العلم الذي سموه تارة علم الكلام، وتارة علم التوحيد، وتارة علم أصول الدين ... ورمت الرجوع بفائدة، فلم أظفر من ذلك بغير الخيبة والحيرة" ٧.

(١) شرح السنة ص: ٣٨.

(٢) جامع بيان العلم وفضله ٢/١١٧.

(٣) المصدر السابق ص: ٧٥.

(٤) تحريم النظر في كتب الكلام ص: ٤٠.

(٥) درء التعارض ١/٢٣٢ بتصريف يسير.

(٦) شرح الطحاوية ١/٢٤٢-٢٤٣.

(٧) التحف في مذاهب السلف ضمن رسائل السلفية ص: ١٠٥.

وقال الشيخ القنوجي (١٣٠٧هـ) : " أما نصب الأدلة التي أحدثتها المتكلمة في الإسلام ، وجاءوا بها على نهج الفلسفه الضغام ، وزادوا عليها من عند أنفسهم ... فليس من الشرع ... إنما هو من الجهل " ^(١) .

وعلى ذلك يكون ما قرره فقهاء الشافعية ومنهم الشمس الرملي من صحة منهج المتكلمين مخالفًا لما عليه أئمة السنة والجماعة .

(١) آراء القنوجي الاعتقادية ص: ١٠٥ .

المبحث الرابع

اعتقاد صحة المذهب الأشعري والماتريدي

بعد أفول المعتزلة ظهر المذهب الأشعري والمذهب الماتريدي، وهما مذهبان متفرقان في أصول عقيدتهم، والخلاف بينهم في مسائل جزئية وهي كما يقررون لا توجب تبديع أحد من أتباع المذهبين، وإنما يقدم بعضهم الأشعري على الماتريدي لشهرته، وكثرة أتباعه وانتشار آرائه في الأقطار^(١). وسبعين من خلال هذا المبحث موقف فقهاء الشافعية منهم.

أولاًً: التعريف بالمسألة. المذهب في اللغة هو: المعتقد الذي يذهب إليه^(٢).

المراد هنا: الآراء الاعتقادية المخالفة التي قررها أبو الحسن الأشعري (٣٢٨هـ) وأبو منصور الماتريدي^(٣) وأتباعهم المنتسبين إليهما. وهذه الآراء الاعتقادية اختلف موقف الناس منها:

فذهب أئمة وفقهاء المذاهب إلى إنكار آرائهم الاعتقادية، ورفض المنهج الذي بنيت عليها وتبديع أهلها القائلين بها؛ وذلك لمخالفتها السنة التي كان عليها السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان^(٤).

(١) انظر: المسائل الخلافية بين الأشاعرة والماتريدية للجبائي ص: ٨١. والرد على أحدهما رد على الآخر.

(٢) لسان العرب لابن منظور ١/٣٩٤.

(٣) محمد بن محمد الماتريدي السمرقندى الحنفى، أبو منصور، إمام في علم الكلام، وافق ابن كلاب في نفي الصفات الفعلية الاختيارية، من أشهر مصنفاته: كتاب تأويلات أهل السنة، ت: (٣٣٣هـ). انظر: الجواهر المضيئة للقرشى ٣٦٠/٣، الماتريدي للفيومي ص: ٣٥.

(٤) انظر: رسالة لأهل زيد للسجعى ص: ١٤٣_١٤٧؛ العلم الشامخ للمقبلى ص: ٢٨٩؛ الماتريدية لشمس الأفغاني ١/٤٣٠؛ موقف ابن تيمية من الأشاعرة ٢/٥١١.

وتأثر بذلك الآراء آخرون واعتقدوا أنها السنة، فانتصروا لها، ودافعوا عن منهاجها، وانتسبوا إلى أئمتها، وشنعوا على كل من خالفهم في ذلك^(١). ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة. الشمس الرملي من كبار فقهاء المذهب الشافعي المتأخرین المنتسبين لطريقة أبي الحسن الأشعري، والمعتقدین صحة مذهبة، كما جاء ذلك صریحاً في كتابه حيث قال: "كل مبتدع هو من خالق في العقائد ما عليه أهل السنة مما كان عليه النبي - ﷺ - وأصحابه ومن بعدهم والمراد بهم في الأزمنة المتأخرة إماماها أبو الحسن الأشعري، وأبو منصور الماتريدي وأتباعهما"^(٢).

واعتقاد صحة المذهب الأشعري والماتريدي، وأنه مذهب أهل السنة هو اعتقاد أكثر فقهاء وعلماء الشافعية المتأخرین كأبي القاسم القشيري (٤٦٥هـ) وأبي إسحاق الشيرازي (٤٧١هـ) أبي المعالي الجوني (٤٧٨هـ) وأبي الفتح الشهري (٥٤٨هـ) وابن عساكر (٥٧١هـ) وابن السبكي (٧٧٤هـ) وابن حجر الهيثمي (٩٧٤هـ) وغيرهم كثير^(٣).

واستدلوا بما يلي: قالوا:

١- أن طريقة أبو الحسن الأشعري والماتريدي ومن تابعهم كطريقة الإمام أحمد في بيان العقيدة، وهي طريقة تجمع بين الأدلة العقلية والنقلية لزيادة الإيضاح والبيان وليس فيها شيء مبتدع أو مخالف.

(١) انظر: تبیین کذب المفتری لابن عساکر ص: ١٩٤؛ السیف الصقیل للسبکی ص: ٢٢؛ شیخ اهل السنة أبو الحسن الأشعري للفیومی ص: ٣٤.

(٢) نهایة المحتاج ٨/٣٠٥.

(٣) انظر: لمع الأدلة في قواعد أهل السنة للجويني ص: ٧؛ الملل والنحل للشهري ص: ٤٠؛ تبیین کذب المفتری لابن عساکر ص: ١٠٣-١١٥؛ طبقات الشافعية لابن السبکی: ٣٤٧/٣-٣٤٧؛ الفتاوی الحدیثیة للهیتمی ص: ٢٨٠؛ ٤٣٨٠-٢٣٤؛ ٢٦٠.

٢- أن الأشاعرة بمذهبهم استطاعوا قمع المعتزلة والجهمية وفضحهم ورد باطلهم.

٣- أن غالبية علماء وفقهاء المذاهب الأربعة قد تبنوا المذهب الأشعري وسلكوا مسلكه وارتضوا طريقته.

ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة.

ما احتاج به أنصار المذهب الأشعري والماتريدي لا يصح لعدة أمور منها:

١- لأن مساواتهم بين منهج أبي الحسن الأشعري أو الماتريدي وبين منهج الإمام أحمد في الرد على المخالفين وتقرير مسائل العقيدة، كلام غایة في البطلان، فمنهج الإمام أحمد منهجه يعتمد الكتاب والسنة وفق مفهوم السلف، والمنهج الأشعري منهجه كلامي يقوم على الأصول والقواعد الكلامية العقلية، وهو منهجه قد سبق بيان فساده، وتبديع المشتغلين به^(١).

٢- أن الأشاعرة والماتريدية إنما غلبوا خصومهم بما وافقوا فيه أهل السنة، وأما ما خالفوا فيه السنة فهم فيه مضطربون متناقضون تناقضًا سلط عليهم خصومهم، ودفع بعض أتباعهم إلى مخالفة ما قرره أئمته المتقدمين^(٢).

٣- أن تبني بعض فقهاء المذاهب الأربعة له فيقال في ذلك: أن اعتقاد ومنهج متقدمي أئمة المذاهب الأربعة كانوا على خلاف ما صار عليه اعتقاد وأغلب متأخرיהם والمتسبسين إليهم في الفروع دون الأصول^(٣).

٤- من المعلوم أن المذهب الأشعري قد تراجع عنه بعض أئمته وأساطينه

(١) انظر: رسالة أهل زيد للسجعبي ص: ٣٠٦؛ درء التعارض لابن تيمية ٢/١٨، مبحث علم الكلام من هذه الرسالة ص: ١٨٠.

(٢) انظر: التسعينية لابن تيمية ٣/٩٥٩؛ مجموع الفتاوى ٤/١٢-١٩؛ الأشاعرة في الميزان للجاسم ص: ٤٩٢.

(٣) انظر: حراسة العقيدة للعقل ص: ١٥٦-١٦٠.

العارفين به وحدروا من منهجه الذي يقوم عليه، وبينوا أنه لا يزيد صاحبه إلا الحيرة والشك والضلالة^(١).

٥- أن الميزان الذي توزن به أقوال الرجال، وتعرف به صحة مذاهبهم عند الاختلاف هو كتاب الله عز وجل وسنة رسوله - ﷺ - فمتي كانت الأقوال والأراء مبنية على نصوص الوحيين موافقة لها، وجب قبولها، ومتي خالفتها، رفضت وردت على أصحابها، كما جاءت بذلك النصوص ومنها :

أ- عن العرباض بن سارية - رضي الله عنه - أن الرسول - ﷺ - قال: "فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحديثات الأمور، فإنها ضلاله، فمن أدرك ذلك منكم فعليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضواً عليها بالتواجذ"^(٢).

ب- عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنه - قال: قال - ﷺ : "إنبني إسرائيل تفرقت على اثنين وسبعين ملة، وتفترق أمتي على ثلات وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة، قالوا: ومن هي يا رسول الله قال: ما أنا عليه وأصحابي"^(٣).

ومن عرض أقوال الأشاعرة والماتريدية على الكتاب والسنة يجدها آراء تخالف السنة مخالفة ظاهرة بدّعهم لأجلها السلف الصالح.

(١) انظر: رسالة في إثبات الاستواء والفوقيّة لأبي محمد الجوني ضمّن المجموعة المنيرية: ١٧٥؛ مجموع الفتاوى لابن تيمية ٤/٢٨؛ وشرح العقيدة الطحاوية ١/٢١٨، وما سبق ذكره في مبحث حكم علم الكلام ١٨٣.

(٢) رواه الترمذى في سنته، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع ٥/٤٤، وقال عنه: حديث حسن صحيح.

(٣) رواه الترمذى في سنته، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة ٥/٢٦، وقال: حديث غريب، وحسنه الألبانى في الصحيح الجامع ٥/٢٦.

رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين.

سبق وأن أوضحت أن متأخري الشافعية لم يكونوا في مسائل الاعتقاد على طريقة أئمته المتقدمين، بل عدل بعضهم عنها إلى طريقة أهل الكلام حتى صار أغلب متأخري فقهاء الشافعية من الأشاعرة، وأجل ذلك ذمهم من بقي منهم على السنة الممحضة، وردوا عليهم، وحدروا من طريقتهم، وطريقة شيوخهم الكلابية^(١).

فكان الإمام أبو العباس ابن سريح (٦٣٠هـ) يعد منهج التأويل الأشعري منهجاً مخالفًا لمنهج السلف وفي ذلك يقول كَفَلَهُ : "إن جميع الآي الواردة عن الله في ذاته وصفاته، والأخبار الصادرة عن رسول الله - كَفَلَهُ - في الله وفي صفاتة ... يجب على المرء المسلم الإيمان بكل واحد منها كما ورد وتسليم أمره إلى الله كما أمر ... نقبلها ولا نردها، ولا نتأولها بتأويل المخالفين ... المعزلة والأشاعرة والجهمية"^(٢).

وُعرف الإمام الأئمة ابن خزيمة (٣١١هـ) بشدته على الكلابية -شيوخ الأشاعرة- وصنف في الرد عليهم، واشتد غضبه على من وافقهم من أصحابه^(٤). وكان شيخ الشافعية أبو حامد الإسفرايني^(٥) يعلن براءته من قول كبار الأشاعرة فكان إذا سعى إلى صلاة الجمعة يقبل على الناس ويقول: "أشهدوا

(١) سبق التعريف بهم.

(٢) انظر: الخطط والآثار للمقرizi ٣٤٣/٢؛ حراسة العقيدة للعقل ١/٢١٨.

(٣) اجتماع الجيوش لابن القيم ص: ١٧٤.

(٤) سير الأعلام للذهبي ١٤/٣٨٨.

(٥) أحمد بن محمد بن أحمد الإسفايني، أبو حامد، برع في الفقه الشافعي حتى صار شيخ الشافعية في بغداد، إمام جليل، تولى الإفتاء والتدرис، ت: (٤٠٦هـ). انظر: سير الأعلام ١٧/١٩؛ طبقات الشافعية للأستوي ص: ٥٧.

عليّ أن القرآن كلام الله كما قال الإمام أحمد لا كما يقوله الباقياني^(١) وتكرر ذلك منه، فقيل له في ذلك فقال: "حتى ينتشر في الناس وفي أهل الصلاح، ويشيع الخبر في أهل البلد أني بريء مما هم عليه ... وأنا بريء من مذهب الباقياني وعقيدته"^(٢).

ويقول القاضي الشافعي أبو عمر البسطامي^(٣): "كان أبو الحسن الأشعري أولًا يتخلل الاعتزال، ثم رجع فتكلم عليهم، وإنما مذهبه التعطيل، إلا إنه رجع من التصريح إلى التمويه"^(٤).

وقد كتب أبو محمد الجوني (٤٣٨هـ) بعد رجوعه عن المذهب الأشعري نصيحة لبعض فقهاء الشافعية، بين فيها مخالفة منهج التأويل الأشاعرة للنصوص فقال: "... فهذه نصيحة كتبتها إلى إخواني في الله ... لما يتعين علي من محبتهم في الله، ونصيحتهم في الصفات ... إنني كنت برها من الدهر متثيراً ... من تأويل الصفات ... وإثباتها بلا تأويل ... فأجد نصوص الكتاب والسنة ناطقة بحقائق هذه الصفات بلا تأويل ... وأجد المتأخرین من المتكلمين ومن فقهاء الشافعية الأشاعرة في كتبهم من يؤولها"^(٥).

(١) محمد بن الطيب بن محمد الباقياني، أبو بكر، قاضي وفقيه مالكي، متكلم، يعد المؤسس الثاني للمذهب الأشعري، ومذهبة في الكلام: أنه سبحانه تكلم بكلام قديم أزلي وليس بحرف ولا صوت، من مصنفاته: التمهيد ت: (٤٠٣هـ). انظر: الملل لشهرستاني ص: ٤٠؛ سير الأعلام للذهبي ١٩٠/١٧؛ موقف ابن تيمية للمحمود ٥٢٩/٢.

(٢) درء التعارض لابن تيمية ٩٥/٢ (بتصريف).

(٣) محمد بن الحسن بن الهيثم النيسابوري، أبو عمر، قاض وفقيه شافعی، تولى الإفتاء والتدریس، عالم واعظ، ت: (٤٠٨هـ). انظر: العبر للذهبي ١٠١/٣؛ طبقات الشافعية لابن السبكي ٤/١٤٠.

(٤) ذم الكلام للهروي ٤/٤٠٨.

(٥) رسالة في إثبات الاستواء والفوقيه ضمن الرسائل المنيرية ١/١٧٥ بتصرف.

واستنكر أبو الحسن الكريجي (٥٣٢هـ) متابعة بعض الشافعية للأشعرى وانتسابهم إليه فقال: "... فانتحال مذهبه (أي الإمام الشافعى) مع مخالفته له في العقيدة مستنكر والله شرعاً وطبعاً، فمن قال أنا شافعى الشرع، أشعرى الاعتقاد، قلنا له: هذا من الأضداد، ويل من الارتداد، إذ لم يكن الشافعى أشعرى الاعتقاد" وكذلك قال: "وقد افتتن أيضاً خلق من المالكية بمذهب الأشعرية، وهذه والله سبة وعار، وقلتة تعود بالوبال والنkal وسوء الدار" (١). كما أن المصنفات العقدية لأهل السنة من الشافعية، قد تضمنت خلاف ما قرره المذهب الأشعرى والماتريدي في باب الصفات، والقدر والإيمان كما جاء في شرح السنة للزمزني (٢٦٤هـ)، والرد على الجهمية للدارمي (٢٨٠هـ) وكتاب الشريعة للأجري (٣٦٠هـ)، وشرح أصول الاعتقاد لللالكائى (٤١٨هـ)، وعقيدة أهل الحديث للصابونى (٤٤٩)، والحججة للأصبهانى (٥٣٥هـ) وكتاب العلو للإمام الذهبي (٧٤٨هـ) وكذلك الحافظ ابن كثير (٧٧٤هـ) في تفسيره.

خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة.

لقد تصدى أئمة أهل السنة للمذهب الأشعرى، وعدوه من المذاهب المبتدعة، وذلك لمخالفته ما جاءت به النصوص، وما كان عليه السلف.

يقول الإمام السجى (٢): "المعتزلة مع سوء مذهبهم أقل ضرراً على عوام أهل السنة من الكلابية والأشعرية، لأن المعتزلة قد أظهرت مذهبها ولم تموه، فعرف أئمة المسلمين مذهبهم وتجنبوهم ... والكلابية والأشعرية قد أظهروا الرد

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية ٤/١٧٦-١٧٧.

(٢) عبيد الله بن سعيد بن حاتم الرايلي البكري المحنبي، أبو نصر، كان متقناً، عارفاً بالحديث والسنة، حافظاً لها، من مصنفاته: الإبانة في القرآن، ت: (٤٤٤هـ). انظر: سير الأعلام للذهبي ٦٥٤؛ الشذرات لابن العماد ٣/٢٧١.

على المعتزلة والذب عن السنة وأهلها ... فالجاهل يقبله بما يظهره والعالم يجهره لما منه يخبره^(١).

ويقول الفقيه المالكي خلف بن عمر المعلم^(٢): "أقام الأشعري أربعين سنة على الاعتزال ... فرجع عن الفروع وثبت على الأصول"^(٣).

ويقول العلامة ابن عبد البر المالكي^(٤): "أهل البدع عند مالك أهل الكلام فكل متكلم فهو من أهل الأهواء والبدع، أشعرياً كان أو غير أشعرياً".

ويقول ابن قدامة المقدسي الحنبلي^(٥): "لم تزل هذه الأخبار (أي أخبار الصفات) وهذه الألفاظ منقولة بين الناس لا ينكرها منكر ولا يختلف فيها أحد، حتى جاء الأشعري فأنكرها وخالف الحق ... ولا تأثير لقوله عند أهل الحق، ولا يترك الحقائق وقول رسول الله - ﷺ - وإجماع الأمة لقول الأشعري إلا من سلبه الله التوفيق".

ويقول شيخ الإسلام^(٦) - وهو الخبير بمذهبهم والأكثر إنصافاً لهم مع شدة خصومتهم له - : "الطريق المشهورة للأشعري في السلوك إلى معرفة

(١) رسالة إلى أهل زيد ص: ٢٧٨.

(٢) خلف بن عمر، وقيل عثمان بن خلف، أبو سعيد، من حفاظ القironان، وعلماء المالكية، ت: (٤٣٧١هـ). انظر: ترتيب المدارك للقاضي عياض ٤٨٨/٢.

(٣) المصدر السابق ص ٢٠٩.

(٤) جامع بيان العلم ٩٦/٢.

(٥) عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الدمشقي، موفق الدين، أبو محمد، من كبار فقهاء الحنابلة وأعلام السلف من أشهر مصنفاته: ذم التأويل، ت: (٦٢٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي ١٦٥/٢٢.

(٦) المناظرة في القرآن ٤٠/١.

وجود البارئ ليست طرق نظرية يقينية، ولا طرقاً شرعية^(١).
 ويقول ابن الوزير (٤٨٤هـ) : "لم تزل هذه النصوص (نصوص الصفات)
 مقررة مجللة معتقدة مع تنزيه الله عن نعائصها ... حتى فشت البدعة واجتمعت
 كلمة المحتللة والأشعرية على تقييع نسبة الرحمة والمحبة والخلة لله تعالى"^(٢).
 ومما سبق عرضه ومناقشته يتبيّن أنّ ما ظنه الشمس الرملي وغيره من
 متأخري الشافعية من صحة المذهب الأشعري أو الماتريدي ، وسلامة معتقد
 أئمته ، ظن فاسد وباطل ، لا يعتقد صحته إلا من قلت معرفته وتمسّكه بمذهب
 السلف أهل السنة والجماعة.

(١) بيان تلبيس الجهمية ٢٥٦/١.

(٢) إثمار الحق على الخلق ص: ١٢٨.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.

فإنني في نهاية هذا البحث أعرض جملة من النتائج التي تم التوصل إليها خلال البحث والدراسة وهي كالتالي :

- ١- أن الإمام الشافعي وأصحابه المتقدمين كالمنذري، والبوطي وأبي سعيد الدارمي، أبي العباس ابن سريح يعدون من كبار أئمة أهل السنة والجماعة وذلك لتمسكهم بالكتاب والسنّة وما أثر عن سلف الأمة.
- ٢- أن انحراف بعض متأخرى الشافعية عما كان عليه أئمتهم المتقدمين في مسائل الاعتقاد يعود لأسباب؛ من أبرزها: قلة العلم بكلام الله -عز وجل- وكلام رسوله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وترك المؤثر عن السلف، والنشأة في أواسط المبتدعة والأخذ عنهم.
- ٣- أن فقهاء الشافعية المتأخرین لم يكونوا على منهج عقدي واحد، بل كان منهم أهل سنّة متمسكين بما كان عليه النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وأصحابه كأبي القاسم الأصبهاني، وأبي الحسن الكرجي، والآمام الذهبي ومنهم أشاعرة أهل كلام ويدع كالغزالى وابن عساكر و السبكي والهيتمي وغيرهم
- ٤- أن الشميس الرملي من كبار فقهاء الشافعية، حيث يعد مرجعية المذهب الشافعی عند متأخریهم، إلا إن معرفته القاصرة بمذهب أهل السنّة والجماعة جعلته يقرر ما قرره الأشاعرة وينذهب إلى ما ذهبوا إليه.
- ٥- يعد كتاب (نهاية المحتاج) من الكتب المعتمدة في الفقه الشافعی، وقد اشتتمل على جملة من المسائل العقدية المخالفة لما تقرر عند أهل السنّة، والدالة على أشعرية مؤلفه.

- ٦- من أبرز المسائل المخالفة التي قررها الشمس الرملي في كتابه ووافق بها الأشاعرة تأويله لصفة الرحمة، وصفة النزول، وصفة اليد لله عز وجل؛ وذلك على نحو تأويل الأشاعرة المتأخرین.
- ٧- خالف الشمس الرملي ومن وافقه من الشافعية فيما قرره أهل السنة في مسألة الإيمان وعلاقته بالعمل، فأخرج العمل من مسمى الإيمان، وقرر أنه التصديق وأن الإقرار باللسان شرط لصحته، وهو ما استقر عليه المذهب الأشعري.
- ٨- خالف الشمس الرملي ما عليه الجمهور في مسألة تجويز صفات الذنوب على الأنبياء وقرر أنهم معصومون من الذنوب مطلقاً.
- ٩- قرر الشمس الرملي بعض المسائل البدعية التي لم يأت بها دليل شرعي صحيح كالتوسل بجاه الأنبياء والصالحين، والتلفظ بالنية، ودعاءأعضاء الوضوء، واستحسان بعض البدع.
- ١٠- تأثر الشمس الرملي ببعض أقوال من سبقة من المبتدعة، فقرر بعض المسائل الموقعة في الشرك والضلال؛ ومن ذلك: تجويزه التبرك بقبور الأولياء، واستحبابه شد الرحال لزيارة قبر النبي - ﷺ - وتجويز الاستشفاع به عند الزيارة، وتجويزه النذر والوصية والوقف للقبور وسنتها.
- ١١- وافق الرملي الأشاعرة في قوله بنفي تأثير الأسباب في مسبباتها أئمتها الأشاعرة وبذلك فإنه يخالف صريح ما تدل عليه النصوص، وما قرره أهل السنة من الشافعية وغيرهم في إثباتها.
- ١٢- تابع الشمس الرملي في طעنه وذمه لشيخ الإسلام غيره من الشافعية الأشاعرة المناوئين لما دعا إليه شيخ الإسلام ابن تيمية، دون تحر أو تثبت.
- ١٣- يعد الشمس الرملي من العلماء المجizzين للاشتغال بعلم الكلام، ويعتبره من العلوم الواجب تعلّمها على الكفاية.

- ٤- الشمس الرملي من خلال كتابه (نهاية المحتاج) يقرر أن المذهب الأشعري والماتريدي هو مذهب أهل السنة والجماعة، وأئمه هم أئمة السنة، وبذلك يصرح بمعتقده الأشعري.
- ٥- أن الشمس الرملي - عفا الله عنه - في (كتابه النهاية) وافق - كغيره من الأشاعرة - الصواب والحق الذي قرره علماء أهل السنة وخالف فيه آخرون من أهل الأهواء والبدع ومن ذلك :

 - أ- إثباته لأسماء الله واعتقاد أنها توقيفية، والقول بأن الإيمان يزيد وينقص واعتقاده أن النبوة إنما تكون بالاصطفاء، وعدم تكفيه لصاحب الكبيرة واعتقاده فضل جميع الصحابة ..
 - ب- ونهيه عن بعض البدع والشركيات كالطواف بالقبور، ومسح الرقبة في أثناء الوضوء، وصلالة الرغائب.

- ٦- أن كلام متقدمي الشافعية قليل فيما يتعلق بمسائل البدع العملية؛ وذلك لأنها لم تكن منتشرة في عهدهم، بخلاف المتأخرین من أتباعهم الذين كثروا كلامهم فيها.
- ٧- تبرئة شيخ الإسلام ابن تيمية، والإمام محمد بن عبد الوهاب وتلاميذهما مما ينسب إليهم، وما يوصفون به من ابتداع بعض المسائل، حيث تبين أن بعض ما قرروه رحمة الله ليس أمراً تفردوا به، بل هو أمر قد سبقهم إليه العلماء من مختلف المذاهب أو وافقهم عليه من جاء بعدهم من أهل العلم المعتبرين، أو لم يعدوه أمراً يستوجب تبديعهم والإساءة إليهم.

وأما التوصيات فهي كالتالي:

- ١- أوصي نفسي وإخواني من أتباع المذهب الشافعي وغيره، بتقوى الله عز وجل والتمسك بالكتاب والسنّة، والعنابة بأقوال السلف أصحاب القرون الفاضلة، والتحاكم بذلك عند حصول التنازع، وترك التعصب لأقوال الرجال وتحري العدل مع المخالف وقبول الحق منه.
 - ٢- أوصي أتباع المذاهب من الشافعية وغيرهم أن يرتضوا طريقة أئمتهم المتقدمين في مسائل الأصول، كما ارتصوا طريقتهم في مسائل الفروع.
 - ٣- تربية طلاب العلم على ترك الاقتصار على أقوال أئمة المذهب الواحد، دون النظر في أقوال أئمة أهل السنّة في المذاهب الأربع، وذلك عن طريق تتبع أقوالهم العقدية المبثوثة في شتى مصنفاتهم.
 - ٤- التركيز على دراسة توحيد الألوهية وما ينافيها، كما يركز على دراسة توحيد الأسماء والصفات - لا سيما لطلاب العقيدة بالدراسات العليا - لأهمية الأول ولكثره كلام المتقدمين في الثاني من شتى المذاهب.
 - ٥- القيام بدراسة علمية؛ إحداها: حول الأسباب التي أدت لتأثير المذهب الأشعري على بعض أهل العلم المشهود لهم بالفضل كالخطابي، والنwoي، وابن حجر العسقلاني وغيرهم ممن له عناية بالحديث والسنّة، وأما الثانية: فهي جمع لجهود الشافعية أو غيرهم من أتباع المذاهب في تقرير توحيد الأسماء والصفات.
- وبهذه النتائج والتوصيات أختتم هذا البحث، سائلة المولى أن ينفع بما فيه الكاتب والقارئ، وما كان فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان، وما كان فيه من صواب فهو من توفيق الله وعونه، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع

أولاً: كتب علماء الشافعية.

- ١- الابانة في أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري، ط: ١، دار ابن حزم، بيروت، ٢٠٠٣ م.
- ٢- أبكار الأفكار في أصول الدين، سيف الدين الآمدي، تحقيق: أحمد محمد المهدي، مطبعة دار الكتب الوثائقية القومية، القاهرة، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
- ٣- الاتباع والنهي عن الابداع، جلال الدين السيوطي، تحقيق: مشهور حسن سلمان، دار ابن القيم، الدمام، ط: ٢، ١٤١٦ / ١٩٩٥.
- ٤- الاتقان في علوم القرآن، تأليف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- ٥- إحياء علوم الدين، تأليف: أبي حامد الغزالى، إشرف: عبد العزيز السيروان، دار القلم، بيروت، ط: ٣ بدون تاريخ.
- ٦- اختلاف الحديث، محمد بن إدريس الشافعى، تحقيق: محمد بن أحمد بن عبد العزيز، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- ٧- آداب الشافعى ومناقبه، لأبي عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازى، تحقيق: عبد الغنى بن عبد الخالق دار الكتب العلمية، بيروت، بدون: ط.
- ٨- الأذكار، يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، دار الهدى، الرياض، ط: ٥، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.
- ٩- إرشاد الساري شرح صحيح البخاري، لأبي العباس القسطلاني، دار إحياء التراث العربي، بدون: ط.
- ١٠- الإرشاد إلى قواعد الأدلة في أصول الاعتقاد، أبو المعالي الجوري، تحقيق/ أسعد بن تميم، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط: ١، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

- ١١- الأربعين في صفات رب العالمين، للحافظ: شمس الدين الذهبي، تحقيق: عبد القادر محمد عطا صوفي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: ١، ١٤١٣هـ.
- ١٢- أساس التقديس، تأليف: الفخر الرازى، تحقيق: أحمد حجازي سقا، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة: ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ١٣- إصلاح المساجد من البدع والعوايد، جمال الدين القاسمي، المكتب الاسلامي، بيروت، ط: ١٣٩٩هـ.
- ١٤- أصول الدين، تأليف أبي منصور عبد القاهر البغدادي، مطبعة استانبول، ط: ١، ١٣٤٦هـ / ١٩٢٨.
- ١٥- إعانة الطالبين، لأبي بكر محمد بن شطا الدمياطي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: ٤، ١٤١٢هـ / ١٩١٩م.
- ١٦- الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد، علاء الدين ابن العطار، تحقيق: علي بن حسن الاشري، دار الكتب الاثرية، الأردن، ط: ١، ١٤٠٨هـ.
- ١٧- الاعتقاد والهداية والارشاد، للحافظ: أبي بكر البيهقي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، بيروت، ط: ٢، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- ١٨- الأعلام بفوائد عمدة الأحكام، لأبي حفص عمر ابن الملقن، حققه: عبدالعزيز المشيقح، دار العاصمة، الرياض، ط: ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- ١٩- أعلام الحديث شرح صحيح البخاري، لأبي سليمان الخطابي، تحقيق: محمد بن سعيد آل سعود جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط: ١، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
- ٢٠- أعلام الساجد بأحكام المساجد، تصنيف: محمد الزركشي، تحقيق: أبو الروفاء مصطفى المراغي لجنة إحياء التراث الاسلامي، القاهرة، ط: ١٣٨٤هـ.

- ٢١- الأم، للامام محمد بن إدريس الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ط: ٢، هـ ١٣٩٣.
- ٢٢- ال باعث على أنكار البدع والحوادث، تأليف: أبي محمد عبد الرحمن المعروف بـأبي شامة، ضبطه: مشهور حسن سلمان، دار الرأي، الرياض، ط: ١، هـ ١٤١٠ / م ١٩٩٠.
- ٢٣- البحر المذهب في فروع المذهب الشافعي، تأليف: أبي المحاسن عبدالواحد الروياني، تحقيق: أحمد عزو، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: ١، هـ ١٤٢٣ / م ٢٠٠٢.
- ٤- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد الزركشي الشافعي، تحقيق: جمال الحميدي، دار المعرفة، بيروت، ط: ١، هـ ١٤١٠ / م ١٩٩٠.
- ٥- بغية المسترشدين في تلخيص فتاوى بعض الأئمة والعلماء المتذرين، جمع عبد الرحمن باعلوي دار المعرفة، بيروت، بدون: ط، هـ ١٣٩٨ / م ١٩٧٨.
- ٦- تطهير الجنان والarkan عن درن الشرك والكفران، أحمد بن حجر آل بو طامي الشافعي إدارة الثقافة، جامعة الامام محمد بن سعود، هـ ١٤٠٦.
- ٧- تبيان كذب المفترى، الامام أبو الحسن الأشعري، ابن عساكر الدمشقي، دار الكتاب العربي بيروت: هـ ١٣٩٩ / م ١٩٧٩.
- ٨- تجرييد التوحيد الله، تقى الدين أحمد المقرizi، علق عليه: طه محمد الزيني، مركز شؤون الدعوة، جامعة الاسلامية، المدينة ١٤٠٨ هـ.
- ٩- تحفة المحتاج بشرح المنهاج، لشهاب الدين الهيثمي، تحقيق: عبدالله محمود، دار الكتب العلمية بيروت، ط: ١، هـ ١٤٢١، وأخرى: (ط: ٢ / م ٢٠٠٥ / هـ ١٤٢٦).

- ٣٠- تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: أبي زكريا عميرات، دار الكتب العلمية بيروت، ط: ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- ٣١- تفسير ابن كثير، إسماعيل بن عمر ابن كثير، دار الفكر، بيروت، بدون: ط، ١٤٠١ هـ.
- ٣٢- تفسير أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين البيضاوي، دار صادر، بيروت، بدون: ط.
- ٣٣- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابي الفضل شهاب الدين العسقلاني، شركة الطباعة الفنية، القاهرة، ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٤ م.
- ٣٤- جامع الأسئلة الفقهية على مذهب السادة الشافعية، المؤلف: يوسف الحاج أحمد، مكتبة الفاربي دمشق، ط: ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.
- ٣٥- الجوهر المنظم في زيارة القبر الشريف، تأليف: أحمد ابن حجر الهيتمي، تحقيق: بسام محمد بارود، المعجم الثقافي، دار الكتب الوطنية، أبو ظبي، بدون: ط.
- ٣٦- جوهرة التوحيد مع حاشيتها تحفة المرید للبيجوري، مطبعة الاستقامة، القاهرة، بدون: ط.
- ٣٧- حاشية البجيري، سليمان بن عمر البجيري، المكتبة الإسلامية، تركيا، بدون: ط.
- ٣٨- حاشية عبد الله الشرقاوي على تحفة الطلاب، زكريا الأنصارى، دار المعرفة، بيروت، بدون: ط.
- ٣٩- الخزائن السننية من مشاهير الكتب الفقهية لأئمتنا فقهاء الشافعية، تأليف: عبدالقادر عبد المطلب المنديلي الأندونيسي، اعتنى به: عبد العزيز السايب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ١، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.

- ٤٠- الدرر السننية في الرد على الوهابية، أحمد زيني ابن دحلان، المطبعة البهية، بدون: ط ١٢٩٩ هـ.
- ٤١- دلائل التوحيد، للعلامة محمد الجمال القاسمي، ضبطه: خالد عبد الرحمن العك، دار النفائس بيروت، ط: ١، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م.
- ٤٢- دليل الفالحين شرح رياض الصالحين، تأليف: محمد ابن علان الصديقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ٣.
- ٤٣- ذيل تذكرة الحفاظ، لابي الفضل السيوطي، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- ٤٤- الرسالة، للامام المطلي محمد بن ادريس الشافعي، تحقيق: أحمد شاكر، دار الفكر، بدون: ط.
- ٤٥- الرد على الجهمية، للامام الدارمي عثمان بن سعيد، علق عليه: بدر البدر، دار الأثير، الكويت ط: ٢، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- ٤٦- الرد الوافر على من زعم أن ابن تيمية كافر، تأليف: ناصر الدين الدمشقي، حققه: زهير الشاويش، مكتب الاسلامي، ط: ٣، ١٤١١ هـ / ١٩٩١ م.
- ٤٧- روضة الطالبين، للامام الحافظ: يحيى بن شرف النووي، المكتب الاسلامي، بيروت، ط: ٢، ١٤٠٥ هـ.
- ٤٨- السراج الوهاج، تأليف: محمد الزهرى الغمراوى، دار الجيل، بيروت، بدون: ط، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧ م.
- ٤٩- السنن الكبرى البهقى، أحمد بن الحسين البهقى، تحقيق: محمد عبدالقادر، دار الباز، مكة بدون: ط، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م.
- ٥٠- سير أعلام النبلاء، محمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط و محمد العرقوسى، مؤسسة الرسالة بيروت، ط: ٩، ١٤١٣ هـ.

- ٥١- السيف الصقيل في الرد على ابن زقيل، تقي الدين السبكي، تقديم: محمد الكوثري، لمكتبة الازهرية للتراث، بدون: ط.
- ٥٢- شرح العلامة الشربيني على متن الغاية لأبي شجاع، دار العلم، حلب، ط: ٢، ١٤١٢هـ.
- ٥٣- شرح السنة، لأبي محمد الحسين البغوي، تحقيق: علي معرض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
- ٥٤- شرح أصول الاعتقاد أهل السنة والجماعة، تأليف: أبي القاسم هبة الله الالكائي، تحقيق: أحمد بن سعد الغامدي، دار طيبة، الرياض، ط: ٧، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.
- ٥٥- شرح التوسي على صحيح مسلم، تأليف: أبو زكريا يحيى بن شرف التوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: ٢، ١٣٩٢.
- ٥٦- شرح السيوطي لسنن النسائي، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط: ٢، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٥٧- الشريعة، تأليف: الإمام أبي بكر محمد الحسين الأجري، تحقيق: عبدالرزاق المهدى، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: ٢، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- ٥٨- شفاء السقام في زيارة خير الأنام، تقي الدين السبكي، دار الآفاق الجديد، بيروت، ط: ٢، ١٩٧٨م.
- ٥٩- الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندة، لابن حجر الهيثمي، تحقيق: عبد الرحمن تركي، وكمال خراط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.

- ٦٠- صون المنطق والكلام عن المنطق والكلام، جلال السيوطي، علق عليه:
علي سامي النشار، مكة المكرمة، بدون: ط.
- ٦١- طبقات الشافعية، تأليف: جمال الدين عبد الرحيم الأسنوي، تحقيق:
عبد الله الجبوري البغدادي دار العلوم، بدون: ط، ١٤٠١هـ / ١٩٨٠م.
- ٦٢- طبقات الشافعية الكبرى، لتابع الدين ابن السبكي، أبي نصر عبدالوهاب
السبكي، تحقيق: محمود الطناحي، عبد الفتاح الحلو، مطبعة مصطفى
البابي الحلبي، ط: ١، ١٣٨٤ - ١٩٦٥م؛ وأخرى (دار الهجر، ط: ٣،
١٤١٣هـ).
- ٦٣- طبقات الشافعية، لهداية الله الحسيني، تحقيق: عادل نويهض، دار الأفاق
الجديدة، بيروت ط: ٢ / ١٩٧٩م.
- ٦٤- طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي الشافعي، تحقيق: إحسان عباس،
دار الرائد العربي بيروت، ط: ٢، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
- ٦٥- طوالع الأنوار من مطالع الأنظار، للقاضي: ناصر الدين البيضاوي،
تحقيق: عباس سليمان، دار الجليل، بيروت، المكتبة الأزهرية، ط: ١،
١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- ٦٦- العقد الثمين في بيان مسائل الدين، تأليف الشيخ العلامة: علي بن أبي
السعود محمد الشهير بالسويدني، تحقيق: محمد العمراوي، المطبعة
الميمنية، بمصر، بدون: ط، ١٣٢٥هـ.
- ٦٧- عقيدة السلف وأصحاب الحديث، تأليف الامام أبي عثمان إسماعيل
الصابوني، دراسة وتحقيق: ناصر عبد الرحمن بن محمد الجديع، دار
العاصمة، الرياض، ط: ٢، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
- ٦٨- غاية البيان شرح زيد ارسلان، تأليف: محمد بن أحمد الرملبي، دار
المعرفة، بيروت، بدون: ط.

- ٦٩ - الغنية في أصول الدين، أبي سعيد عبد الرحمن النيسابوري، تحقيق: عماد حمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط: ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٧.
- ٧٠ - فتاوى العز بن عبد السلام، دراسة: محمد جمعة كردي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.
- ٧١ - الفتاوى الحدبية، للفقيه: أحمد ابن حجر الهيثمي، مطبعة مصطفى البابي وأولاده، مصر ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م.
- ٧٢ - الفتاوى السبكية، لأبي الحسن تقي الدين السبكي، دار المعرفة، بيروت، بدون: ط.
- ٧٣ - فتح الباري، للحافظ: أحمد علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، بدون: ط.
- ٧٤ - فتح الرحمن كشف ما يلتبس في القرآن، لأبي زكريا الأنصاري، حققه: محمد الصابوني، دار القرآن، بيروت، ط: ١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- ٧٥ - فتح المعين، زين الدين عبد العزيز الملبياري، دار الفكر، بيروت، بدون: ط.
- ٧٦ - فتح الوهاب، لأبي زكريا محمد الأنصاري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤١٨هـ.
- ٧٧ - الفتوحات الربانية على أذكار النwoي، لابن علان، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون: ط.
- ٧٨ - الفرق بين الفرق، عبد القاهر البغدادي، اعتنى به: الشيخ إبراهيم رمضان، دار المعرفة، الرياض ط: ١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م؛ وأخرى (دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط: ٢ / ١٩٩٧م).

- ٧٩ - فيض القدير، عبد الرؤوف المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط: ١، ١٤٠٦ هـ.
- ٨٠ - قواعد العقائد، للابي حامد الغزالى، تعليق: موسى محمد بن علي، عالم الكتب، ط: ٢، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- ٨١ - كتاب التوحيد وصفات رب العالمين، للإمام أبي بكر محمد بن خزيمة، تحقيق: عبد العزيز إبراهيم الشهوان، دار الرشد، الرياض، ط: ١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- ٨٢ - كتاب الموعظ والاعتبار بذكر الخطوط والآثار، تأليف: تقي الدين أبي العباس المقرizi، دار صادر، بدون: ط.
- ٨٣ - لطف السمر وقطف الشمر تراجم الطبقة الأولى للقرن الحادى عشر، تأليف: نجم الدين محمد بن محمد الغزى الدمشقى، حققه: محمود الشيخ، وزارة الثقافة والارشاد القومى، دمشق، بدون: ط.
- ٨٤ - لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة، لعبد الملك الجوني، امام الحرمين، تحقيق: فوقيه حسين محمود، محمود الخضري، عالم الكتب، بيروت: ط ٢، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- ٨٥ - المجاز في القرآن، الشيخ: عبد العزيز بن عبد السلام الدمشقى، تحقيق: مصطفى أحمد الذهبي مؤسسة الفرقان لتراث الاسلامي، بدون: ط.
- ٨٦ - المجموع، للحافظ: النwoي، دار الفكر، بيروت، بدون: ط، ١٩٩٧ م.
- ٨٧ - مختصر العلو الغفار، تأليف: شمس الدين الذهبي، ت: محمد بن ناصر الالباني، المكتب الاسلامي بيروت، ط: ٢، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م.
- ٨٨ - المدخل إلى دراسة علم الكلام، حسن محمود الشافعى، مكتبة وهبة القاهرة، ط: ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م.

- ٨٩ - مشكل الحديث وتأويله، الحافظ: لأبي بكر ابن فورك، تحقيق: موسى بن محمد، دار الكتب الحديثة، مطبعة حسان، القاهرة، ١٩٧٩ م.
- ٩٠ - المطالب العالية في العلم الالهي، فخر الدين الرازى، تحقيق: أحمد حجاز السقا، دار الكتاب العربي، بيروت، ط: ١، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- ٩١ - المقصد الأسمى شرح أسماء الله الحسنى، لابي حامد الغزالى، أخرج أحاديثه: محمد مصطفى أبو العلا، مكتبة الجندي مصر، بدون: ط.
- ٩٢ - مقالات اسلاميين واختلاف المصليين، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق: أحمد محى الدين عبد الحميد، بدون: ط.
- ٩٣ - معالم السنن، أبي سليمان بن محمد الخطابي، المكتبة العلمية، بيروت، ط: ١، ١٣٥١ هـ / ١٩٣٢ م.
- ٩٤ - معالم في أصول الدين، للفخر الرازى، تقديم: سميح دغيم، دار الفكر اللبناني، بيروت، ط: ١٩٩٢ م.
- ٩٥ - الملل والنحل، للشهرستاني، دار مكتبة المتنبى، بيروت، ط: ٢، ١٩٩٢ م.
- ٩٦ - مناقب البيهقي، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط: ١، ١٣٩١ هـ.
- ٩٧ - مناقب الشافعى، تأليف: كمال الدين إسماعيل ابن كثير، حققه: خليل إبراهيم ملا خاطر، مكتبة الامام الشافعى، الرياض، ط: ١، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
- ٩٨ - المنهاج في شعب الایمان، للحافظ: أبي عبد الله الحليمي، تحقيق: حلمي محمد فودة، دار الفكر، ط: ١، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م.
- ٩٩ - المواقف في علم الكلام، تأليف: عبد الرحمن الایجى، دار عالم الكتب، بيروت، بدون: ط.

- ١٠٠ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لمحمد أحمد الذهبي، تحقيق: علي محمد البحاوي، دار المعرفة بيروت، ط: ١، ١٣٨٢ / ١٩٦٣.
- ١٠١ - نقض الامام الدارمي على المرسيي الجهمي العنيد، تحقيق: حسن الالمعي، مكتبة الرشد الرياض، ط: ١، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- ١٠٢ - نهاية الزين، تأليف: محمد بن عمر بن نووي الجاوي التناري، أبو عبد المعطي، دار الفكر بيروت، ط: ١.
- ١٠٣ - النهاية في غريب الحديث، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر الزاوي و محمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م.
- ١٠٤ - الوسيط، تأليف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالى، تحقيق: أحمد محمود، ومحمد تامر، دار السلام، القاهرة، ط: ١٤١٧ هـ.
- ١٠٥ - وفيات الاعيان وأنباء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن خلكان، حققه: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٣٩٨ هـ.
- ١٠٦ - هداية السالك إلى المذاهب الاربعة، تأليف: عبد العزيز ابن جماعة، تحقيق: د. صالح الخزيم، دار ابن الجوزي، الدمام، ط: ١، ١٤٢٢ هـ.

ثانياً: كتب أخرى لغير الشافعية.

١- الإبانة الصغرى، تصنيف الحافظ: عبد الله ابن بطة العبكري، دار أطلس، الرياض، ط: ١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.

٢- الإبانة في شريعة الفرق الناجية، الامام أبي عبد الله عبد الله ابن بطة العبكري، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م.

٣- الابداع في إضمار الاتباع، الشيخ علي محفوظ، دار المعرفة، بيروت، ط: ٥، ١٣٧ هـ / ١٩٥٦ م.

٤- ابن الوزير وآراؤه الاعتقادية وجهوده في الدفاع عن السنة، تأليف: علي بن جابر الحربي، عالم الكتب، بيروت، ط: ١، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م.

٥- الاتباع، للقاضي أبي العز الحنفي، حققه: محمد عطا بن حنيف، وعاصم القریوطي، عالم الكتب الاردن، ط: ٢، ١٤٠٥ هـ.

٦- اجتماع الجيوش الاسلامية، للامام ابن القيم الجوزية، تحقيق: عواد بن عبد الله المعتق، مكتبة الرشد الرياض، ط: ٢، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥.

٧- أحكام الجنائز وبدعها، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط: ١، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م، وأخرى (دار السلفية، الكويت، ط: ١، ١٤٠٢ هـ).

٨- آراء ابن حجر الهيثمي الاعتقادية، عرض وتقديم: محمد الشايع، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط: ١٤٢٧ هـ.

٩- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الاسلامي، بيروت بدون: ط، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

- ١٠- الاستغاثة في الرد على البكري، تأليف: شيخ الاسلام أحمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام ابن تيمية، تحقيق: عبدالله بن دجين السهلي، دار الوطن، الرياض، ط: ١، ١٤١١هـ/١٩٩٧م.
- ١١- الاستقامة، لابن اتيمية، تحقيق: محمد رشيد سالم، مكتبة السنة، القاهرة، بدون؛ وأخرى (دار الهدى النبوى، الرياض، ط: ١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م).
- ١٢- إسماعيل بن يحيى المزني ورسالته شرح السنة، دراسة وتحقيق: جمال عزون، مكتبة الغرباء الاثرية المدينة المنورة، ط: ١، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- ١٣- الاشاعرة في ميزان أهل السنة، تأليف: فيصل بن قزار الجسم، تقرير: محمد الطبطبائي و سعود الخلف و آخرون، المبرة الخيرية لعلوم القرآن والسنة، دولة الكويت، ط: ١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
- ١٤- أصول الفقه المهمة، العلامة عبد الرحمن السعدي، اعنى به: مشهور حسن آل سلمان و سليم الهلالي، دار ابن حزم، بيروت، ط: ١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- ١٥- أضواء البيان، محمد الامين بن محمد المختار الشنقيطي، دار الفكر، بيروت، بدون: ط ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.
- ١٦- الاعتصام، للعلامة المحقق أبي اسحاق موسى الشاطبي، تحقيق: محمد رشيد رضا، دار المعرفة بيروت بدون: ط، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- ١٧- اعلام الموقعين عن رب العالمين، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزية، تعليق: عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، لبنان، بدون: ط، ١٩٧٣م.
- ١٨- اعلام العلية في مناقب شيخ الاسلام ابن تيمية، تأليف: أبي حفص عمر بن علي البزار تحقيق/صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد، بيروت، ط: ١، ١٣٩٦هـ/١٩٧٦م.

- ١٩- الاعلام، خير الدين محمود الزركلي الدمشقي ، دار العلم الملايين، بيروت، ط: ١٥ ، م ٢٠٠٢.
- ٢٠- إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان، تأليف: الامام ابن القيم الجوزية، المكتبة العصرية، بيروت ط: ١ ، هـ ١٤٢٣ / م ٢٠٠٢.
- ٢١- اقتضاء الصراط المستقيم، للشيخ الاسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبدالسلام ابن تيمية، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل ، العبيكان، الرياض ، ط: ١ ، هـ ١٤٠٤.
- ٢٢- الامام الشاطبي، عقیدته و موقفه من البدع، عبد الرحمن آدم، مكتبة الرشد، الرياض ، ط: ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨.
- ٢٣- الامام عثمان بن سعيد الدارمي و دفاعه عن السلف ، محمد بن محمود أبو رحيم ، دار الكتاب العربي ، بدون: ط.
- ٢٤- الامام المجدد ولی الله الدهلوی حیاته و دعوته ، محمد بشیر السیالکوتی، دار ابن حزم ، بيروت ، بدون: ط ، هـ ١٤٢٠ / ١٩٩٩.
- ٢٥- الانتصار لأهل الحديث ، أبي المظفر السمعاني ، جمع نصوصه: محمد حسن الجيزاني ، مكتبة أصوات المنار ، المدينة المنورة ، ط: ١ ، هـ ١٤١٧ / م ١٣٩٦.
- ٢٦- الانتصار في ذكر أحوال قامع المبتدعة ، امام المجتهدين . . . ابن تيمية ، تأليف: ابن عبد الهادي المقدسي تحقيق: محمد السيد الجليند ، وزارة الأفق المصرية ، القاهرة ، ط: ١ ، هـ ١٤٢٣ / م ٢٠٠٣.
- ٢٧- الانصاف ، علي بن سليمان المرداوي الحنبلي ، تحقيق: محمد حامد الفقي ، دار إحياء التراث العربي بيروت ، بدون: ط.

- ٢٨ - أوضح الاشارة في الرد على من أجاز الممنوع من الزيارة، الشيخ: أحمد بن يحيى النجمي، الرئاسة العامة لادارة البحوث العلمية، الرياض، ط: ١، ١٤٠٥هـ.
- ٢٩ - إيهار الحق على الخلق في الرد الخلافات إلى المذهب الحق، لابي عبدالله محمد المرتضى اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون: ط، ١٤١٨هـ.
- ٣٠ - الايمان، للشيخ الاسلام ابن تيمية، تحقيق: حسين يوسف الغزالى، دار إحياء العلوم، بيروت، ط: ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
- ٣١ - الايمان الأوسط، شيخ الاسلام ابن تيمية، تحقيق: أبو يحيى محمود أبو سن، دار طيبة الرياض، ط: ١، ١٤٢٢هـ.
- ٣٢ - بحوث في عقيدة أهل السنة و موقف الأشاعرة منها، د. ناصر عبدالكريم العقل، دار العاصمة الرياض، ط: ٢، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
- ٣٣ - براءة الأئمة الأربعية من مسائل المتكلمة المبتدعة، تأليف: عبد العزيز أحمد الحميدي، دار ابن عفان، القاهرة، ط: ١، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- ٣٤ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، تأليف القاضي: محمد علي الشوكاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.
- ٣٥ - بدع الدعاء، عمرو عبدالمنعم، دار الصحابة للتراث،طنطا، ط: ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- ٣٦ - البدعة تحديدها و موقف الاسلام منها، عزت علي عطية، دار الكتب الحديثية، القاهرة، بدون ط.
- ٣٧ - البدعة تعريفها وأنواعها، الشيخ: صالح بن فوزان الفوزان، دار العاصمة، الرياض، ط: ١٤١٢هـ.

- ٣٨ - بدع القبور وأنواعها وأحكامها، تأليف: صالح بن مقبل العصيمي، دار الفضيلة، الرياض، ط: ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- ٣٩ - بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تأليف: أب العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، صححه وعلق عليه: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، دار القاسم، الرياض، ط: ١، ١٣٩١هـ وأخرى (ط: ٢، ١٤٢١هـ).
- ٤٠ - البيهقي وموقفه من الالهيات، أحمد بن عطية بن علي الغامدي، المجلس العلمي لأحياء التراث، ط: ٢، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.
- ٤١ - التبرك الم مشروع والتبرك الممنوع، علي بن نفيع العلاني، مكتبة الدعوة في بريطانيا، ط: ١٤١١هـ.
- ٤٢ - التبرك وأنواعه وأحكامه، تأليف: ناصر بن عبد الرحمن الجديع، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ٤، ١٤١٠هـ.
- ٤٣ - تاريخ الفر الفلسفى فى الإسلام، محمد بن علي أبو ريان، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية بدون: ط ١٩٩٣م.
- ٤٤ - التبصرة في معالم الدين، للامام ابن جرير الطبرى، تحقيق: علي عبدالعزيز الشبل، دار العاصمة الرياض، ط: ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.
- ٤٥ - تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد، بقلم المحدث: ناصر الدين اللبناني، المكتب الإسلامي بيروت: ط: ٣.
- ٤٦ - تحريم النظر في كتب الكلام، موفق الدين ابن قدامة المقدسي، ت: عبد الرحمن معيد دمشقية، دار عالم الكتب، ط: ١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- ٤٧ - تحفة الأحوذى، تأليف: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى، دار الكتب العلمية بيروت، بدون: ط.

- ٤٨ - التدمرية، تأليف: شيخ الاسلام ابن تيمية، ت: محمد بن عودة السعوي، مكتبة العبيكان، ط: ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- ٤٩ - التسعينية، شيخ الاسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، د. محمد بن ابراهيم العجلان، مكتبة المعارف، الرياض، ط: ١، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- ٥٠ - تصحيح الدعاء، تأليف: بكر أبو زيد، دار العاصمة، الرياض، ط: ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٧٩ م.
- ٥١ - تفسير القرآن العظيم، المسمى جامع البيان في تأويل القرآن، لأبي جعفر محمد الطبرى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ٢.
- ٥٢ - تلبيس إبليس، للحافظ: جمال الدين أبي الفرج ابن الجوزي البغدادي، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت، ط: ٢، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.
- ٥٣ - التمهيد، للإمام ابن عبد البر التمري، أبو عمر، تحقيق: مصطفى العلوى، ومحمد البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، بدون: ط، ١٣٨٧ هـ.
- ٥٤ - التوسل أنواعه وأحكامه، للعلامة المحدث: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط: ١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.
- ٥٥ - التوصل إلى حقيقة التوسل المشروع والممنوع، بقلم: محمد نسيب الرفاعي، مؤسسة الدعوة والسلفية، حلب، ط: ٣، ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م.
- ٥٦ - تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب توحيد، سليمان بن عبد الله محمد آل الشيخ، دار الفكر ط: ٦، ١٩٩٢ م.
- ٥٧ - الجامع الصحيح سنن الترمذى، أحمد شاكر، دار التراث العربي، بيروت، بدون: ط.

- ٥٨ - جامع العلوم والحكم في شرح خمسي حديث، الحافظ ابن رجب الدمشقي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، إبراهيم بارجس، مؤسسة الرسالة، ط: ٧، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- ٥٩ - جماع العلم، للامام محمد بن ادريس الشافعي، ت: محمد احمد عبدالعزيز، دار الكتب العلمية ط: ١، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.
- ٦٠ - جامع بيان العلم وفضله، الامام ابن عبد البر، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون: ط.
- ٦١ - جلاء العينين في محاكمة الأحمديين، تأليف: نعمان خير الدين الألوسي البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون: ط.
- ٦٢ - جهود الشافعية في تقرير توحيد العبادة، تأليف: عبد الله العنقرى، دار التوحيد، الرياض، ط: ١، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.
- ٦٣ - الجوهرة المضيئة في طبقات الحنفية، عبد القادر القرشى، كتب خانة، كراتشي، بدون: ط.
- ٦٤ - الحافظ أحمد ابن تيمية، أبو الحسن الندوى، حبيب الاعظمى، دار العلم، الكويت، ط: ١، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م.
- ٦٥ - الحجة في بيان المحجة، لأبي المظفر إسماعيل بن محمد الاصباني، تحقيق: د. محمد بن ربيع المدخلي ومحمد أبو رحيم، دار الرایة، الرياض، ط: ١، ١٤١١ هـ / ١٩٩٢ م.
- ٦٦ - حراسة العقيدة، تأليف: د. ناصر عبدالكريم العقل، قدم له: الشيخ صالح الفوزان، مطابع أضواء السلف، الرياض، بدون: ط.
- ٦٧ - حقيقة البدعة وأحكامها، تأليف: سعيد بن ناصر الغامدي، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ١.

- ٦٨ - حقيقة التوسل والوسيلة على ضوء الكتاب والسنة، د. موسى علي محمد، دار التراث العربي، ط: ١٤٠١، ١٩٨١هـ.
- ٦٩ - الحكمة والتعليل في أفعال الله، د. محمد بن ربيع المدخلي، مكتبة لينة، بدون: ط، ١٤٠٩هـ.
- ٧٠ - الخوارج دراسة ونقد، إعداد: ناصر عبدالله السعدي، دار المعارج الدولية، الرياض، ط: ١، ١٤١٧هـ.
- ٧١ - خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادى عشر، للمحبى، دار صادر، بيروت، بدون: ط.
- ٧٢ - الدعاء و منزلته في العقيدة الإسلامية، لأبي عبد الرحمن العروسي، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ١، ١٤١٧/١٩٩٦م.
- ٧٣ - درء تعارض العقل والنقل، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ط: ١، ١٣٩٩؛ وأخرى (ط: ١، ١٤٠١).
- ٧٤ - دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، إعداد: عبدالعزيز محمد آل عبد اللطيف دار الوطن، الرياض، ط: ١، ١٤١٢هـ.
- ٧٥ - الدرر السننية في الأجوية النجدية، جمع: عبد الرحمن ابن قاسم، دار العربية، بيروت، ط: ٣، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨.
- ٧٦ - دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية، تأليف: عبدالله بن صالح الغصن، دار ابن الجوزي الدمام، ط: ١، ١٤٢٤هـ.
- ٧٧ - الدين الخالص، تأليف: السيد محمد صديق القنوجي، ت: محمد زهري التجار، دار التراث القاهرة، بدون: ط.
- ٧٨ - دراسات في التصوف، إحسان إلهي ظهير، قدم له: الشيخ صالح بن محمد الحيدان، دار ترجمان السنة، باكستان، ط: ١، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م.

- ٧٩- ذيل تذكرة الحفاظ، لأبي المحاسن محمد بن علي الحسيني الدمشقي، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
- ٨٠- الرحمة في القرآن، تأليف: موسى عبده عسيري، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ١، ١٩٩٢م.
- ٨١- رسالة السجيري إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت، لأبي نصر السجيري، تحقيق محمد باكريم، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط: ٢، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
- ٨٢- روح المعاني روح المعنى في تفسير القرآن العظيم، للألوسي الحنفي، دار إحياء التراث العربي بيروت بدون: ط.
- ٨٣- الروض المربع، منصور البهوي، مكتبة الرياض الحديثة، بدون: ط، ١٣٩٠هـ.
- ٨٤- رياض الجنة بتخريج أصول السنة، لأبي عبدالله بن محمد ابن أبي زمين، تحقيق: عبدالله بن محمد البخاري، مكتبة الغرباء الاثرية، المدينة المنورة، ط: ١، ١٤١٥هـ.
- ٨٥- زاد المسير في علم التفسير، تأليف: أبي الفرج جمال الدين ابن الجوزي، المكتب الإسلامي، ط: ٤، ١٤٠٧هـ / ١٩٧٨م.
- ٨٦- زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وعبدالقادر الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ٢٧، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- ٨٧- زيارة القبور والاستنجاد بالمقبور، تأليف:شيخ الاسلام احمد بن عبدالحليم ابن تيمية، دار القاسم والرياض، ط: ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.
- ٨٨- زيارة القبور الشرعية والشركة، للعلامة محيي الدين البركوي، الرئاسة العامة لادارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة، الرياض، بدون: ط، ١٤٠٤م.

- ٨٩- السنة لأبي بكر الخلال، تحقيق: عطية الزهراني، دار الرأي، الرياض، ط: ١، ١٤١٠ هـ / ١٩٨٩ م.
- ٩٠- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الترمذى، تحقيق: محمد محى الدين عبد الحميد، دار الفكر، بدون: ط.
- ٩١- سنن الترمذى، محمد بن عيسى الترمذى، تحقيق: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي بيروت، بدون : ط.
- ٩٢- السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات، تأليف: محمد الشقيري، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م.
- ٩٣- شذرات الذهب، عبدالحفيظ أحمد بن محمد العكري الحنبلي، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط ومحمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط: ١، ١٤٠٦ هـ.
- ٩٤- شرح كتاب الفقه الأكبر، الإمام الأعظم أبي حنيفة، شرحه ناصر الله الملا علي القاري الحنفي دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤٠٤ هـ.
- ٩٥- شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الدمشقي، حققه: عبد الله التركي، شعيب الأرناؤوط مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ٨، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- ٩٦- شرح العقيدة الاصفهانية، لابن تيمية، قدم له: حسين مخلوف، دار الكتب الحديبية، بدون: ط.
- ٩٧- شرح الصدور بتحريم رفع القبور، تأليف: محمد بن علي الشوكاني، مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ١٣٩٥ هـ، بدون: ط.
- ٩٨- الشفا تعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض اليحصبي الاندلسي، قدم له: عبد الوهاب بن إدريس، مكتبة الفارابي، دمشق، وأخرى (دار الأفاق الجديد، ط: ٢ / ١٩٧٨ م).

- ٩٩ - شفاء الصدور في زيارة المشاهد والقبور، زين الدين مرعي الكرمي، تحقيق: جمال رجب صلاح، رئاسة إدارة البحوث العلمية، الرياض، ط: ١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- ١٠٠ - شفاء العليل في مسائل الدين في مسائل القضاء والقدر، تأليف: شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن القيم الجوزي، مكتبة السواري، جدة، ط: ٣، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.
- ١٠١ - الشهادة الرزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية، تأليف: مرعي بن يوسف الكرمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ١، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٣م.
- ١٠٢ - الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ حياته وأثاره، تأليف: عبد الله بن محمد الشمراني، دار الوطن، الرياض، ط: ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
- ١٠٣ - شيخ أهل السنة والجماعة أبو الحسن الأشعري، تأليف: محمد بن إبراهيم الفيومي، دار الفكر العربي، القاهرة، بدون: ط، ٢٠٠٣م.
- ٤ - شيخ أهل السنة أبو منصور الماتريدي، تأليف: محمد إبراهيم الفيومي، دار الفكر العربي القاهرة، بدون: ط، ٢٠٠٣م.
- ١٠٥ - الشيخ سليمان ابن سحمان وطريقته في تقرير العقيدة، تأليف: محمد بن محمود الفوزان، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ١، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.
- ١٠٦ - الشيخ العلامة عبدالله أبو بطين، حياته وأثاره وجهوده في نشر العقيدة، تأليف: علي بن محمد العجلان، تقديم: الشيخ صالح الفوزان، دار العصيمي، الرياض، ط: ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
- ١٠٧ - الشيعة، تأليف: إحسان إلهي ظهير، دار السلام، الرياض. ط: ١٠، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.

- ١٠٨- الصارم المنكي في الرد على السبكي، تأليف: محمد بن أحمد ابن هادي، تحقيق: أبو عبد الرحمن عقيل بن محمد المطيري اليماني، مؤسسة الريان، بيروت، ط: ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
- ١٠٩- صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: مصطفى ديب البعا، ط: ٣، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٧م.
- ١١٠- صحيح سنن الترمذى، تأليف: محمد ناصر الدين الألبانى، مكتبة المعارف، الرياض، بدون: ط.
- ١١١- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون: ط.
- ١١٢- صحيح الترغيب والترهيب، محمد ناصر الدين الألبانى، مكتبة المعارف، الرياض، ط: ٥.
- ١١٣- صديق حسن القنوجي وآرؤه الاعتقادية، تأليف: أختر جمال لقمان، دار الهجر، الرياض، ط: ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.
- ١١٤- صريح السنة، تأليف: الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى، تحقيق: بدر يوسف المعتوق دار الخلفاء للكتاب الاسلامي، ط: ١، ١٤٤٥هـ / ١٩٨٥م.
- ١١٥- الصفات الخبرية بين المثبتين والمؤولين، د. جابر زيد السميري، الدار السودانية للكتب، الخرطوم، ط: ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
- ١١٦- الصواعق المرسلة الشهابية على الشبهة الشامية، تأليف: سليمان ابن سحمان النجدي، تحقيق عبد السلام برجس آل عبدالكريم، دار العاصمة، الرياض، ط: ١، ١٤٠٩هـ.
- ١١٧- صيانة الانسان من وسوسة ابن دحلان، محمد بشير السهسواني الهندي، قدم له : محمد رشيد رضا، مطبعة المنار، مصر، ط: ٢، ١٣٥١م.

- ١١٨- طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنروي، تحقيق: سليمان صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة، ط: بدون، ١٩٩٧م.
- ١١٩- طريق الهجرتين وباب السعادتين، الإمام شمس الدين محمد ابن الجوزي، تحقيق: عبدالكريم الفضلي، المكتبة العصرية، بدون: ط، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م؛ وأخرى (طبعة الشيخ محمد آل ثاني).
- ١٢٠- العجالة في الأحاديث المسسللة بالحفظ، أبي الفياض محمد ياسين الفاداني المكي، دار البصائر دمشق، ط: ٢، ١٩٨٥م.
- ١٢١- عبد الوهاب الشعراوي إمام القرن العاشر، لعبدالحفيظ فرغلي، مطبع الهيئة العامة المصرية للكتاب، بدون: ط، ١٣٩٦هـ.
- ١٢٢- العقيدة الميسرة، تأليف: أحمد بن عبد الرحمن القاضي، مكتب مجلة البيان، ط: ١، ١٤٢٧هـ / ٢٠٠٦م.
- ١٢٣- عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين، جمع وترتيب: عبدالله بن سعدي العامري العبدلي، مكتبة الطرفين، الطائف، ط: ١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- ١٢٤- عقيدة الإمام أبي عبدالله إدريس محمد الشافعي، إعداد: محمد عبد الرحمن الخميس، دار طيبة، ط: ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
- ١٢٥- عقيدة الإمام الخطابي ومنهجه العقدي، بقلم: أبي عبد الرحمن العلوي، تقديم الشيخ: حماد الانصاري، دار الوطن، الرياض، ط: ١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- ١٢٦- العلم الشامخ في تفضيل الحق على الآباء والمشائخ، صالح المهدى المقبلى، مكتبة دار البيان، دمشق، بدون: ط، ١٣٢٨هـ.
- ١٢٧- عمارة القبور، تأليف: عبد الرحمن يحيى المعلمى، المكتب المكي، مكة، ط: ١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.

- ١٢٨ - عنون المعبد، تأليف: محمد شمس الدين العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ٢، ١٩٩٥هـ.
- ١٢٩ - الفتاوي الكبرى، شيخ الاسلام ابن تيمية، قدم له: حسين مخلوف، دار المعرفة، بيروت بدون: ط، ١٣٨٤هـ.
- ١٣٠ - فتح العلام المالك في الفتوى على مذهب الامام مالك، دار الفكر، بدون: ط؛ وأخرى (لدار المعرفة، بدون: ط).
- ١٣١ - الفتح المبين في طبقات الأصوليين، عبد الله مصطفى المراغي، المكتبة الأزهرية للتراث ١٤١٩هـ/١٩٩٩م؛ وأخرى (دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ٢، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م).
- ١٣٢ - فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، تأليف: عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، الرئاسة العامة، لادارة البحوث العلمية والافتاء، الرياض، ١٤١٣هـ.
- ١٣٣ - الفتوى الحموية الكبرى، تأليف: شيخ الاسلام ابن تيمية، دار الآثار القاهرة، ط: ١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.
- ١٣٤ - فرق معاصرة تنسب إلى الاسلام وبيان موقف الاسلام منها، د. غالب بن علي عواجي، مكتبة لينة، دمنهور، ط: ١، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.
- ١٣٥ - الفصل في الملل والنحل، علي بن أحمد ابن حزم الظاهري، مكتبة الخانجي، القاهرة، بدون: ط
- ١٣٦ - قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، شيخ الاسلام ابن تيمية أبو العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبد السلام الحراني، حققه: عبدالقادر الأرناؤوط، دار القاسم، الرياض، ط: ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- ١٣٧ - القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت، بدون: ط.

- ١٣٨- اقتضاء الصراط المستقيم، لشيخ الاسلام ابن تيمية الحراني الدمشقي، تحقيق: ناصر بن عبد الكريم العقل، شركة العبيكان، الرياض، ط: ١، ١٤٠٤هـ.
- ١٣٩- القشيري ومذهبه في التصوف، إبراهيم بسيوني، مطبوعات مجمع البحوث الاسلامية، بدون ط، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.
- ١٤٠- القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة، د. عبدالرحمن بن صالح المحمود، دار الوطن، الرياض، ط: ٢، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- ١٤١- القول الجلي في حكم التوسل بالنبي والولي، تأليف الشيخ محمد بن أحمد خضر، صاححة: إسماعيل الانصارى، رئاسة إدارة البحث العلمية والفتاء، الرياض، ط: ٢، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
- ١٤٢- كتاب الصفات، محمد بن ناصر الجازمي، تقديم: صفي الرحمن الاعظمي، تحقيق: عبدالحميد حبيب ناشطي، دار الطحاوية، الرياض، ط: ١، ١٤١٥هـ.
- ١٤٣- الكتاب الطيف شرح مذاهب أهل السنة، تصنيف أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين، تحقيق: عبدالله محمد البصيري، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط: ١، ١٤١٦هـ.
- ١٤٤- كتاب الإيمان، للامام أبو عبيد قاسم بن سلام، حققه: محمد ناصر الالباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط: ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ١٤٥- الكواكب الدرية في مناقب المجتهد ابن تيمية، للامام مرعي بن يوسف الكرمي، تحقيق: نجم عبدالرحمن خلف، دار العرب الاسلامي، بيروت، ط: ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ١٤٦- كتاب الصفدية، تأليف:شيخ الاسلام أبي العباس أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام ابن تيمية، د. محمد رشاد سالم، ط: ٢، ١٤٠٦هـ.

- ١٤٧ - لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية، شمس الدين محمد أحمد السفاريني الحنفي مؤسسة الخاقفين، دمشق، ط: ٢، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢.
- ١٤٨ - اللمع في الرد على محسني البدع، بقلم: عبدالقيوم بن محمد السجيفاني، مكتبة الحضيري المدينة، ط: ١، ١٤١٦ هـ.
- ١٤٩ - لطائف المعارف في المواسم العامة لوظائف، الحافظ: ابن رجب، ضبطه: إبراهيم رمضان اللحام دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م.
- ١٥٠ - لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت، ط: ١.
- ١٥١ - الماتريدية و موقفها من الأسماء والصفات، لشمس الأفغاني، مكتبة الصديق، الطائف، ط: ٢، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- ١٥٢ - المبدع، إبراهيم بن محمد ابن مفلح، المكتب الإسلامي، بيروت، بدون: ط، ١٤٠٠ هـ.
- ١٥٣ - مختصر الصواعق المرسلة، للامام ابن القيم الجوزية، دار الحديث، تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة، ط: ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢.
- ١٥٤ - المجددون في الإسلام من القرن الأول إلى القرن الرابع عشر، عبدالمتعالي الصعيدي، مكتبة الأدب، ط: ١، ١٣٨٢ هـ / ١٩٦٢ م.
- ١٥٥ - مجموعة الرسائل والمسائل المنيرية، دار الطباعة المنيرية، مكتبة طيبة، ط: ١، ١٣٤٣ هـ.
- ١٥٦ - مجموعة الرسائل الكبرى، لابن تيمية، تأليف: تقي الدين أبو العباس ابن تيمية، مكتبة ومطبعة محمد علي، بدون: ط.
- ١٥٧ - مجموعة الرسائل والمسائل، لابن تيمية، دار الكتب العلمية، ط: ١، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م.

- ١٥٨- مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية، جمع: عبدالرحمن ابن قاسم وابنه محمد، الدار العربية بيروت، ط: ١، ١٣٩٨هـ.
- ١٥٩- مختار الصحاح، تأليف: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازى، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان، بيروت، طبعة جديدة، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.
- ١٦٠- مساجلة علمية للامامين الجليلين العز بن عبد السلام وابن الصلاح حول مسألة الرغائب تحقيق: محمد ناصر الألبانى، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، ط: ١.
- ١٦١- المسائل الكلامية بين الأشاعرة والماتريدية، لبسام عبد الوهاب الجابي، دار ابن حزم بيروت، ط: ١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- ١٦٢- مسند الامام الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
- ١٦٣- مشاهير علماء نجد وغيرهم، عبدالرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ، دار اليمامة للبحث والترجمة، ط: ١، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.
- ١٦٤- المدخل لابن الحاج، أبو عبدالله محمد الفاسي، مكتبة دار التراث، القاهرة، بدون: ط.
- ١٦٥- المدخل إلى دراسة علم العقيدة، محمد صالح السيد، دار قباء، بدون: ط، ٢٠٠١هـ.
- ١٦٦- المعتزلة وأصولهم الخمسة، و موقف أهل السنة منها، عواد بن عبد الله المعتق، مكتبة الرشد الرياض، ط: ٢، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
- ١٦٧- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ١، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.

- ١٦٨- المنار المنيف في الصحيح والضييف، لابن القيم، حرقه: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الاسلامية ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- ١٦٩- المناظرة في القرآن لابن قدامة، تحقيق: عبد الله الجديع، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ١٤٠٩هـ.
- ١٧٠- منهج ابن حجر العسقلاني في مسائل العقيدة من خلال كتابه فتح الباري، تأليف: محمد اسحاق كندو، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
- ١٧١- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، تأليف: عثمان بن علي حسن، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ٤، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- ١٧٢- منهج الامام الشافعي في إثبات العقيدة، تأليف: محمد عبدالوهاب العقيل، أضواء السلف، ط: ٢، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- ١٧٣- مناظرات أئمة السلف مع حزب إيليس، بقلم: أبي أسامة سليم الهلالي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط: ١، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- ١٧٤- موقف المتكلمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة، تأليف: سليمان بن صالح الغصن، دار العاصمة، الرياض، ط: ١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.
- ١٧٥- موقف ابن تيمية من الأشاعرة، تأليف: عبد الرحمن بن صالح محمود، مكتبة الرشد الرياض، ط: ١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.
- ١٧٦- النبوة والأنبياء، دراسة تفصيلية، بقلم محمد علي الصابوني، دار الصابوني، بدون : ط.
- ١٧٧- نظرية السببية في الفكر الكلامي الاسلامي، تأليف: عبدالعزيز نصر، ط: ١، ١٩٨٤م.

- ١٧٨- نوادر الایمان الاعتقادية وضوابطها عند السلف، إعداد: محمد بن عبد الله الوهبيي، دار المسلم، ط: ٢، ٢٠٠١ هـ / ١٤٢٢ م
- ١٧٩- النية وأثرها في الأحكام الشرعية، تأليف: صالح بن غانم السدلان، الناشر الخريجي، الرياض ط: ١، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.
- ١٨٠- النية في الشريعة، تأليف: محمد عبد الرؤوف بهنسي، مؤسسة الخليج العربي، ١٩٨٧ م.
- ١٨١- هداية العارفين بأسماء المؤلفين وأثار المصنفين، من كشف الظنون، تأليف: إسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون: ط.
- ١٨٢- هدم المنار لمن صلح أحاديث التوسل والزيارة، دراسة حديثية، تأليف: عمرو عبدالمنعم سليم دار الضياء، طنطا، ط: ١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م.
- ١٨٣- هذه مفاهيمنا، كتبه: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، بدون: ط، ١٤٠٦ هـ.

ثالثاً: الرسائل الجامعية.

- ١- آراء السبكي العقدية من خلال كتابه طبقات الشافعية الكبرى، إعداد: إبراهيم بن محمد أبو هادي، رسالة ماجستير، شعبة العقيدة، قسم الثقافة الإسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود الرياض، عام ١٤٢٠هـ/١٤٢١م.
- ٢- السببية وصلتها بالقدر والالهية عند الفلاسفة والمتكلمين في ضوء عقيدة أهل السنة، إعداد: رعد بن صالح الذيب، رسالة ماجستير، شعبة العقيدة، قسم الثقافة الإسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود الرياض، عام ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- ٣- العمل وعلاقته بالإيمان عند الفرق، إعداد: شريفة بنت أحمد الحازمي، رسالة ماجستير، شعبة العقيدة، قسم الثقافة الإسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، الرياض، عام ١٤٢٠هـ/١٩٩٨م.
- ٤- العصمة في ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة، إعداد: منصور راشد التميمي، رسالة ماجستير شعبة العقيدة، قسم الثقافة الإسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، الرياض، عام ١٤١٨هـ.
- ٥- مسائل النبوة من كتاب أحاديث الأنبياء من الجامع الصحيح للامام البخاري، إعداد: صفية الامير رسالة ماجستير، شعبة العقيدة، قسم الثقافة الإسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، الرياض، عام ١٤٢٠هـ.
- ٦- مصادر تلقي العقيدة عند الأشاعرة، إعداد: زياد بن عبد الله الحمام، رسالة ماجستير، شعبة العقيدة قسم الثقافة الإسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، الرياض، عام ١٤٢٤هـ.

٧- منهج الامام النووي في تقرير مسائل الاعتقاد من خلال شرحه لصحيح مسلم، إعداد: زكية بنت يوسف أبو قرن، رسالة ماجستير، شعبة العقيدة، قسم الثقافة الاسلامية، كلية التربية، جامعة الملك سعود، الرياض، عام ١٤٢١هـ / ١٤٢٢هـ

فهرس الموضوعات

٣	المقدمة
٥	أهمية البحث
٧	منهج البحث
١٣	التمهيد
١٣	أولاً: التعريف بالإمام الشافعي باختصار
١٦	ثانياً: التعريف بشمس الدين محمد الرملي ، وكتابه
٢٤	ثالثاً: أسباب مخالفة بعض متأخري فقهاء الشافعية لأئمة المذهب المتقدمين
٢٩	رابعاً: العلاقة بين فقهاء الشافعية والأشاعرة
٣٣	الفصل الأول: المسائل العقدية المخالفة في مقدمة الكتاب
٣٣	المبحث الأول: التوسل بجاه الأنبياء والصالحين في الدعاء
٣٣	أولاً: التعريف بالمسألة
٣٤	ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة
٣٥	ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنّة
٣٧	رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين
٤٠	خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنّة ومن وافقهم في المسألة
٤٢	المبحث الثاني: تأويل صفة الرحمة
٤٢	أولاً: التعريف بالمسألة
٤٣	ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة
٤٥	ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنّة
٤٧	رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين
٤٩	خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنّة ومن وافقهم في المسألة

٥٢	المبحث الثالث: إخراج العمل من مسمى الإيمان
٥٢	أولاً: التعريف بالمسألة
٥٣	ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة
٥٥	ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة
٥٨	رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين
٥٩	خامساً: الرد بأقوال أهل السنة ومن وافقهم في المسألة
٦٣	الفصل الثاني: المسائل العقدية المخالفة في كتاب الطهارة وكتاب الصلاة
٦٣	المبحث الأول: التلفظ بالية
٦٣	أولاً: التعريف بالمسألة
٦٤	ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة
٦٤	ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة
٦٦	رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين
٦٧	خامساً: الرد بأقوال أهل السنة ومن وافقهم في المسألة
٦٩	المبحث الثاني: دعاء الأعضاء والوضوء
٧٩	أولاً: التعريف بالمسألة
٧٠	ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة
٧١	ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة
٧٢	رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين
٧٣	خامساً: الرد بأقوال أهل السنة ومن وافقهم في المسألة
٧٥	المبحث الثالث: عصمة الأنبياء من الصغائر
٧٥	أولاً: التعريف بالمسألة
٧٦	ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة

ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة	٧٧
رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين	٧٩
خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة	٨٠
المبحث الرابع: تأويل صفة التزول	٨٣
أولاً: التعريف بالمسألة	٨٣
ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة	٨٤
ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة	٨٥
رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين	٨٧
خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة	٨٩
الفصل الثالث: المسائل العقدية المخالفة في كتاب صلاة الجمعة وكتاب الجنائز	٩١
المبحث الأول: البدعة الحسنة	٩١
أولاً: التعريف بالمسألة	٩١
ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة	٩٢
ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة	٩٤
رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين	٩٦
خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة	٩٨
المبحث الثاني: التبرك بقبور الأنبياء والصالحين	١٠١
أولاً: التعريف بالمسألة	١٠١
ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة	١٠٢
ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة	١٠٣
رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين	١٠٥
خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة	١٠٦

١٠٩	المبحث الثالث : وضع الجريد على القبر
١٠٩	أولاً : التعريف بالمسألة
١١٠	ثانياً : رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة
١١١	ثالثاً : مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة
١١٢	رابعاً : الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين
١١٢	خامساً : الرد بأقوال أهل السنة ومن وافقهم في المسألة
١١٥	الفصل الرابع : المسائل العقدية المخالفة في كتاب الحج، وكتاب الوصايا
١١٥	المبحث الأول : تأويل صفة اليد
١١٥	أولاً : التعريف بالمسألة
١١٥	ثانياً : رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة
١١٦	ثالثاً : مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة
١١٩	رابعاً : الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين
١٢٢	خامساً : الرد بأقوال أهل السنة ومن وافقهم في المسألة
١٢٥	المبحث الثاني : شد الرحال إلى زيارة قبره
١٢٥	أولاً : التعريف بالمسألة
١٢٦	ثانياً : رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة
١٢٧	ثالثاً : مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة
١٢٩	رابعاً : الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين
١٣١	خامساً : الرد بأقوال أهل السنة ومن وافقهم في المسألة
١٣٤	المبحث الثالث : الاستشفاع بالنبي (ﷺ) بعد موته
١٣٤	أولاً : التعريف بالمسألة
١٣٤	ثانياً : رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة

- ثالثاً : مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة ١٣٦
- رابعاً : الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين ١٣٩
- خامساً : الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة ١٤٠
- المبحث الرابع : النذر والوصية والوقف على القبور وسلالتها ١٤٣
- أولاً : التعريف بالمسألة ١٤٣
- ثانياً : رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة ١٤٤
- ثالثاً : مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة ١٤٥
- رابعاً : الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين ١٤٧
- خامساً : الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة ١٤٨
- الفصل الخامس : المسائل العقدية المخالفة في كتاب الطلاق، وكتاب الكفارات، وكتاب السير، وكتاب الشهادات ١٥١
- المبحث الأول : الطعن في شيخ الإسلام ابن تيمية ١٥١
- أولاً : التعريف بالمسألة ١٥١
- ثانياً : رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة ١٥٢
- ثالثاً : مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة ١٥٣
- رابعاً : الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين ١٥٥
- خامساً : الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة ١٥٧
- المبحث الثاني : نفي تأثير الأسباب في مسبباتها ١٥٧
- أولاً : التعريف بالمسألة ١٥٩
- ثانياً : رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة ١٦٠
- ثالثاً : مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة ١٦١
- رابعاً : الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين ١٦٢

١٦٥	خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة
١٦٧	المبحث الثالث: حكم الاستغلال بعلم الكلام
١٦٧	أولاً: التعريف بالمسألة
١٦٨	ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة
١٦٩	ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة
١٧١	رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين
١٧٣	خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة
١٧٦	المبحث الرابع: اعتقاد صحة المذهب الأشعري والماتريدي
١٧٦	أولاً: التعريف بالمسألة
١٧٧	ثانياً: رأي الشمس الرملي ومن وافقه من فقهاء الشافعية في المسألة مع الأدلة
١٧٨	ثالثاً: مناقشة أدلة المخالفين والرد عليهم بما جاءت به نصوص الكتاب والسنة
١٨٠	رابعاً: الرد بأقوال أئمة الشافعية المتقدمين
١٨٢	خامساً: الرد بأقوال أئمة أهل السنة ومن وافقهم في المسألة
١٨٥	الخاتمة
١٨٩	فهرس المصادر والمراجع
٢٢١	فهرس الموضوعات